



قراءات في فكر «الشوقي»

الطبعة الأولى
١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

حصاد الندوة التي أقامها المنتدى الأدبي في

الفترة من ٢٩ صفر - ١ ربيع الأول عام ١٤٢٣ هـ/ الموافق ١١-١٢ مايو ٢٠٠٢ م

الطبعة الأولى

١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا الإصدار ...

الحمد لله القائل في محكم كتابه : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ ونصلى ونسلم على سيدنا محمد النبي الصادق الأمين ، وارض اللهم عن صحابته الطاهرين ومن قام بهديه باحسان إلى يوم الدين ، ويعد :

فقد أدرك علماء عمان المخلصون البررة على مر الحقب والأجيال بأن العلم إيمان وعمل وإن صدارة العلم لها مسؤولياتها وتكاليفها ، فتسلحوا-يرحمهم الله- بأسلحة العقيدة التي تمثلت بالعلم الذي نفذ إلى أعماقهم وقوي في أفئدة الدهماء منهم ، وورنا إليه الناس على طبقاتهم وأجناسهم ، فأقبلوا عليه لينهلوا من معينه العذب ما استطاعوا ، فكانوا في انقطاعهم للعلم وطلبه إنما يمثلون لأوامر الله- سبحانه وتعالى- ورسوله الكريم- عليه أفضل الصلوات والتسليم- حيث توالى الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة تترى تشيد بالعلم وتمجده ، وترفع من شأن العلماء وتقرن شهادتهم بشهادة الملائكة ، وتصفهم بأنهم أهل الخشية ، فانطلقوا-يدفعهم إيمان راسخ- إلى تحصيله وخدمة أهدافه النبيلة ، لما فيه فلاح الإنسانية قاطبة في الحال والمآل.

ويأتي هذا الإصدار حول فكر الشيخ العلامة الجليل خميس بن سعيد بن علي بن مسعود ابن عبد الله بن زياد الشقضي الرستاقى انطلاقاً من اعتزاز السلطنة بتراثها ورغبة من وزارة التراث والثقافة ممثلة في المنتدى الأدبي في إحياء ذكرى هؤلاء العلماء الكرام والتوقف ملياً عند سيرتهم العطرة ومسيرتهم العلمية الجادة ومنهجيتهم وأمانتهم راجين أن يكون هذا الإصدار ثمرة خيرة للندوة العلمية التي أقامها المنتدى في يومي ٢٩ صفر-١ ربيع الأول عام ١٤٢٣هـ الموافق ١١-١٢ مايو ٢٠٠٢م.

والله ولي التوفيق

(كلمة المنتدى)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي كرم أمة الإسلام ، وجعلها خير أمة أخرجت للناس تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، وسبحانك اللهم أنت القائل في محكم كتابك ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^(١) والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله ، خير الأمة وأفصح من نطق بالضاد ، القائل: "العلماء ورثة الأنبياء " وعلى آله وصحبه أجمعين ...

معالي السيد / حمود بن فيصل بن سعيد
أمين عام مجلس الوزراء ... راعي الندوة

صاحب السمو السيد / هيثم بن طارق بن تيمور آل سعيد الموقر
وزير التراث والثقافة

أصحاب السمو والمعالي ... أصحاب السعادة والفضيلة ... الأساتذة الأجلاء ... أيها الجمع الكريم
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .. ويعد

على امتداد تاريخها الحافل بالعطاء ، النابض بالحياة ازدهرت عُمان ازدهاراً عظيماً في المجالات الفكرية والعلمية ، وان مظاهر هذا الازدهار لا تزال بادية للعيان ، واضحة المعالم ، وإن هذا البناء الثقافي الضخم الذي تمتعت به عُمان عبر الحقب والعصور ما قام إلا بعقول تلك الصفوة المختارة من العلماء المحققين الذين تقيأوا للال الحق ووضعوا نصب أعينهم أن العلم أكسير الحياة

(١) من الآية ٢٨ من سورة فاطر

وأساس كل النهضة والحضارات ، وأنه لم يعد خافيا على أحد أن ما ورثناه عن أجدادنا من علوم ومعارف إنسانية خلال تاريخهم المديد الحافل بمجريات عظام الأحداث كانت أئمن ما قدموا للأجيال اللاحقة وما لا يسعنا ونحن نستعرض أعمالهم إلا أن ننحني إجلالاً أمام تلك العقليات والعقريات الفذة والعلم الغزير والثقافة الواسعة ، والآراء السديدة والأفكار العميقة الرصينة التي أنارت السبل لغيرهم من الأمم والشعوب ، وإن المكان والزمان لو خرجا عن صمتها لأخبرانا بما قدمه أولئك الأعلام - يرحمهم الله - من حضارات وكشوف علمية ومؤلفات ، بما أثرى سجل عمان ، وجعله حافلاً بالامجاد التي يُعْتز بها ويفاخَر .

ومع اعتزازنا بتراثنا باعتباره معيار حضارتنا وعنوان عزتنا فاننا ندرك عن وعي أن المرحلة التي نمر فيها بتقنياتها ومعلوماتها وإفرازاتها الثقافية تحتم علينا أن نقف على ثقافة الآخر ، وأن نطلع على مدلولات تلك الثقافة في مغزاها ومرماها وأن نعي ما يدور حولنا كي لا نكون الجانب الضعيف المستهدف في المعادلة ساعين إلى أن نكون على المستوى الذي يؤهلنا لخوض خضم هذا العصر ، حريصين أن تكون نظرتنا لثرائنا نظرة علمية فاحصة دقيقة بحيث يكون هذا التراث القيم المثالية التي يتمسك بها العماني ويستظل في ظل دوحته والتي ينبغي على أساسها أن ينبنى فكرنا الحديث في التوفيق بين الأصالة والمعاصرة.

معالي السيد راعي الندوة ... أصحاب السمو والمعالي والسعادة ... الحضور الكرام ...
وانه لمن حسن الطالع أن يحظى تراثنا العماني الوضاء بكل مفرداته وأشكاله برعاية خاصة من مولانا حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم حيث جاءت توجيهات جلالته - يحفظه الله - وأوامره السامية لترقد بال دعم والعطاء معين هذا التوجه في أكثر من مناسبة مؤكداً جلالته - يريعه الله - على أن "الرغبة في بناء دولة عصرية تأخذ بأحدث أساليب العلم والتقنية لم تجعل هذا البلد الأصيل يتنكر لثقافته العربي وأمجاده التليدة " آخذاً بعين الاعتبار أن البحث في التراث هو بحث في الذات والهوية ، وأن الذين ينقبون في تراثهم ويستعيدون أمجادهم هم المتشبعون بمبادئ الحضارة والمدنية ، ويتعلق بهذا كله أن نذكر بكل فخر واعتزاز الدور الريادي الذي

اضطلع به علماء عمان البررة والمواقف المشرفة التي اختزنتها ذاكرة الإنسانية في هذا المجال ، وانه ليسعدنا أن يأتي افتتاح هذه الندوة العلمية التي يحييها المنتدى الأدبي وعلى مدى ثلاثة أيام احتفاءً بذكرى الشيخ الفقيه العلامة خميس بن سعيد بن علي الشقصي الذي ولد في أواخر القرن العاشر الهجري (السادس عشر الميلادي) ، وعاصر الأحداث الجسيمة آنذاك ، وكان له الفضل مع أقرانه من العلماء في لمّ الشمل وإسداء اللحمة في الأمة ، وتنصيب الإمام ناصر بن مرشد - رحمه الله - ودحر البرتغاليين حيث كان القاضي والمربي والقائد والمرشد والناصح الأمين للأمة والمؤلف الكبير الذي ترك للأمة المؤلفات العديدة التي تبين مكانته العلمية ، ومقامه المرموق علماً وسياسة وحكمة وقيادة وحسن تدبير ، وإن إقامة هذه الندوة وسابقاتها احتفاءً بعباء علمائنا ونشر آثارهم العلمية لترسم خطاهم ونهج منهجهم والافتداء بهم يعتبر من أهم السمات الحضارية التي تلتزم بها أمتنا وتؤكد صدق انتمائنا إلى المسيرة الحضارية.

وانني في ختام هذه الكلمة أتوجه بالشكر الجزيل إلى معالي السيد حمود بن فيصل أمين عام مجلس الوزراء على تكريمه برعايته لهذه الندوة وكلّ الشكر والتحية إلى صاحب السمو السيد هيثم بن طارق آل سعيد وزير التراث والثقافة على رعايته وتوجيهاته التي ساهمت في إحياء فعاليتها والشكر موصول إلى العلماء والأساتذة المشاركين على الجهود التي بذلوها في البحث حول سيرة هذا العلامة الكبير.

والشكر لكم جميعاً على حضوركم ، ودعوة من أعماق قلوبنا أن يحفظ لهذه الأمة راعي نهضتها ومجدد أمجادها جلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

العلامة خميس بن سعيد التقي
(ت ١٠٧٠ - ١٠٧٩ هـ)

حياته ومدرسته الفكرية

الأستاذ / ناصر بن سليمان بن سعيد السابعي

تقديم:

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد :
فهذا بحث موجز عن العلامة الشيخ خميس بن سعيد الشقصي صاحب (منهج الطالبين وبلغه الراغبين) الموسوعة الفقهية الضخمة التي صارت مرجعاً مهماً من مراجع المكتبة الإسلامية ولا غناء للباحث في الفقه الإسلامي عامة والإباضي خاصة عن هذا الكتاب الثمين.

تناولت في هذا البحث المختصر حياة العلامة الشقصي صاحب المدرسة الفكرية الكبيرة التي عاشت في ظل دولة الإمامين ناصر بن مرشد وسلطان بن سيف اليعربيين - رضي الله عنهما - .

وأود الإشارة هنا إلى البحث المميز الذي أعده الباحث سلطان بن حمود بن حارب البوسعيدي الذي قدمه متطلباً لتخرجه في معهد العلوم الشرعية التابع لوزارة الأوقاف ، وقد أفدت منه كثيراً.

كما أثنى بالثناء على الشيخ سيف بن حمود البطاشي على كتابه الثمين "إتحاف الأعيان" الذي سهل كثيراً على الباحثين والدارسين في التاريخ العماني وتاريخ علماء عمان ومآثرهم ومؤلفاتهم.

والحمد لله أولاً وأخيراً

الحالة السياسية والعلمية في عصر العلامة الشقصي

الحالة السياسية:

كان آخر الأئمة الذين سبقوا العلامة الشقصي الإمام محمد بن إسماعيل الحاضري الإسماعيلي المتوفى عام (٩٤٢هـ). ونصب في اليوم الذي توفي فيه الإمام بركات بن محمد كما نصب في زمان بركات عمر بن القاسم الفضلي ، ثم نصب سنة ٩٦٧هـ عبد الله بن محمد القرن الهنائي ثم قام عليه في سنة ٩٦٨هـ بركات بن محمد الإسماعيلي ، وهكذا اضطربت الأمور وسادت الفوضى وعاد أمر أهل عمان إلى الخمول وملكت الجبارة والأمراء الجورة ، وتجدد الملك النبهاني مرة أخرى واقتسموا عمان .

وفي الرستاق مالك بن أبي العرب جد الإمام ناصر بن مرشد اليعربي . وقد حدثت حروب كثيرة وفن عظيمة واضطربت الأحوال اضطراباً شديداً ، وكثر الملوك والأمراء والسلطين ، وإنضاف إلى ذلك الغزو البرتغالي في عمان ؛ واستقراهم في أماكن منها فصارت عمان يومئذ منقسمة بين عدة جهات :

❦ مالك بن أبي العرب في الرستاق

❦ والجبور في الظاهرة

❦ وسيف بن محمد الهنائي ببهاء

❦ وآل عمير في سمائل

❦ والبرتغاليون في مسقط وصحار وجلفار وصور وقريات

أولاً:العلامة الشقصي:

يقول العلامة الشقصي (لم يبق بدو ولا حضر ولا أهل ماشية ولا مدر إلا وقد تجرعوا غصص المخاوف صار الدين والأنفس والأموال إلى أشد التالف ، إلا من هون الله عليه المحنة ونجاه

من الفتنة ومنّ عليه بالعصمة وتداركه بالعفو والرحمة ، ثم هم كذلك ولم يقلعوا عن ذلك حتى وقعت الحروب والشور في عمان إلى أن أنقذهم الله بالعدل والإحسان من الظلم والعدوان بظهور عبده الأرشد إمام المسلمين ناصر بن مرشد ..

من قوله "في عمان" هكذا "فكان فيهم سلطان بن محسن في نزوى وتواجهها ثم ابنه مظفر ثم ابنه سليمان بن مظفر ، وكان في صحار مهنا بن محمد الهديفي ، وفي الرستاق مالك بن أبي العرب (جد الإمام ناصر بن مرشد اليعربي).

فقاتل الإمام ناصر أهل البغي ونصره الله عليهم حتى فشا العدل في جميع أقطار عمان ولم يبق إلا طائفة من البرتغاليين النصارى متحصنين في سور مسقط وحصونها ، ثم خلفه ابن عمه سلطان بن سيف بن مالك عام (١٠٦٠هـ) في اليوم الذي توفي فيه الإمام ناصر ، وقد قام وشمر وجاهد وطرد البرتغاليين وسكنت له عمان وعم العدل والرخاء.

ثانياً: الحالة العلمية:

أثرت الحالة السياسية في حركة العلم والتعليم وسببت تلك الفوضى أندراس العلم وقلة العلماء وأنزواء من كان منهم يومئذ إلى البيوت ، وحتى عندما كانت تزول المحن وتقل الفتن تبقى الآثار عميقة في النفوس ، وتصبح الظروف غير مهيأة لوجود حلقات العلم .. واندرس العلم من عمان حتى لم يجد أمير بالرستاق من يوليه قاضياً على ويل إلا رجلاً من أهل الخلاف وهم أن يقلب مذهبهم حتى بلغ خبره إلى عمان الداخل فكتبوا إلى الملك اليعربي وإلى رعاياه في زوال ذلك القاضي فأزالوه وأرسلوا لهم قاضياً منهم.

يقول العلامة الشقصي: (فأزالوه وأرسلوا لهم قاضياً من عمان وتعلم منهم العلم ناس من أهل الرستاق..)

وقد نشأ علماء كثيرون على إثر الحالة السياسية المستقرة في عهدي الإمامين ناصر بن مرشد وسلطان بن سيف ، ووجد العلماء الكبار ، ورغم قول الشيخ العلامة ناصر بن أبي

نبهان: (العلماء الأقدمون أقوى علماً من العلماء الذين عاصروا إمام المسلمين ناصر بن مرشد لأنهم يدركون درجة الصحابة أو يزيدون علماً) فقد وجد العلماء الذين ملأوا الدنيا علماً وفضلاً، يقول الخراسيني: (وإذا سألتكم عن العلماء الذين هم من أهل عمان ، أولهم ومقدمهم الشيخ محمد بن عمر بن أحمد بن مداد - رحمه الله - والشيخ مسعود بن رمضان رحمه الله والشيخ القائم بالحجة العالم بالحجة خميس بن سعيد الرستاقى - رحمه الله - فهؤلاء عليهم المدار وأهل الدرجة العليا...)

الفصل الأول: سيرته

المبحث الأول: حياته الشخصية

المطلب الأول: اسمه ونسبه

هو العلامة الجليل خميس بن سعيد بن علي بن مسعود بن عبد الله بن زياد الشقصي الرستاقى ، يقول الشيخ البطاشي : (وأظنه الشيخ عبد الله بن عمر بن زياد الشقصي البهلوي صاحب (المنائيم في الفقه) في القرن العاشر - هما من بيت واحد) (١)

وعندي أن في ذلك بعداً ، من أجل أن بين الشيخ خميس وبين جده عبد الله ثلاثة ، والشيخ خميس في القرن الحادي عشر ، وعبد الله بن عمر بن زياد في القرن العاشر ، بل كان إلى سنة ٩٨٣ للهجرة حياً ، كما ذكر الشيخ البطاشي نفسه (٢) ، فكونه الجد الثالث للشيخ خميس فيه بعد كثير ، لا سيما إذا انضاف إليه أن ولادة الشيخ خميس كانت في أواخر هذا القرن (العاشر) كما سيأتي إن شاء الله.

وأما الشقصي : فنسبه إلى أبي الشقص ، كنية لرجل ، ولعله أحد أجدادهم كما يقول الشيخ البطاشي (٣).

المطلب الثاني: بلده

كان العلامة الشقصي من الرستاق ، ولم أجد من حدد موقعه منها ، اللهم إلا ما يذكر من أن الإمام ناصر بن مرشد كان من أهل قصرى التي بويج في مسجدها ، وبحكم القرابة بينه وبين الشيخ ، إذ كان الإمام ربيباً له على ما يروى ، فالظاهر أنهما من بلدة واحدة.

(١) البطاشي ، إنحاف الأعيان ، ج ٣ ص ١٤٩

(٢) البطاشي ، إنحاف الأعيان ، ج ٢ ص ١٩٧

(٣) البطاشي ، إنحاف الأعيان ، ج ٣ ص ١٤٩

هذا ويذكر الباحث الشيباني أن الشيخ خميساً أصله من نزوى واستوطن الرستاق (١) ، ولم أعرف مستنده في ذلك.

كما عد الشيخ سعيد بن أحمد الخراسيني النزوي العلامة الشقصي ضمن جملة من العلماء ، ثم قال : (هؤلاء من قرية بهلاء من عمان) وذلك بعد أن نسب الشيخ الشقصي رستاقياً (٢). ولعله يشير إلى ما قيل من أن أصل المشاقصة من بهلاء ، أو أن الشيخ خميساً ضرب إطنابه في نهاية عمره في بهلاء ، والأول أوجه ، إذ لم يذكر للعلامة الشقصي صلة ببهلاء.

المطلب الثالث: ولادته

لم تذكر سنة ولادة العلامة الشقصي في شيء من كتب التاريخ العماني المعروفة ، وهو من علماء القرن الحادي عشر الهجري.

وينقل الباحث سلطان البوسعيدي عن الشيخ أحمد بن سعود السيابي أن ولادة الشيخ خميس كانت فيما يقارب عام ٩٩٠ للهجرة ، إستئناساً إلى الحادثة القائلة بأن أمير ويل أراد أن يولي قاضياً عليها فلم يجد إلا أحد أهل الخلاف ، فتحرك أهل المذهب ولم يرضوا بذلك ، فبشوا إليه قاضياً من الداخل ، ثم إن هذا القاضي أحدث حركة علمية في الرستاق ، ولا يبعد أن العلامة الشقصي وغيره كانوا من ثمار هذه الحركة.(٣)

وبغض النظر عن صحة هذا الإستنتاج الأخير ، فالظاهر أن تحديد ولادة العلامة الشقصي بما حدده الشيخ السيابي مقبول جداً ، ويؤيده ما يروى أن الإمام ناصر بن مرشد كان ريباً للعلامة الشقصي ، وقد تمت مبايعة الإمام ناصر عام ١٠٣٤ هـ (٤) وكان عمره حين نصب عشرين سنة فيما قيل (٥).

(١) الشيباني ، سيرة في ذكر العلماء ، المقدمة ص ب (بحث غير مطبوع)

(٢) الشيباني ، سيرة في ذكر العلماء ، ص ١٥ (بحث غير مطبوع)

(٣) البوسعيدي ، الشيخ خميس حياته وفاته ، ص ٢٣ نقلاً عن الشيخ السيابي (مقابلة)

(٤) ابن رزقي ، الشعاع ، ص ٢٠٤

(٥) الإمام المسلمي ، تحفة الأعيان ، ج ٢ ، ص ٣

وإذا افترضنا أن الريب أصغر من زوج أمه بنحو صغر الأبن من أبيه في العادة ، فيكون عمر العلامة الشقصي يومئذ ليس أقل من أربعين عاماً ، وبناءً عليه فإن ولادته تكون في العقد الأخير من القرن العاشر الهجري ، أو حول ذلك.

المطلب الرابع: نشأته

قضى العلامة الشقصي صباه في الرستاق ، وعاش في كنف أسرة كريمة عريقة لها حظ من العلم والصلاح ، وذلك جلي في أثرها عليه وعلى أولاده وعلى مظاهر حياته ، وكان بالرستاق عدد من أهل العلم في ذلك الزمان ، وقد تعلم العلم ولازم العلماء وأفاد منهم.

ولم يرد ذكر شيء عن فترة شبابه وكيف قضى حياته الأولى ، حيث كان بروزه الأول عند بيعة الإمام ناصر بن مرشد اليعربي.

ولا ريب أن شخصاً بهذه المنزلة ، وكان له من بعد الصيت الذائع ، والكعب العالي في الفضل والعلم أن فترة صباه ونشأته كانت على نهج من سبقه من العلماء الذين عطف عليهم عين الرحمة والعناية الإلهية منذ الصغر ، وما من شك أنه درس مبادئ العلوم الأول كالنحو والصرف ، ودرس الفقه والعقيدة في فترة النشأة الأولى ، بعد أن أشرب كتاب الله - سبحانه - وأحاديث الرسول - صلى الله عليه وسلم -.

كما لا مراء في وجود أقران له يحيون فيه الهمة والعزيمة ويجدون به النشاط للجد والاجتهاد.

المطلب الخامس: أسرته وقرابته

رزق العلامة الشقصي بذرية طيبة من البنين والبنات ، وتزوج بأم الإمام ناصر ، ولم يذكر أن كان أولاده أخوة للإمام ناصر لأمه أم لا.

وقد ذكر العلامة الشقصي أسماء أبنائه بنفسه ، وهم:

٤ - وراشد

٣ - علي

٢ - محمد

١ - سعيد

والظاهر أن هؤلاء أكبر أبنائه ، لأنه جعلهم أوصياءه من بعده ، والقائمين على إنفاذ وصيته.

٥- ناصر ٦- جعروف ٧- سليم (١)

كما ذكر أن له بنات ، وذلك في وصيته (٢) ، ولم يذكر هو ولا غيره أسماءهن.

كما ذكر أيضاً أن له نسلًا من أولاده ، وأن له أخوة وأخوات .

ولهم أيضا أولاد. وذكر أن له عمات ولهن ذرية.

وذكر له أخوالاً ولهم نسل ، وسمي من أخواله : خالد بن خلف (٣)

المطلب السادس: وضعه الإجتماعي:

كانت علاقة العلامة الشقصي بالناس -كما يظهر- علاقة قائمة على حب الخير ، وعلى المودة والوثام ، يشهد لذلك احترام الناس والعلماء له ، وإجلالهم له والثناء عليه ، والإشادة بفضله ، وتقديمهم إياه ، كما يشهد أيضا وصيته التي جعل لكثير من الناس فيها نصيباً من ماله .

وكانت علاقاته الإجتماعية الكثيرة ، وله صلات بكثير من أهالي وقرى وبلدان الرستاق.

كما كان ميسور الحال ذا ثراء ، كما يظهر ذلك من وصيته التي بينت أن له أموالا بالعوايي وغيرها ، وله أثار ماء ، وقد وقف بعض ذلك لأقربائه وأرحامه والمساجد الكثيرة وغير ذلك.

المطلب السابع: صفاته

لم يذكر شيء من صفات العلامة الشقصي الخلقية ، وأما صفاته الخلقية فتتمثل فيما يلي :

أ- الورع والصلام:

ذلك أن ألسنة الخلق أقلام الحق ، والناس شهود الله في أرضه ، وقد ذكره الكثيرون بالذكر الحسن ، وأثنوا عليه الثناء الجميل من معاصره ومن بعدهم . كما أن جهوده المباركة في تسيير قافلة

(١) البطلاني ، إتخاف الأعين ، ج ٣ ، ص ١٥٢-١٥٤ .

(٢) المرجع السابق ، ج ٣ ، ص ١٥٢ .

(٣) البطلاني ، إتخاف الأعين ، ج ٣ ، ص ١٥٢ .

العلم والقيام بالعدل والجهد في سبيل الله لنتم عن سريرة طاهرة وتقوى وورع واجتهاد مليء بالخير والعبادة.

وتعبر آثاره - لا سيما كتابه العظيم عن نفس مؤمنة عاملة بالخير مقتفية للهدى ، كما ان قصائده ونصائحه كانت تدعو إلى التهيؤ للسفر الطويل والتأهب ليوم الجزاء والتشمير عن ساعد العمل في ميادين الدعوة والعلم والجهد.

إضافة إلى ذلك فإنّ في وصيته لطائف وخفايا ترسم ملامح ورعه الجم ، فمن ضمن ما أوصى به كفارات عن صلوات وصيام وحج وإيمان ، وضمانات كثيرة ، بعضها لمساجد وبعضها لبيت مال المسلمين وبعضها لأناس سماهم.

ومما يستوقف قارئ وصيته قوله : (ولكل ابنة من بناتي تبقى بعدي ولم أدفع لها عوض ما أعطيت إختوها بما تبقى بعدي ، ولم أدفع لها عوض ما أعطيت بمائتي لارية فضة ، ولكل حمل يولد بعدي حكمه لاحق بي فله ما لإخوته ، للذكر منهم مثل ما للذكر من أولادي ، وللأنثى منهم مثل ما للأنثى من أولادي ...).

ثم قال أيضاً : (وقد أقررت لأولادي : ناصر وجعروف وسليم : بخمسين لارية فضة ، وبمائة لارية فضة ، عوضاً عما أعطيت إختوهم من الأسلاف الجدد ..) (١) وهذا دليل كاف على تحريره الحق والعدل ، وتورعه عن الظلم وخوفه من الله - سبحانه وتعالى - ، حيث نهى الشرع عن تفضيل بعض الأولاد على بعض في العطية.

ب- الزهد:

رغم ما سبق ذكره من ثراء العلامة الشقصي إلا أنه لم يكن للمال سلطان عليه ، ولا أثرت فيه زهرة الحياة الدنيا ، بل سخر ماله في خدمة الدين وإصلاح المعيشة وأداء ما لزمه من ضمانات

(١) البطلي ، تحف الأعيان ، ج ٢ ، ص ١٥٣

وحقوق لله - سبحانه وتعالى - وللعباد ، والإنفاق في أعمال البر ، وفي سبيل العلم ونشره وحفظ الكتب ونسخها والعناية بها.

وقد أودع نظرته إلى الحياة مآثره العلمية والأدبية ، وإضافة إلى كتابه (منهج الطالبين) الذي عرض فيه علمه وعقله وحقيقته نفسه نراه يقول :

أيهما الراقد دع عنك الكرى	واهجر النوم وشمر للسرى
لا تكن عن نيل فضل مقصرا	واعبد الله فقد بان السبيل
واقبل النصح وبادر للمتاب	واعمل الصالح من قبل الذهاب
إن التقوى لله لا شك الصواب	فأطعه واتبع هدي الدليل
واذكر الموت ودع طول الأمل	فالأماني داعيات للكسل
واملا القلب رجاءً ووجل	وافعل الخير ودع عنك الخمول (١)

ج- تواضعه:

إن المتأمل لسيرة العلامة الشقصي ليحس بأن ثمة جانباً خفياً من سيرته الذاتية وتكشف معالم ذلك الجانب في ظهور العلامة الشقصي المفاجئ في الأحداث الجلى التي صاحبت بيعة الإمام ناصر وتلتها ، حيث كان قائده وقاضيه ومرشده الروحي ومعاونه في تدبير شؤون الدولة ، ولبت هذا الإمام العظيم الستين الطوال حتى قضى نحبه ، وما ان تلقفته يد المنون وتوارى جثمانه الطاهر في بطن الثرى حتى اختفى باختفائه ذكر العلامة الشقصي إلا نزرأ يسيراً.

ويبدو لي أن الشيخ الشقصي كان يميل إلى الإنقطاع عن الدنيا وبهرجتها ويكره الظهور ، كعادة أهل الحق والاستقامة ، ولكنه كان ينزع إلى الخلوة بالنفس أكثر ، حيث لا نجد ذكره يتجاوز الأحداث الشهيرة التي يبرز فيها كل ما يخفى في مواطن أقل منها بروزاً.

(١) المصدر السابق ج ٣ ، ص ١٥٨

كما لم يكن طامعاً في ملك ولا دولة ، ومع منزلته وفضله ، إذا به يقدم ربيبه إماماً ثم لا يجد حرجاً في أن يكون جندياً من جنود إمامه ، يرسله ويرسل إليه ، ويأمره وينهاه ويوليه ، وفوق كل ذلك نجد الشقصي يرثي إمامه الرثاء الحزين ، ويكييه البكاء المر الذي يقطع الأكباد ، حيث يقول فيه .

هو الناصر الدين الحنفي ناصر	فتى مرشد أن كالبرية مولدا
قضى نحبه والمسلمون جميعهم	موالونه في الرحمن دينا ومقصدا
ولما رأيت الحاملين تسابقت	إلى نعشه أيديهم قمت منجدا
بكيت وأبكيت الضراغم حوله	وأيقنت أنه لا وصل يرجى وموعدا
وعجت له الحيطان من كل منزل	وحج جميع الخلق مثنى وموحدا
كما جل فينا قدره عز فقده	فأكرم به حياً وميتاً وملحدا (١)

ويعد وفاة الإمام ناصر ومبايعة الإمام سلطان بن سيف لا نجد للعلامة الشقصي ذكراً ، مع منزلته العليا ، ولا يخالجنني شك في حاجة دولة الإمام إليه ، ولعله كان يتمتع عن قبول المناصب نظراً إلى وجود العلماء والأكفاء من أهل الفضل والصلاح وتتجلى هنا شخصية العلامة الشقصي في الابتعاد عن المناصب وحب المنزلة فإن نفسه ولا تشوق لدنيا ولا تشوف لمنصب ، ونجده وهو العالم الكبير في علمه وفضله وسنه لا يأنف من الإنقياد طوعية لإمام المسلمين سلطان بن سيف الذي هو في عمر أحفاده ، بل يعطر نشيده بذكر هذا الامام قائلاً :

ولولا فتى سيف وتجريد عزمه	لأمسى جمال الدين منه مجردا
تدارك سجل الملك قبل انكفائه	وقد شارفت حيطانه أن تبدا
ومر على نهج الخليفة ناصر	وأورى زناد الحق حتى تمهدا
ومر على نهج الخليفة ناصر	وأعلى منار الحق فيه وشيدا
لتهن بسلطان عمان خليفة	ويهننا به الإسلام رداً ومسندا (٢)

(١) البوسعيدي ، الشيوخ خمس حياقه وثلاثة ، ص ٩٤
(٢) المرجع السابق ، ص ٩٥

المطلب الثامن : وفاته

رغم شهرة العلامة الشقصي في زمانه وبعد عصره ، وكونه من أقطاب دولة الإمام ناصر ، فإن الزمان كاد أن يطوي سجله العظيم الحافل بالأبجد (بالكلية) وما هو بعد وفاة الإمام ناصر ينكفي على نفسه في محرابه ومكتبته ، وغدا الزمان وراح ، واختلطت يد المتون هذا الرجل المجاهد الصالح من دون أن يشعر الناس ، وإلا فرجل في مكانته ومنزلته كان حرباً أن نجد تاريخاً لوفاته ، ولئن جهل تاريخ ميلاده فلا أقل من أن يسجل العلماء المؤرخون والطلبة حدثاً جليلاً ومصاباً حزناً رزئت به دولة الإسلام.

وشاءت العناية الربانية أن تفتح ذلك السجل الكبير بمآثره الحميدة وأحداثه المجيدة ، غير أن علامة الإستفهام تبقى مقرونة بتاريخ وفاته ، وقد أمسكت يد القدر يد العلامة الشقصي لتسجل بها وصيته إلى من بعده ، فكان تاريخ الوصية حسبما صرح بنفسه في قوله :

(وكان تمام هذه الوصية ضحى الجمعة الشريفة لثمان ليال بقين من شهر جمادى الآخرة من سنة سبعين وألف سنة من الهجرة النبوية ، كتبته وأثبتته على نفسي ، الفقير لله خميس بن سعيد بن علي الشقصي الرستاقى بيده).

ويبدو لي أنه لم يعيش بعد وصيته كثيراً ، وفي أقدم نسخه وجدتها للجزء الثالث عشر من كتابة (المنهج) ذكر الناسخ سنة النسخ وهي ١٠٧٩ للهجرة ، وترحم على الشيخ الشقصي. فالظاهر أن وفاة العلامة الشقصي كان بين هذين التاريخين ، ١٠٧٠هـ - ١٠٧٩هـ.

المبحث الثاني: حياته العلمية

كان للشيخ الشقصي منزلة عليا في العلم والمعرفة والفضل ، وكانت حياته حافلة بالمآثر العظيمة في ميدان الكفاح وميدان العلم ، ويمكن أن نوجز حياته العلمية فيما يلي :

المطلب الأول: شيوخه

لم تنص المصادر التي بين أيدينا على أسماء من تتلمذ عليهم الشيخ الشقصي ، مع وجود عدد من أهل العلم ، ويذكر أن تلك الفترة ، أي ما قبل العلامة الشقصي ، كانت فترة فرقة وفتن ، وأنزوى العلماء في بيوتها ، على أنه يروى أن عدد العلماء وقت بيعة الإمام ناصر كانوا أربعين عالماً أو يزيدون (١) مما يدل على ان ثمة حركة علمية نشطة سبقتها جهود علماء ، غير أنه لا يذكر ما يدل على ذلك.

١ - ونقل الباحث سلطان البوسعيدي عن الشيخ السيادي أنه يجتمل كون الشيخ الشقصي من ثمار جهود القاضي الذي استدعاه أمير ويل خلفاً لآخر من أهل الخلاف كما سبق ذكره (٢) ، ولا يفهم من ذلك أن الشيخ الشقصي كان في فترة القاضي المشار إليه ، لأن هذه الحادثة يذكرها العلامة الشقصي بنفسه فيقول : (إلا أنه يأتي زمان يقل فيه العلم وأهله ، فعلى ذلك أمور أهل عمان ، حتى سمعنا أنه يأتي زمان احتاج ملك من الملوك البعارة من قرية ويل من الرستاق إلى قاض من أهل الدعوة فلم يتهياً له وأتى قاضي من أهل الخلاف ...) حتى قال : (فازالوه وأرسلوا لهم قاضياً من عمان وتعلم منهم العلم ناس من أهل الرستاق ..) (٣)

(١) الإمام السفلي ، تحفة الأعيان ، ج ٢ ، ص ٣
(٢) البوسعيدي ، الشيخ خميس بن سعد حياته وآثاره ، ص ٢١٧
(٣) الشقصي ، منهج الطالبين ، ج ١ ، ص ٢٣٦

فالظاهر أن هناك فاصلاً زمنياً يدل عليه قوله : (حتى سمعنا ...) وإن كان هذا الزمن ليس بعيداً لأن الحادثة وقعت في زمان ملوك البعارة ، وظهورهم لم يكن بفترة كبيرة قبل الشيخ الشقصي .
وعليه فلا يبعد - في الوقت ذاته - أن يكون لهذا القاضي دور في جيل أهل العلم الذي أخذ عنهم الشيخ الشقصي .

٢- كما يذكر الباحث البوسعيدي عن الشيخ سالم بن حمد الحارثي احتمال أن يكون الشيخ مسعود بن رمضان النهاني من شيوخ العلامة الشقصي (١) نظراً منه إلى ما وصف به الشيخ مسعود من أنه كان (مفتي أهل زمانه) .

والذي يظهر لي أن الشيخ مسعوداً ليس من أشياخ العلامة الشقصي وكما وصف الشيخ مسعود بأنه (مفتي أهل عمان) وصف العلامة الشقصي بأنه (قدوة أهل الرستاق يومئذ على الإطلاق) (٢) وأنه (قدوة العلماء يومئذ) (٣) أي عند بيعة الإمام ناصر .
فالظاهر أنهما قرينان ، لا سيما أن العلامة الشقصي عاش في الرستاق والشيخ مسعود في نزوى .

٣- هذا ونقل الشقصي في كتابه المنهج عن بعض أهل العلم بعض المسائل كالشيخ صالح بن محمد بن صالح بن محمد بن عبد السلام ، ويحتمل أن يكون أحد أشياخه أو من أفاد منهم .
هذا وقد قرظ العلامة الشقصي كتاب خزانة الأخبار في بيع الخيار للشيخ عبد الله بن محمد بن غسان الخراسيني ، وذكره قائلاً : (ولما وجد شيخنا علماء سابقين ..) حتى قال : (فألف كتاباً جامعاً بأصوله ، مشتملاً على أبوابه وفصوله وسماء بكتاب خزانة الأخبار في شرح بيوعات الخيار) (٤) .

والشيخ الخراسيني هذا يظهر أنه أقدم من العلامة الشقصي ، وهو من ولادة الإمام ناصر ، وقد فرغ من تأليف كتابه عام ١٠٤٥ هـ . فلعله كان من شيوخ العلامة الشقصي ، إن لم يكن عده إياه شيخاً له من باب التواضع .

(١) البوسعيدي ، الشيخ الشقصي حقيقته وأثره ، ص ٢٢ .

(٢) ابن رزقي ، الشعاع ، ص ٢٠٤ .

(٣) الإمام السلفي ، تحفة الأعيان ، ج ٢ ، ص ٣ .

(٤) البطنيني ، تلخيف الأعيان ، ج ٢ ، ص ٩١ .

هذا ، ويبدو أن العلامة الشقصي كان عصامي النشأة والتكوين ، يشهد لذلك غياب المعلومات الضرورية في نشأته الأولى ، خلافاً للمشاهير ، بل وغير المشاهير ممن تدون أخبارهم وتشتهر أحوالهم ، ولئن جهل تاريخ ولادته ، فلن يخفى إذن ما يتعلق بأشياخه وفترة تكوينه ، لا سيما عندما بدأ نجمه يلمع ، إذ لا يذكر له دور قبل بيعه الإمام ناصر بن مرشد ، ومنذ البيعة يكون للعلامة الشقصي هو القطب المحرك لتلك النهضة الكاسحة ، وأما ولم يذكر شيء من تاريخ صباه ونشأته فذلك برهان على أن الرجل كان عصامياً.

المطلب الثاني: تلاميذه

١ - سبق القول بأن الإمام ناصر بن مرشد كان ربيباً للعلامة الشقصي ، حسبما تفيد بعض المصادر ، وكان كل منهما من الرستاق فيغلب على الظن أن الإمام كان من طلاب مدرسة العلامة الشقصي.

٢ - وكذلك الحال في الإمام سلطان بن سيف الذي خلف الإمام ناصرًا ، وهو ابن عمه في الوقت نفسه ، ولكن يبدو أن الإمام سلطاناً ليس من جيل الإمام ناصر ، وذلك لتأخر وفاة الإمام سلطان بن سيف ، فقد توفي سنة (١٠٩٠ هـ) (١) ، وأيضاً كان الإمام ناصر يخاطبه بلفظ الولد ، كقوله له في أحد عهوده إليه : (من عبد الله إمام المسلمين ناصر بن مرشد بن مالك إلى حضرة شيخنا الوالي الولد سلطان بن سيف بن مالك أمد الله عمره) وقوله له : (فلا تلتفت ولدي إلى الدنيا ونعيمها وغضارتها ، فإنه لعب ولهو وزينة وتفاخر ..) ، وقوله : (.. فاطرح ولدي حب الدنيا من قلبك ..) (٢).

٣ - وقد عد من تلامذة العلامة الشقصي أيضاً الشيخ عبد الله بن محمد بن عامر النزوي الحراسيني صاحب كتاب (فواكه العلوم) (٣) نظراً إلى أنه كان موجوداً في عهد الإمام سلطان

(١) في وفاة الإمام سلطان خلف ، فلكثير على التاريخ أعلاه ، بينما يخطه الإمام الشقصي في سنة ١٠٩١ هـ ، تحفة الأعيان ، ج ٢ ، ص ١٧

(٢) الإمام الشقصي ، تحفة الأعيان ، ج ٢ ، ص ٢٥-٢١

(٣) البوسعيدي ، الشيخ الشقصي حياته وآثاره ، ص ٢٨

بن سيف الأول ، وقد نسخ له كتاب (الصلاة والصلة) للشيخ عمر بن علي الويلي الرستاقى ، عام ١٠٧٨هـ ، وقد ذكر الخراسيني العلامة الشقصي في كتابه قائلاً : (.. وقد وجدت في تأليف شيخنا ويركتنا قاضي المسلمين ...) (١) ويظهر في أن تلمذة الخراسيني هذا على يد الشقصي فيما بعد :

أ- لأن الخراسيني عاش إلى إمامة سيف بن سلطان الثاني الذي بوع البيعة الأولى عام ١١٣١هـ ، والثانية عام ١١٤٠هـ ، يدل على ذلك قوله : (اللهم أرض عمن جعلته ورثة أنبيائك .. إمام المسلمين سيف بن سلطان بن سيف بن سلطان بن سيف بن مالك ..) (٢) والعلامة الشقصي لم يكن في عام ١٠٧٨هـ حياً على ما يظهر ، وهو العام الذي تم فيه نسخ كتاب (الصلاة والصلة) ، فالظاهر أن الخراسيني كان صغير السن يومئذ مما لا يمكنه من التلمذة على يدي العلامة الشقصي ، لا سيما أنه ذكره وترحم عليه.

ب- ولأن العلامة الشقصي من الرستاق ، والخراسيني من نزوى ، فلقاؤهما في الفترة الأولى من عمر الخراسيني بعيد.

٤- ومن المقبول جداً أن يكون أبناء العلامة الشقصي تتلمذوا على يديه ، لا سيما ولديه محمداً وناصرأ.

أما الشيخ محمد بن خميس الشقصي فقد عده الشيخ عبد الله بن محمد بن .. الخراسيني من (مشايخ عمان الذين عليهم مدار الدين والهدى) وذلك في إمامة سلطان بن سيف بن مالك ..

٥- وأما الشيخ ناصر فقد كان له قدم واسعة في العلم ، وهو الذي رحل إلى المغرب ، وظل قرابة ستين في نفوسه ، وشارك قمة في الإجتماع الذي ضم علماء جربة ونفوسه سنة ١١٠٣هـ ثم ذهب إلى جربة ولبث فيها أياماً.

(١) الخراسيني ، فوائده العلوم ج١
(٢) البطلي ، بحاف الأعيان ، ج٣ ، ص ٣٧٨

٦- هذا ومنزلة العلامة الشقصي العلمية نبوته صدارة بين العلماء في عصره ، وتعد كل مشاهير الجيل اللاحق له في عمان فمن كان على صلة به من تلاميذه ، ومن عرفوا من بحر علمه وكان ثمة علماء كثيرون جاؤوا بعده ، واشتهر منهم الائمة والقضاة والعلماء والمؤلفون وغيرهم. وأما التلمذة غير المباشرة فلا ريب أن آثاره العلمية كانت لها أصداء في نفوس الطالبين والراغبين ، لا سيما كتابه المشهور (المنهج) فقد كان يتداول بكثرة يدل على ذلك كثرة نسخه في المدة اللاحقه له ، ومن نسخه بعض أئمة يعاربه.

المطلب الثالث: آثاره العلمية

- ١- كتاب منهج الطالبين وبلاغ الراغبين في عشرين جزءاً.
- ٢- يذكر الشيخ سيف البطاشي أن العلامة الشقصي اختصر المنهج في كتابه (منهج المريدن).
- ٣- وله أجوبة متناثرة في كتب الفقه التالية له مثل :
 - فواكه العلوم للشيخ عبد الله بن محمد بن عامر الخراسيني
 - خزانة الأخيار في شرح بيوعات الخيار للشيخ عبد الله بن محمد بن غسان الخراسيني
 - فواكه البستان للشيخ سالم بن خميس المحيلوي
 - إضافة إلى كتاب لباب الآثار.
- وقد جمعها الباحث الكريم سلطان بن حمود البوسعيد في بحثه الذي تقدم به عن الشيخ الشقصي في معهد العلوم الشرعية.
- ٤- وله أيضاً رسائله التي كتبها للأمام ناصر بن مرشد ، وتم توجيهها إلى إباضية المغرب بحثهم فيها على الإئتلاف وتوحيد الكلمة ورفض الصف وترك النزاع ، ويدعوهم إلى القيام بالحق وإقامة الإمام العدل.
- ٥- وله بعض القصائد الرائعة ، منها قصيدة في رثاء الإمام ناصر بن مرشد وقصيدة في الزهد.

المبحث الثالث: أعماله

١- من أول أعمال العلامة الشقصي الجلييلة مبايعته للإمام ناصر بن مرشد البعري عام ١٠٣٤هـ ، يقول ابن رزق: (اجتمع أكابر الرستاق وعلمائهم الحذاق فتشاروا في نصب الإمامة لمن يستحقها ، وكان قدوة أهل الرستاق يومئذ على الإطلاق الشيخ خميس بن سعيد الشقصي ، فانتظمت آراؤهم في نصب الإمامة لناصر بن مرشد فمضوا إليه وطلبوا منه ذلك ورغبوه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فأجابهم بعد ما اعتذر عذراً طويلاً ، فعمدوا له الإمامة في عام أربع وثلاثين بعد الألف)

ويقول الإمام السالمي:

(فتراسل المسلمون وتشاوروا أن ينصبوا له إماماً يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ، وقدوة العلماء يومئذ خميس بن سعيد الشقصي الرستاقى صاحب منهج الطالبين).
(وكانت بينهم المراسلات والتشااور فوqعت خيرتهم على ناصر بن مرشد وكان فيما قيل ريباً للقاضي خميس بن سعيد ، وكان قد عرفه قبل ذلك فدلهم عليه فرضي به الجميع فعمدوا عليه الإمامة بالرستاق).
وقد ذكر البيعة العلامة الشقصي بنفسه في كتابه المعروف.

٢- كما شارك مع الإمام ناصر بن مرشد في مسيره إلى نزوى.

٣- وسار معه أيضاً إلى ينقل لمحاربة ناصر بن قطن.

٤- وأرسله الإمام ناصر لحرب النصارى البرتغاليين بمسقط ، فلما وصل بوشر أرسلوا إليه يطلبون الصلح فسار حتى وصل مطرح فأتاه قادة البرتغاليين وصالحهم ، فرجع إلى الإمام فحمده ما فعل.

الفصل الثاني: مدرسته الفكرية

كان الشيخ الشقسي مميّزاً في منهجه وتفكيره ، ولا ريب أن هذا الزخم العلمي والعملية من حياة هذا العلامة كان من ثمار حركة دؤوبه ونتاج مدرسة فكرية رحية اتسعت لميادين شتى من الجهد والعطاء.

وقد نشأت في عمان وفي نطاق المذهب الإباضي مدارس فكرية لكل منها ملامحها الخاصة ، وأعلامها المعروفون.

ولعل من حسن حظ الإمام ناصر ومن حسن حظ العلامة الشقسي اجتماعهما في بيت واحد وفي عهد واحد ، فكما كان للشيخ الشقسي منهجه التأصيلي في محاولة التوفيق بين المدرستين الكبيرتين (الرساقيّة والنزوانية) كان للإمام ناصر دوره العملي في توحيد البلاد ، وجمع العلماء على كلمة واحدة.

ويمكن أن تستييل لنا السبيل إلى باب هذه المدرسة الواسعة في هذه الجوانب :

المبحث الأول: الجانب العلمي

كان عهد الإمام ناصر حافلاً بالأبجاء زائراً بالجهاد ، كما كان عهداً ازدهر فيه العلم وكثرت فيه العلماء وعم الرخاء وساد العدل ، ووجد العلماء الأرض الطيبة الخصبة للتحصيل والتدريس والتأليف وحسن التصنيف ، وكان من ثمار تلك الدولة كتاب (منهج الطالبين وبلغ الراغبين) للعلامة الشقسي الذي كان متميّزاً في مادته العلمية وعرضها.

المبحث الثاني: الجانب العقدي

اتسع الخلاف بين المدرستين النزوانية والرساقيّة على درجة كبيرة جداً ، ثم لم يلبث هذا الشقاق بعد مدى طويل وحقب وأزمنة أن بدأ يتلاشى ، وفي عهد الإمام ناصر كان الوثام سائداً بين

العلماء ، ويتجلى الفكر النير للعلامة الشقصي في بعده عن الغوص في القضية الأساس التي كانت العامل القوي في الخصام الطويل بين هاتين المدرستين.

وقد ذكر الخلاف في كتابه المنهج في الجزء الثاني ، ولكنه لم يبد رأيه صراحة في الأحداث ، لكنه كان شمولي النظرة ، حيث رأى أن الخلاف بين أنصار الطائفتين لا يعدو كونه رأياً لا يقطع بعذر مخالفه ، لأنه مبني على النقل والأخبار التي تتفاوت فيها مدى قوة القول لا سيما إذا اختلف الثقات أنفسهم في وصف الأحداث ، ولهذا نجد العلامة الشقصي يذكر أقطاب المدرستين بالرحمة والرضا ، وهما العلامة الكبير أبو سعيد الكدومي ، والعلامة الكبير أبو محمد ابن بركة ، وكذلك من يتمي إلى هاتين المدرستين من السابقين واللاحقين وهذا منهج وسط معتدل غايته الألفة والوحدة.

المبحث الثالث: الجانب التربوي:

عقد العلامة الشقصي في كتابه (منهج الطالبين) مباحث لقضايا تربوية كالعلم والمعلم وآدابه وطالب العلم وآدابه ، والعلاقة بين المعلم والطالب ، وما يتعلق بسلوك الطالب في طلبه للعلم وفي تلقيه للعلم وفي تلاوته القرآن وما يلزم طالب العلم من الأخلاق قبل طلبه وبعد طلبه ونحو ذلك. وقد تناول هذه المفاهيم التربوية وغيرها البحث الذي أعده كل من الدكتور محمود شباطات والدكتور علي العبري من خلال كتاب منهج الطالبين ، وقدم البحث لندوة التراث التربوي الإسلامي العماني المنعقدة بجامعة السلطان قابوس قبل فترة وجيزة.



الخاتمة:

بعد هذه الجولة السريعة أوجز بعض النقاط :

- ١- ولد العلامة الشقسي فيما يقارب عام (٩٩٠هـ)
- ٢- وتوفي بين عام ١٠٧٠ و ١٠٧٩هـ
- ٣- لم تتص المصادر على أسماء شيوخه ، ويحتمل أن يكون من أشياخه :
 - الشيخ صالح بن محمد بن صالح بن محمد بن عبد السلام.
 - الشيخ عبد الله بن محمد بن غسان الخراسيني
- ٤- وأما تلاميذه فهم :
 - الإمام ناصر بن مرشد
 - الإمام سلطان بن سيف الأول
 - ولداه ناصر بن خميس ومحمد بن خميس
- ٥- ومن أعماله :
 - مبايعة الإمام ناصر بن مرشد
 - شارك في مسير الإمام ناصر إلى كل من نزوى وينقل
 - أرسله الإمام ناصر لحرب البرتغاليين فطلبوا منه الصلح في مطرح
- ٦- من أثاره : منهج الطالبين
 - وأجوبة فقيهة كثيرة
 - ورسالة وجهت من قبل الإمام إلى إياضية المغرب
 - قصائد ، منها واحدة في رثاء الإمام ناصر وأخرى في الزهد
- ٧- نشأ العلامة الشقسي في الرستاق وبقي فيها ، وعاش كريماً سمحاً ، ذا عفة عن بهرج الحياة ، ورعاً صالحاً زاهداً متواضعاً ، رحمه الله رحمة واسعة

دور التبع محمد بن سعيد التقي
في عهد الإمام ناصر بن مرشد

إعداد د. / يوسف بن عبدالله الغيلاني

الدور السياسي والعسكري للشبيخ خميس بن سعيد الشقصي

في تنصيب الإمام ناصر بن مرشد ١٦٣٤ - ١٦٤٩م

الأوضاع السياسية لعمان في فترة ما قبل سقوط دولة النباهنة:

سنحاول في هذه الورقة إظهار الدور السياسي والعسكري للشبيخ خميس بن سعيد الشقصي ، الذي بدوره يحتم علينا أن نلقي نظرة عامة على أحوال عمان وأوضاعها السياسية قبيل قيام دولة اليعاربة ١٦٢٤م.

وقبل أن نطرق باب الحديث عن هذه المرحلة نود الإشارة إلى أن المتغيرات السياسية التي كانت تشهدها عمان في الداخل والساحل كانت تمهد لقيام دولة واحدة ، فالانقسام السياسي على أساس الساحل والداخل ظل يسير في خط متوازٍ رغم مظاهر التقارب التي كانت تشهدها بعض المتغيرات في القرن السادس عشر ومطلع القرن السابع عشر وبهذا فإن أحداث العقد الأول من القرن السابع عشر أظهرت التيارات في اتجاه نحو التصعيد والاختلاف بشكل أدى إلى ظهور انتكاسات خطيرة مهدت الطريق إلى أن يلتقيا بعد ذلك في نظام واحد ، بقيام دولة اليعاربة.

إن تشكيل التاريخ السياسي الحديث لعمان في هذه المرحلة تأثر بمقومات أساسية وهامة على الصعيدين المحلي والخارجي ، وكان لهذه المقومات أثر واضح في إبراز الأحداث اللاحقة كفرشة متوقعة لبناء الدولة العمانية الموحدة ، كأول وحدة سياسية تشكلت في منطقة الخليج والجزيرة العربية على السواء. وعندما نشير إلى ظهور ذلك التشكيل السياسي المنظم وقيام الوحدة الوطنية في مفهوم الدولة الحديثة فإن هذا يعود بنا إلى الفترة الزمنية والأحداث الهامة التي شهدتها عمان في فترة ما يمكن أن نسميه "الفراغ السياسي" الذي شهدته المنطقة العربية في الخليج والجزيرة العربية.

وعلى الرغم من ذلك ، فإن قضية الإشارة إلى قيام الدولة الموحدة في عمان له جذوره التاريخية المرتبطة بمراحل التطور السياسي فيها منذ ظهور أولى المحاولات الاستقلالية عن الدولة الإسلامية وقيام نظام سياسي يعود بمفهومه إلى الإمامة كمبدأ للديمقراطية الإسلامية التي سعت إلى التحرر من نظام الوراثة في الحكم والانتقال إلى مبدأ المبايعة العامة كخصوصية وتقليد في المفهوم السياسي العماني منذ العصور الإسلامية الأولى وحتى التاريخ الحديث ، بهذا يمكن القول أن نشأة الدولة في ظل ذلك المفهوم عنصر من عناصر الخصوصية في العرف السياسي لعمان ولكونه أيضا مطلباً منبثقاً عن قناعة ترتكز على محور تحقيق العدالة كمطلب هام لها.

وإذا كانت الإمامة الأولى في عمان قامت تحت ظروف خلفها جو ساهد عدم الانسجام مع المنظور السياسي العام للدولة العباسية ، فإن أوجه ذلك المفهوم بعد ذلك أصبحت تتجه نحو الرسوخ والاستمرارية لتحقيق مطلب الاستقلالية التامة في بناء الدولة بمفهوم المبايعة وليس التعيين وتطور ذلك المبدأ تدريجياً في ظل الإمامة الإباضية وما فرضته عليها ظروف الجغرافيا السياسية طوال مرحلة غياب السلطة المركزية للدولة الإسلامية بعد نهاية عصر الدولة الأموية والمراحل التاريخية الأخرى التي أعقبتها.

وإذا كان الإجماع العام للمؤرخين العمانيين بأن فترة حكم النباهنة كـ «شهر من مظاهر الدولة المستقلة والموحدة ، استمر خمسة قرون مقسمة إلى مرحلتين :

المرحلة الأولى والتي استمرت زهاء أربعة قرون من عام ١١٥٤م وحتى عام ١٥٠٠م وما شهدته هذه المرحلة من غزوات وحروب داخلية وخارجية تخللها تصيب الأئمة من حين إلى آخر) .

بينما المرحلة الثانية تبدأ من عام ١٥٠٠م وحتى عام ١٦٢٤م ، وهي الفترة التي عرفت بفترة النباهنة المتأخرة ، وكان أهم سماتها الصراع الداخلي على السلطة بين النباهنة أنفسهم من جهة ، وبينهم وبين أعدائهم من جهة أخرى مما أدى إلى ظهور ما عرف في

التاريخ العماني الحديث باسم عصر الولاة المستقلين . غير أن أهم حدث في هذه الفترة هو ظهور البرتغاليين كقوة استعمارية غربية لعبت دوراً بارزاً في تشكيل التاريخ السياسي لعمان ومنطقة الخليج العربي في المراحل اللاحقة (١).

وقد هيأت الظروف الداخلية في عمان المرتبة على الضعف الذي انتاب دولة النباهنة ، وفقدانها لقدراتها الدفاعية ، وعجزها عن تحقيق العدالة في الأوساط القبلية التي تأثرت بروح الأنانية وسادها اليأس في الثقة بقدرة الولاة المتنافسين في إعادة بناء الوحدة الوطنية ؛ فتوجهت رياح البحث عن التغيير تسيير في أوساط المجتمع العماني ؛ وحتى جاءت بشخص الإمام محمد بن إسماعيل الذي اجتمعت فيه صفات القوة والعدالة ، فكانت محاولاته المستمدة من ثقة الناس به حدثاً أكسبه الشرعية في استخدام القوة ضد مناويته من الولاة (٢).

الأوضاع الداخلية لعمان:

استطاعت الإمامة الإباضية قبيل وصول البرتغاليين أن تحقق انتصاراً كبيراً على القوى المحلية والتي كانت السلطة النهائية تتزعمها ، وعلى الرغم من بقاء الإمام محمد بن إسماعيل القضاعي فترة طويلة في منصب الإمامة حتى وفاته عام ١٥٣٥ م ، إلا أن الأمور بعد وفاته تغيرت تغيراً واضحاً نتيجة لانقسام العلماء على أنفسهم بين مؤيد لبيعة ابنه بركات ومعارض لها ، حيث انتخبوا إماماً آخر ، وفي خضم تلك الفوضى السياسية التي نشبت عن ذلك الصراع المتوقع بين الرؤوس السياسية في هذه المرحلة واشتداد حدة الخلاف بين القبائل العمانية المختلفة وخاصة بين اليعاربة ، وهم من أقدم القبائل العمانية وأكثرها تأثيراً في الأحداث السياسية في عمان خلال السنوات الأخيرة من حكم النباهنة (٣) . مما أدى إلى تفاقم الأوضاع وعودة الصراع الفكري الداخلي الذي تحول إلى صراع دموي أتاح المجال لعودة السلطة في أسرة بني نيهان على الرغم من انقطاعها قرابة أكثر من نصف قرن على يد

حفيد سليمان بن سليمان ، الأمير سلطان بن محسن بن سليمان بن سليمان النبهاني (١٥٥٦-١٥٦٥م) وهي ما أطلق عليها اصطلاحاً بفترة بني نبهان الثانية (٤).

وهي المرحلة التي نحن بصدد الحديث عنها والتي مرت بها عمان في ظل ملوك بني نبهان وما دار حول هذه الفترة من روايات تاريخية حملت أخبار دولتهم والصراعات التي عصفت بها في أواخر أيامها ، والتي صبغت بطابع ضعف الإستقرار والحروب الأهلية المتكررة ، كما أشار إليها مؤرخو هذه الفترة ، مما سهل من مهام الطامعين كالفرس والبرتغاليين من استغلال ظروف هذا الضعف واحتلال أجزاء متعددة من عمان ، في الوقت الذي انعكست فيه آثارها على الأوضاع العامة في عمان ، فكانت المطالبة بالتححر السياسي من وطأة هذه الأحداث أمراً لا مفر منه (٥).

ولم تشر المصادر العمانية أيضاً إلى ذكر أحداث هامة في عهد الأمير سلطان واكتفت بالإشارة إلى سيطرته على نزوى من الإمام بركات بن محمد بن إسماعيل التي بقيت له حتى وفاته ، لتؤول الأمور إلى الوريث الصغير سليمان بن المظفر بعد وفاة الأخير (والده) ليبقى تحت وصاية عم أبيه فلاح بن محسن الذي حكم الظاهرة لمدة ٧ سنوات ، ووصفته المصادر العمانية بالعدل وذكره الإمام السالمي بأنه باني حصن الأسود في الظاهرة وأول من أدخل شجرة المانجر إلى عمان ؛ كما أنه كان محبا للأدب والشعر (٦).

والواقع أنّ فترة حكم السلطان سليمان بن المظفر على الرغم مما اتسمت به من مظاهر لإحياء الدولة النبهانية ، إلا أنه في الوقت نفسه كانت مؤشراً لزوال نفوذ هذه الدولة ، لما شهدته من قلقاقل واضطرابات محلية وإقليمية ، ارتبطت بالمتغيرات التي شهدتها منطقة الخليج والجزيرة العربية ، وهي الظهور البرتغالي والمحاولات التي انبثقت عنها مثل ولادة كيانات سياسية متعددة في المنطقة كان أهمها بطبيعة الحال قيام دولة اليعاربة ، وظهور القواسم فيما بعد حول السواحل الغربية لمنطقة الخليج العربي.

وفيما يتعلق بالأوضاع الداخلية لعمان ؛ فإن هذه المرحلة شهدت أحداثاً ساهمت في تغيير التركيبة السياسية لها نجملها كما يلي :

- **أولاً: إن بداية فترة حكم سليمان بن مظفر** شهدت انشقاق أهل نزوى وخروجهم عن طوع وإدارته ، واستجادهم بالجبور المسيطرين على أجزاء واسعة من عمان تحت زعامة قائدهم محمد بن جفير بن علي الجبري ، الذي شكل جبهة للمعارضة من القبائل الموالية له ، ولكنه أخفق في تحقيق أي إنجاز عندما تمكن سليمان من هزيمته وقتله في بهلا (٧).

- **ثانياً: غزو الفرس لصحار** ، والتي كان يحكمها مهنا بن محمد الهديفي ، ممثلاً عن النباهنة ، مستغلين تدهور الأوضاع والخلافات الداخلية ، فتزايد نفوذ الفرس بعد ما استطاع الشاه عباس الكبير (١٥٨٧-١٦٢٩) تحويل أنظاره إلى الخليج وعقد تحالف مع الإنجليز ضد البرتغاليين في هرمز ، ورغم محاولات سلطان بن مظفر من صد المحاولات الفارسية ، إلا أنه لم يتمكن من ذلك نظراً للتفوق الفارسي ؛ وضعف النفوذ العماني الداخلي (٨).

- **ثالثاً: تطور الصراعات الداخلية في عمان** ودخول سليمان طرفاً فيها ، مما أدى إلى تخلي أغلبية القبائل المؤيدة له عن مناصرته (٩).

- **رابعاً: تزايد الحروب وارتقاع حدتها وفشل السلطة المثلثة في سليمان من الوقوف في وجه هذه الصراعات وتهديتها** ، وإقناع القبائل في التخلص من أسباب تلك الخلافات التي كانت بطبيعة الحال أقوى من إمكانياته ، ولعل أشهر هذه الصراعات تلك التي تزعمها عمير ابن حمير مؤيداً من قبل عدد من القبائل التي كانت ترى فيه القدرة على إنهاء ما كانت تعانيه من ظلم وجور النباهنة مشكلاً حلفاً ضم أمير الرستاق مالك بن أبي العرب جد الإمام ناصر بن مرشد ، وزعيم الجبور أبا الحسن علي بن قطن الجبري ، وهكذا ظل الصراع قائماً حتى وفاته في الفترة ما بين ١٦١١-١٦١٥ (١٠).

وموت سليمان بن مظفر النهائي آلت الأمور إلى عمير بن حمير الذي تمكن من الحصول على ولاء أغلب المناطق لسلطته ، رغم سيطرة عرار بن فلاح الذي كان قد عينه سليمان بن

المظفر على حصن بهلا بعد مقتل محمد بن جفير وأصبح بعد وفاته ملكاً (١١) ؛ إلا أن هذه السيطرة كانت مؤقتة استطاع بعدها عمير بن حمير قائد التحالف القبلي ضد ما تبقى من نفوذ النباهنة من ضم بهلا إليه ، وأجبر النباهنة على الخروج منها متوجهين إلى الظاهرة بينما توجه بعضهم نحو صحار التي كانت آنذاك لا تزال تحت نفوذ محمد بن مهنا الهديفي والتي صحار من قبل النباهنة (١٢) ؛ وبالرغم من التوقعات نتيجة المحاولات التي قام بها عمير بن حمير في إعادة الأمور إلى الاستقرار والتخلص من الخلافات الداخلية ، غير أن ما حدث أظهر عكس ذلك وهو سقوط النباهنة كدولة متسيدة للأوضاع في عمان والإعلان عن ميلاد جديد لحكم أسرة جديدة.

إن الصراعات المحلية التي اتسمت بها سنوات سيطرة ابن حمير اكتسبت فيما بعد أبعاداً جديدة لم تكن موجودة خلال المرحلة السابقة .

وأول هذه الأبعاد ما بدا من فشل عمير في السيطرة على القبائل الثائرة وكانت رغبته في ذلك قوية مما أدى به إلى طلب الاستعانة بقوى خارجية ، ليس ذلك فحسب بل أوصلته إلى التحالف مع البرتغاليين ضد القبائل المناهضة له ، وعوضاً من أن يؤدي دخول أطراف أخرى في هذه الصراعات إلى حسمها لصالح أحد الأطراف المتصارعة إذا به يزيد من حدة تشعبها وزيادة هوة الخلاف بين عناصرها (١٣) ؛ كل ذلك أبرز بعداً آخر تمثل في اتساع حجم هذه الصراعات بحيث لم تأت السنوات الأخيرة من عهد الدولة النباهنية إلا وكانت أغلب القبائل العمانية مشتبكة على نحو أو بآخر ، بسبب من أسباب النزاعات المحلية ، ويبدو ذلك جلياً عند متابعة مسار الأحداث والصراعات في عهد عمير الذي لم يمض وقت طويل على توليه أمور السلطة ، لتعود الخلافات القبلية إلى سابق عهدها رافعة لواء العصيان.

وبدأت هذه الأحداث بالأعمال التي ظهرت بتمرد والي صحار محمد بن مهنا الهديفي أثناء غياب ابن حمير في بهلا ، ومهاجمته لمدينة السيب (١٤) ؛ وكانت هذه المنطقة تخضع لسلطة ابن حمير وهي منطقة استراتيجية وميناء تجاري هام ، ولعل سيطرة ابن حمير عليها

كانت من أجل الاهتمام الاقتصادي بها لأنها كانت تمتد بالتوابل والبضائع القادمة إلى عمان عن طريق البحر والهند بشكل خاص ، وكان من بين من قتلوا علي بن حمير أخو عمير بن حمير وتعرضت المدينة لأعمال النهب والسلب من قبل مؤيدي الهديفي (١٥) وكان لهذه الأعمال أثرها في اغضاب ابن حمير وسعيه لطلب المساعدة من البرتغاليين الذين كانوا يتحينون الفرص في مثل هذه المناسبات واستغلالها من أجل العمل على إحكام السيطرة على السواحل الشرقية لشبه الجزيرة العربية والسواحل العمانية بشكل خاص ؛ لكونها في هذه الفترة تفتقد إلى وجود حكومة مركزية منظمة ، ورغبة منهم في تحقيق السيادة على صحار التي كانت شرط تقديم المساعدة لابن حمير خاصة وأن هذا الميناء كان ما يزال تحت نفوذ خصومه (١٦).

وبهذا العرض تفتح الأمل أمام التوسع البرتغالي في زيادة النفوذ والسيطرة على السواحل العمانية وصحار بشكل خاص والتي كانت تعتبر من أهم الموانئ العمانية ، وتوسيع رغباتهم في إخضاع عمان لنفوذهم ، إضافة إلى كون ذلك يؤكد بطبيعة الحال تمركزهم في مسقط مما يؤدي إلى إحكام السيطرة على التجارة العمانية في أهم موانئها ، ولم يكتف ابن حمير بطلب المساعدة البرتغالية في السيطرة على عمان عندما تقدم إلى ملك هرمز الذي لم يتأخر في تقديم المدد من الرجال والسلاح له (١٧).

ومما لا شك فيه فإن هذه التوجهات التي أبداها ابن حمير تنم عن التضحية بالمصلحة الوطنية من أجل تحقيق مطلبه الشخصي وعدم الشعور بالمسؤولية ، وعلى الرغم من هذه السياسة إلا أن البرتغاليين في هذه المرحلة بدأوا يعانون من حدة المنافسة الإنجليزية وتعاونهم مع الفرس خاصة بعد عام ١٦٢٢. ولا تتناقض الروايتان السابقتان في طلب المساعدة من هرمز أو من البرتغاليين في مسقط ، لأننا نعلم أن هرمز كانت تحت النفوذ البرتغالي المباشر منذ عام ١٥١٣ م ، وعلى ذلك فإن سرعة التجاوب البرتغالي لمطالب ابن حمير دليل واضح على رغبة البرتغاليين في السيطرة على صحار (١٨).

وبعد أن تمكن عمير بن حمير من القضاء على خصومه في صحار أصبح المتفرد من حيث القوة بالأمر في حكم عمان . لكن هذه المحاولات من قبله لم تضع حداً للفوضى والصراع في عمان ، بل على العكس من ذلك نجد أن دائرة الخلافات توسعت لتشمل مناطق الظاهرة التي كانت تحت حكم بني نبهان وهم من أولاد فلاح بن محسن حيث تمكن نبهان بن فلاح من مد نفوذه إلى ينقل التي لم يستمر نفوذه عليها طويلاً ؛ عندما استنجد أهلها بالأمير عمير بن حمير الذي قاد جيشاً توجه به إلى ينقل التي دانت له وفر بنو نبهان منها إلى الباطنة في فبراير من عام ١٦١٧م (١٩) وقام عمير بتعيين والي على ينقل وأعاد الاستقرار إليها ، كما قام بإعادة الممتلكات والأموال المسلوقة لأصحابها (٢٠).

وبالرغم من ذلك لم يستكن نبهان بن فلاح لما آل إليه الوضع في المدينة فطلب العون من أخواله آل الريس عام ١٦١٧م ، الذين وقفوا إلى جانبه وأيدوه بعدد من رجالهم فمكنوه من استعادة ينقل باستثناء حصنها الذي ظل تحت سيطرة بني علي (العلويين) الذين تمكنوا من إقناع الجبور للوقوف إلى جانبهم فهزموا نبهان وشتوا أتباعه . وفي هذه الأثناء كان الأمير عمير قد أرسل واليه على بهلا سيف بن محمد الهنائي لمساعدة أهل ينقل ، ولكن هذا الجيش عاد أدراجه عندما تنامي إلى أسماعه نبأ هزيمة نبهان بن فلاح (٢١).

وهكذا ظلت الأوضاع متقلبة في عمان طيلة هذه الفترة ، فبينما ظل الصراع على أشده في الظاهرة والمناطق الداخلية من عمان ، كانت الرستاق تعيش حالة من الفوضى والانفلات السياسي ، رغم محاولات أميرها مالك بن أبي العرب من توحيد جهوده مع ابن حمير للقضاء على منافسيه من بني ملك (اللمكي) الذين هزموا في وجه ذلك التحالف ، وأصبح مالك أميراً مستقلاً بالرستاق (٢٢).

ويمكننا أن نلخص الحالة التي كانت عليها عمان حسب روايات المصادر العمانية التي أشارت إلى أن سيف بن محمد كان على بهلا وآل عمير في سمائل ومالك بن أبي العرب في الرستاق والجبور في الظاهرة ، والبرتغاليين في جلفار وصحار ومسقط وقريات وصور ،

رغم محاولات التحالف التي كانت تنشأ بين بعض هؤلاء خاصة مثل ما كان يحدث بين آل عمير واليعاربة في الرستاق ، وبقيت عمان مفتقدة للأمن والأمان ، ودب فيها الخلاف وقتل فيها العلم والخير (٢٣)

وتقف المصادر العمانية عند هذا الحد ولم تشر إلى ما بعد هذه الأحداث حتى عام ١٦٢٤م ، وهو العام الذي أظهر تحولاً واضحاً في تاريخ عمان الحديث ، وعلى كل حال فإن المصادر المحلية أجمعت أيضاً على أن الفترة الأخيرة من حكم بني نبهان الثانية قد سادتها أجواء من الفوضى السياسية والإجتماعية والتي كانت سبباً رئيسياً للتفكك والانقسام وانعدام العمل المشترك بين تلك الاطراف المتناحرة في تحقيق الوحدة الوطنية . فكان من البديهي والأمر على هذا الحال أن تشهد عمان مرحلة من التحول نحو الإصلاح السياسي والذي أصبح جديراً في أن يعتبر بداية التاريخ الحديث لعمان ، ممثلاً في ميلاد أسرة اليعاربة التي أوجدتها الظروف السائدة في عمان آنذاك ، والتي عول عليها الأمل في إعادة الأمن والاستقرار إلى عمان ، فسعت إلى أن تحول تلك الصراعات السابقة لعهداها إلى قوة وطنية موحدة بهدف بناء كيان سياسي يمثل الإستقرار المطلوب في الدولة العمانية . ففضت على الخلافات الداخلية ، وحولت ثقل الصراع الداخلي إلى مواجهة عدوها الفعلي المتمثل في الوجود البرتغالي على السواحل العمانية ، فاستمر ذلك الصراع في البحار العمانية وخارجها ، فمهد ذلك لتأسيس إمبراطورية عمانية مترامية الأطراف بين عمان والسواحل الشرقية لأفريقيا ، عرفت فيها عمان مزيداً من الترابط والوحدة الوطنية انعكست آثارها على الأمن وإصلاح الأحوال العامة (٢٤).

مبايعة الإمام ناصر بن مرشد ١٦٢٤م والدور الذي لعبه الشيخ خميس بن سعيد الشقيبي

مما هو واضح من سياق الحديث عن الأحداث التي مرت بها عمان قبل عام ١٦٢٤م ، يمكننا أن نعتبر تنصيب الإمام ناصر بن مرشد إماماً على عمان نقطة تحول هامة في تاريخ عمان الحديث ، ونقطة انبعث جديدة لمبدأ الإمامة المعمول به في عمان منذ القرن الثاني للهجرة - الثامن الميلادي ، ذلك المبدأ الذي قام أساساً على نبذ ولاية العرش ، والحكم الوراثي وانتخاب إمام للأمة مبايعاً من قبل علمائها وعامتها ، وأن أخذ هذا المبدأ منحي الوراثة فيما بعد ، عند اليعاربة ومن جاء بعدهم ، إلا أنه ظل مشروطاً بإقرار العلماء والفقهاء للإمام أيّاً كانت الطريقة التي تولى بها منصب الإمامة أو الحكومة . ويتم انتخاب الإمام عادة لتوفر بعض الشروط فيه ليصبح انتخابه أمراً صحيحاً ؛ ويظل على إمامته حتى يظهر منه ما يخالف شروط البيعة فيعزل أو يقتل ، وغالباً ما تكون هذه الشروط متصلة بشخصيته كصفات العلم والأخلاق والإيمان والقدرة على الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والوفاء بما وجب عليه من دين الله وأمانة الناس وغير ذلك من الخصال الحميدة الواجب توافرها في شخص من يتولى الإمامة (٢٥).

ويرى المؤرخ العماني الشيخ سالم بن حمود السيابي بأن الأئمة "هم علماء الأمة ، وهم ممن لا يرضى في عبادة الله إلا الحق ولا يمشي إلا بالخطوة الشرعية" مما يعطي الدلالة على أن إعلان البيعة لإمام من قبل علماء أهل عمان لا يتم إلا لرجل يجب أن يكون على درجة من العلم والإيمان ، وعارف لحدود الله وشرائعه معرفة ربما قد تفوق بعض علماء الأمة الذين يعتقدون له البيعة ، وبذلك فإن تنصيب إمام في ظل تلك المتغيرات الهامة وغياب القيادة القادرة على بناء الوحدة في ظل حكم النابهنة كانت الحاجة تحتم ضرورة إيجاد شخصية قوية تمكنها من جمع شتات الأمة والقضاء على خلافات قبائلها (٢٦) ، ومن هنا فإن ذلك النهج السياسي في المبايعة بالإمامة في عمان ظل متصلاً بالفكر السياسي العماني وظل سمة بارزة

وملازمة لتطوره منذ العهد الإسلامي وحتى التاريخ الحديث وهكذا نرى أن الانتخاب في الدولة الإسلامية الشرعية لم يبق بصفته المعروفة في أمة من الأمم إلا في أهل عمان.

وفي ظل الظروف التي كانت تمر بها عمان آنذاك ، اختلفت الآراء وتشعبت التوجهات نحو إيجاد صيغة يتفق عليها في حكم عمان ، في الوقت الذي لم يكن لعمان حاكم تتمثل فيه الوحدة الوطنية ويملك من القوة ما يوقف به الفوضى السياسية واختلال النظام العام في الدولة (٢٧) ، (وفي إطار هذه القضية المعقدة من الأحداث ظهرت شخصية الشيخ مالك بن أبي العرب اليعربي الرستاقى الذي كان في عام ١٦٢٤م يحاول الاستئثار بالوضع السياسي المتدهور في عمان والعمل على الاستيلاء على السلطة فيها ، إلا أن الدور الذي لعبه الشيخ خميس بن سعيد الشقصي ووقوفه موقفاً معارضاً ورافضاً لمطالب الشيخ مالك ، على الرغم من أنه كان تحت قيادته السياسية عندما قام الشيخ خميس بن سعيد بمجهود غير عادية في دعوة علماء عمان للنظر فيما كانت تمر به عمان من ضائقة سياسية في الوقت الذي كانت تتجه فيه أنظاره إلى ناصر بن مرشد بن سلطان بن مالك بن يعرب بن محمد بن يعرب بن سلطان بن حمير بن مزاحم بن يعرب بن محمد بن يعرب بن مالك بن يعرب بن عمر بن نبهان (٢٨).

وكان لأهمية الحدث عنده وكبره دور في أن تكون هذه المبايعة جامعة لأكبر عدد من علماء أهل عمان حتى تكسب الثقة لصاحب البيعة وتضيف إليها بعداً وطنياً مستمداً من المنظور العقائدي للإمامة عند هؤلاء الذين يرون في أن تنصيب إمام عادل للمسلمين فرض واجب في غياب الإمام المنتخب ، وقد أجمع العلماء الإباضية في مختلف العصور على وجوب انتخاب إمام للأمة. وفي ذلك يقول الصائغي : " الإمامة فرض من فرائض الله ، واجبة بالكتاب والسنة والإجماع وهي على الكفاية ". بينما يوضحها السالمي في شرح الجامع الصحيح " الإمامة فرض بالكتاب والسنة والإجماع والإستدلال " (٢٩) .

وفي هذه الأثناء اجتمعت الأسباب وشاءت الأقدار أن تكون ثلثة من رجال العلم ، وأهل الفضل والمشورة قادرة على اتخاذ قرار التنصيب ، وكان على رأس هؤلاء الشيخ خميس بن سعيد الشقصي ، والشيخ مسعود بن رمضان النبهاني ، والشيخ صالح بن سعيد الزامللي ، والشيخ خميس بن رويشد المجرفي ، والشيخ عبد الله بن محمد بن غسان (٣٠) ، ومن الثابت عن هذه الشخصيات أن دورها لم يكن فقط هو إقرار البيعة للإمام ناصر وتعيينه إماماً بقدر ما كانت رموزاً في بناء هذه الدولة وقيادات عسكرية هامة اعتمد عليها الإمام ناصر كثيراً في بناء وحدة الدولة ومقارعة مناهضيها في الداخل والخارج.

ويرى الشيخ خميس بن سعيد الشقصي في شخصية الإمام ناصر ما يؤهله لإقناع علماء عمان في إعلان البيعة له وهو قدوة العلماء يومئذ كان فيما قبل ربيباً للقاضي خميس ، حيث عاش في كنفه وتحت إشرافه ورعايته ، فرباه تربية صالحة ساهم ذلك في تكوين شخصيته السياسية والدينية ، مستغلاً ذكاءه في توجيه قدراته القيادية التي امتزجت مع تفقهه في العلوم الشرعية ، فزاده ذلك شرفاً على شرفه ، وتوجته التقوى تاج المحبة والصفاء (٣١). ولم يكن أولئك فقط هم عدد من أعلنوا البيعة للإمام ناصر بن مرشد من علماء عمان كما تشير إليه المصادر العمانية بل ان عددهم يومئذ أربعون عالماً أو يزيدون ، ولعلمهم لم يحضروا البيعة كلهم بل حضر بعضهم ورضي الباقيون بما تم (٣٢).

وكانت هذه الظاهرة في حد ذاتها تحولاً هاماً في دور العلماء الذين ظل تأثيرهم معدوماً في الفترة التي سبقت تنصيب الإمام ناصر ، وابتعدوا عن مسرح الأحداث السياسية ولم يظهر تأثيرهم إلا بعد عام ١٦٢٤م أو قبلها بقليل بسبب انتشار العدل وزوال الظلم والظغيان ، فبقي الشيخ خميس الشقصي إمام هؤلاء العلماء ومرشدهم (٣٣).

وبعد أن أقر العلماء بالبيعة للإمام ناصر في مسجد (قصرى) في الرستاق ؛ أخذ الشيخ خميس بن سعيد الشقصي على عاتقه مهمة ذلك الدور الذي أظهر قدرته على توجيه الإمام ونصحه ، فوجه إليه - كما يروى - رسالة تذكير وتبصير ، حثه فيها على الصبر

والجلد فيما أنيط إليه من عمل شاق وهام ؛ يبدو فيها أنه كان بحث الإمام ناصر ويؤازره في أن يكون عند حسن ظنه وظن المبايعين له وأن يكون صابراً على ما سيقع عليه من إشكال في توحيد الأمة ويذكره فيها بأهمية الحدث الذي يجب أن يكون مرتكزاً على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصبر على البلاء . وفي هذه الرسالة يتضح أيضاً أن الشيخ خميس رأى أنه كان لزاماً عليه أن يوضح له ذلك باعتباره إمام العلماء بأن لا يكون هناك تفاوت واضح بين الفقه والتشريع وبين إمامة الأمة وقيادتها ، ويؤكد على أن أثر الإمام في الأمة يظهر بقدر ما يقوم به من عدل وإنصاف لرعيته ، وأنه ليس للإنسان في هذه الحياة إلا ما يورثه من عمل صالح ، خاصة وعندما يرتبط مثل هذا العمل بشخص يعول عليه صلاح أمة في الدين والدنيا (٣٤).

وفي الحقيقة لم يكن انتخاب الإمام ناصر بن مرشد إماماً لعمان يعني الانتقال من حكم النباهنة إلى أسرة العيارية فقط ، بقدر ما كان تحولاً في وضع البلاد العام نحو الاستقرار والرفاهية والوحدة والوطنية والتي كان غيابها يمثل فقداناً للهوية العمانية في ظل الصراع الجديد ضد البرتغاليين (٣٥) .

وبالرغم من تلك الجهود التي تجلت في الدور الذي قام به الشيخ خميس بن سعيد الشقصي في اتمام البيعة كما أشرنا ، اعتبر القرار محلياً ولم يجد قبولاً عاماً في الأوساط المحلية ، ولذلك عندما انتشرت الأنباء بمبايعة الإمام ناصر في المدن المعارضة لبيعته ، ولم تظهر هذه المدن رأياً واضحاً بهذا الخصوص واكتفت بأن تبقى متربصة بما ستم عنه الأحداث خاصة أهالي الرستاق الذين كانوا يتحينون الفرص للثأر لجددهم مالك بن أبي العرب في أحداث عام ١٦٢٠م ، كما كان للمعارضة النزارية أثر في تحملها للكثير من الأعباء من أجل الإسراع في تحقيق الاستقرار في البلاد خاصة وأن هذه القبائل كانت على درجة من القوة التي كانت عليها القبائل القحطانية العمانية (٣٦).

هذا ويمكننا اعتبار النظام السياسي السابق للإمام ناصر بن مرشد مظهراً من مظاهر التمرد على التقاليد والأعراف السياسية المتبعة في عمان ، وإقامتهم للنظام الوراثي في الحكم ، كما كان أيضاً تهميشاً للتقليد الأباضي في نظام الحكم وهؤلاء لم يكتفوا في تحقيق ذلك على الدعم الداخلي ، بل أنهم سعوا إلى الاستعانة بقوى خارجية كالفرس في هرمز والبرتغاليين في مسقط ، مما أثار حفيظة العلماء الذين اعتبروا هذا النمط غير شرعي وسبب في انتشار حكم الأسرات والمدن وما حمله هذا التوجه من إثارة السخط ، وتحميل الأسرة الجديدة جهداً مضاعفاً من أجل توحيد الصف العماني ومواجهة التحديات الخارجية (٣٧).

كان الإمام ناصر يدرك المهمة الملقة على عاتقه وأنها من الصعوبة ما جعله يرفض هذه البيعة مراراً لولا قدرة الشيخ خميس ونفوذه الديني والتربوي في إقناعه بتقبلها ، حيث كان متخوفاً من خطورة الموقف والتبعة المترتبة عليه (٣٨) (وحول هذا الخصوص يتفق كل من الإمام السالمي وابن رزيق فيما أشار إليه المؤرخ خلفان بن عبد الله (ابن قيصر) في ذكر قضية تنصيب الإمام ناصر بن مرشد ، فيوضح هؤلاء : " إنه اختلف حينئذ وما اختلف للقضاء رأي أهل الرستاق وملكهم مالك بن أبي العرب ، فلم يكن ما بينهم اتفاق ، ووضع منهم القتل وقلع بعض قلاعه المنيعه فاستشاروا من علماء المسلمين أهل الاستقامة الشريفة من أهل الجبال ومن جباهها أن ينصبوا لهم إماماً يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويكون لهم مقدماً فأمعنوا النظر وجالوا لمن يكون أهلاً لذلك. فأجتمعت آراؤهم على عقد الإمامة لناصر بن مرشد بن مالك ، فأتوا عليه بجمعهم وطلبوه فأجابهم على ذلك وكان على رأسهم الشيخ خميس بن سعيد الشقصي " (٣٩).

والشيخ الشقصي من مشهوري علماء عمان في القرن الحادي عشر الهجري السابع عشر الميلادي ، ومن المؤلفين والمتصدرين في الفتيا ولعل كتاب "منهج الطالبين" من عشرين جزءاً يعد من أهم مؤلفاته ، وكان لزهده الشيخ وورعه بالغ الأثر في سيرة الإمام ناصر بن مرشد ، وأصبح أحد أركان الدولة العمانية في زمنه ومن عناصرها المخلصة ، فكان قاضي الإمام

وقائد جيوشه في حروبه ضد مناوئيه في الداخل وأعدائه البرتغاليين على السواحل العمانية (٤٠).

جهود الشيخ خميس في إرساء أركان الدولة اليعربية

إن أهمية الدور الذي لعبه الشيخ خميس في بناء دولة اليعاربة في زمن مؤسسها ناصر بن مرشد ، لم يتأت من فراغ ، فقد أشارت إحدى الوثائق العمانية والتي ورد ذكرها على لسان الإمام عمر بن القاسم الفضلي آخر أئمة القرن العاشر الهجري (السادس عشر الميلادي) في إبراز تلك الشخصية الهامة فيقول : (ثم تفرق ملك عمان في أيدي الرؤساء والجبابة ، وصارت شر دار ، وذهب العلم وأهله ، حتى قبض الله عبده الشيخ العالم الفاضل خميس بن سعيد بن علي الشقصي الرستاقى -رحمه الله- واجتهد في إعادة الإمامة ، ووقفه الله على رجل نقي تقي رضي زاهد وهو السيد الراشد الإمام ناصر بن مرشد اليعربي الرستاقى ، فبايعه وعدل ، وقتل أهل البغي ، وصار يضرب به المثل في عدله وقناعته ، فبايعه الشيخ خميس بمسجد قصرى من الرستاق سنة ١٠٣٣هـ / ١٦٢٤م ، وليث في الإمامة وأقام بنزوى ، وعاصر من العلماء هذا الشيخ ، والشيخ الزاملي ، والعمرى ، أو المعمرى ، وأولاد مداد النزوانيين .. وللشيخ خميس عدد من الأولاد ، سعيد ومحمد وراشد وعلي (هم أوصياؤه) وناصر وجعروف وسليم) (٤١) .

ومما يتضح من هذه الوثيقة أيضاً أن الشيخ خميس كان من أثرياء عصره وأوسعهم مالاً الأمر الذي دفع به إلى أن يورث جميع من حوله من أقاربه وأرحامه ، وجعل من بعض تلك الأموال وقفاً للمساجد والمدارس في الرستاق وبيت مال المسلمين ، فكان الورع والتقوى ما شهدت به تلك الوصية وما أحتوت عليه من وعظ وإرشاد (٤٢).

ولما وجد الشيخ خميس في شخص الإمام ناصر من الصفات الهامة والدالة على الصلاح ، دفعت به في أن يكون قائماً على أمر الدعوة له ، ورأى مع علماء عمان أن حال

الأمة لن يصلح إلا في استقامة أمرهم على مركزية حكم يقبله عامة أهل عمان وخاصتهم ، حرصاً منه على عدم ازدياد التفكك ، خاصة وأن وضع البلاد قد آل إلى سقوطها تحت النفوذ الاستعماري الغربي فسهلت هذه الجوانب من مهمة الشيخ خميس في عملية الإقناع وحث أهل عمان على الالتقاء حول شخصية الإمام ناصر بن مرشد (٤٣).

فهو يدرك تماماً أن ما كان يتمتع به الإمام ناصر من قوة التصميم في قيام دولة عمانية موحدة ، تحظى باحترام جميع قبائلها ويهايبها أقوى أعدائها حافز لتبني أمر الدعوة لهذه الدولة الناشئة التي أخذت في ازدواجية الأسلوب بين الدبلوماسية والقوة العسكرية فيه ، ورسخت مبدأ الوطنية بمفهومها العصري ، فنهضت الأمة وتحققت الوحدة حينذاك.

إن ما حققه الإمام ناصر (في جو كان يسوده التوتر الداخلي والافتتال القبلي) يؤكد على أهمية دوره الذي قام به في عمان في هذه الفترة فكان شروعه في تنفيذ سياسته العامة ، المتأصلة في مبدأ الوحدة والتحرير ، مما جعله يستوعب أبعاد الهدف الذي من أجله يبيع بالإمامة والمتغيرات في سير الأحداث من حوله. حيث كان يدرك أن الوجود البرتغالي قد حقق نجاحات واسعة ليس على السواحل العمانية فحسب ، بل على معظم السواحل العربية للجزيرة والخليج على حد سواء ، في الوقت الذي كان يستخدم فيها شتى وسائل القمع والإرهاب لزعزعة الثقة في نفوس أهلها . فبعد الوصول البرتغاليين إلى المنطقة العربية واحتلالهم لجزر الحلانيات العمانية في عام ١٥٠٧م وقيامه بإحراق السفن الراسية هناك ، ثم توجه نحو المدن العمانية الهامة على خليج عمان ، والإستيلاء على قلعات وقريات التي أحرق فيها أسطولاً بلغ عدد سفنه ١٢٨ سفينة ، وارتكب أظفّع الأعمال مع أهالي هذه المدن التي استسلمت له ظناً منها أن ذلك سيجنبها أعمال الحرق والتدمير الذي حل بأهلها(٤٤).

ثم توجه بعد ذلك إلى مسقط فكان لوصل أنباء العنف التي ارتكبتها البرتغاليون في حق تلك المدن ، أكبر الأثر للصمود في وجه المحتلين ومحاولة منعهم من الدخول إلى مسقط ،

ولكن المقاومة العمانية هناك سرعان ما تلاشت أمام الإصرار البرتغالي على احتلالها لأهميتها الاستراتيجية والتجارية ، في تقوية الوجود البرتغالي في المنطقة ولكونها نقطة هامة لتأمين الطرق التجارية من المنافسة وإحكام القبضة على المنافذ الرئيسية في وجه أي محاولة أوروبية قد تظهر كنتيجة للنجاحات البرتغالية في البحار الشرقية (٤٥).

وبعد سقوط مسقط لم يكن مصير صحار بأحسن حال من ذلك فتوجه إليها البوكيرك ، وأجبر حاكمها الذي أبقى على الحكم فيها باسم ملك البرتغال ، على أن يتعهد بدفع الأموال التي كانت تدفع من قبل لملكة هرمز ، ثم سقطت خورفكان وهرمز لنفوذ البرتغاليين (٤٦).

كانت السياسة البرتغالية الموجهة نحو عمان جزءاً من المخطط الاستعماري البرتغالي لتأكيد السيطرة على منطقة المحيط الهندي التي جاءت كنتيجة للتغير الذي طرأ على سير الأحداث بعد أن تكشف للبرتغاليين أهمية هذه المنطقة بعد الوصول إليها ، وإن غياب الهيمنة عنها قد يضعف الهدف الاقتصادي والديني الذي من أجله خرجت الأساطيل البرتغالية لتحقيقه (٤٧).

كل هذه التحركات أبرزت أهمية المنطقة العمانية التي عول عليها البرتغاليون لتصبح منطقة عبور هامة لتجارتهم عبر المحيط الهندي ، لأن استراتيجية البرتغاليين التجارية كانت تقوم على تقادي مرور التجارة عبر منطقة الخليج والبحر الأحمر ، لتكون عبر رأس الرجاء الصالح حيث شكلت عمان لهم عمقاً في استراتيجيتهم التجارية (٤٨).

جهود الإمام ناصر في توحيد البلاد ودور الشيخ خميس في ذلك

كان الوضع العام الذي تمر به عمان ، رغم مبايعة الإمام ناصر بالإمامة في حالة من التفكك وعدم الاستقرار ، لذا كان عليه أن يقوم بجهود غير عادية من أجل إعادة الوحدة الوطنية أولاً ثم التفرغ لمقارعة المحتلين ثانياً. فوضع استراتيجياته على الأسس التالية :

- (١) توحيد البلاد ، وملء الفراغ السياسي فيها.
- (٢) بناء قوة عسكرية وجيش موحد قادرين على مواجهة الأحداث المستقبلية.
- (٣) تحرير عمان من السيطرة البرتغالية.

وقد كان لهذه الأسس الدور في تفرد الإمام ناصر بن مرشد من بين أئمة اليعاربة بتصديه لهذا الكم من المشاكل ، حيث حارب على الجبهتين المحلية والخارجية ، وعند وفاته كانت القبائل العمانية في وحدة متكاملة وتحت سلطة سياسية منظمة ، لذا تعتبر فترة حكمه من أهم الفترات في حكم اليعاربة (٤٩).

فكان بناؤه للجبهة الداخلية سياسياً واجتماعياً واقتصادياً ، ما وفر له سهولة إنجاز تلك المهام الشاقة فبدأ بحروب التوحيد أولاً ، لخطر الوجود البرتغالي المتمركز على طول السواحل العمانية وبخاصة المدن العمانية الساحلية ، ولكون البرتغاليين عبر هذه النقاط بدأوا في تحويل نزعتهم الاستعمارية من النزعة الاقتصادية إلى النزعة الاستعمارية والاستيطانية ، وذلك باتخاذ عمان ومنطقة الخليج العربي نقطة الارتكاز في ترسيخ ذلك المفهوم في شبه القارة الهندية ، ومنطقة جنوب شرق آسيا حيث عملوا جاهدين على مضاعفة الجهود والإمكانات في المنطقة العربية ، حتى أصبحت القوى فيها عاجزة عن المواجهة ضد البرتغاليين بل إن شيئاً مثل هذا أضحى حتمياً ومسلماً به ، ولكن ناصر بن مرشد في الوقت نفسه كان يعلم أن تحقيق هذا الهدف في التحرر من الوجود البرتغالي على أرض عمان لن يتم قبل إتمام الوحدة الداخلية للبلاد ، وأن ذلك لن يتم إلا بتحويل العداء القبلي إلى وئام يتمكن من خلاله الحصول على المساعدة التي كان في أمس الحاجة إليها(٥٠).

وتشير المصادر العمانية بأن أول هذه المواجهات في حروب التوحيد بدأت مباشرة بعد إعلان البيعة له عندما وقف إلى جانبه رجال الحمد بأنفسهم ، فأمدوه بالمال والسلاح وأجمعوا على أن يقوم أولاً بمهاجمة الرستاق ، التي كانت تحت نفوذ أبناء عمه بعد موت جده مالك بن أبي العرب (٥١) .

وبما أن هذه المواجهات حدثت مباشرة بعد عام من البيعة له ، فقد أجمعت مصادر التاريخ العماني على أهمية الدور الذي قام به الشيخ خميس بن سعيد الشقصي الذي كان موضع ثقة أهل الرستاق ، حيث انه وقف إلى جانب الإمام في هذه الأحداث ؛ فكان لمواقفة تلك أثر كبير في تحويل الكثير من القبائل العمانية إلى مناصرة الإمام ، وكان على رأس هذه القبائل رجال اليحمد الذين مكنوه من السيطرة على الرستاق(٥٢). والتي كان للسيطرة عليها أثر كبير في تمهيد الطريق لإنجاز أهداف الإمام ناصر والشروع في العمل على إخضاع المدن العمانية الهامة لنفوذه فتوجه إلى نخل وأجبرها على الطاعة له ، بالرغم من أنها كانت تحت سيطرة سلطان بن أبي العرب اليعربي عم الإمام ناصر ، ففتحتها وعين عليها عبد الله بن سعيد الشقصي (٥٣) ، ثم توالى انتصارات الإمام وكان دور الشيخ خميس فيها مؤثراً بشكل واضح عندما كان يتزعم طلائع الإمام ، عندما كان على رأس طائفة من رجال اليحمد إلى سمائل ووادي بني رواحة ، ثم اتجه بعد ذلك إلى نزوى (٥٤).

وقد تميزت هذه الحروب ضد بعض الزعامات المحلية بقدر من الأهمية في حسم المواجهات لصالحه بالإضافة إلى تميزها في بعض الأحيان بالشدة والعنف مما زاد في إيمان الإمام بتحقيق هدفه وضاعف من رغبات مؤيديه بقضية الوحدة الوطنية ، فوقفوا إلى جانبه مناصرين لقضيته الهامة المتمثلة في تحرير عمان من النفوذ البرتغالي فأظهر هؤلاء التنافس والسبق في مبايعة الإمام والدخول في طاعته ، إيماناً بالقضية الوطنية والمواجهة ضد الغزو البرتغالي ، فقدمت إليه الرسل من نزوى بدعوة من أهلها فأجابهم الإمام لطلبهم وسار إليهم على رأس جيوشه ومعه رجال اليحمد متحمساً لذلك باعتبارها ذات أهمية كبيرة لهدفه من أجل الوحدة الوطنية التي كان يسعى لبقائها ، ولكنه لم يتمكن من إتمام هذه المهمة لتنصل أهلها له بعد تقديم التأييد الذي تعهدوا به في بداية الأمر ، ففضل حقناً للدماء أن يعود إلى مركز قيادته في الرستاق (٥٥) ، وبالرغم من ذلك فإن ذلك الإخفاق تحول إلى

نجاح كبير عندما أعلن ملك سمائل مانع بن سنان العميري وبني رواحة بزعامة الشيخ أحمد بن سليمان الرواحي الدخول في طاعة الإمام ناصر ومبايعته (٥٦).

وأمام هذه المتغيرات التي اتضح فيها عدم صدق بعض من بايعوا الإمام بالطاعة والقبول، والذين كانوا يسعون للتأكد من مدى قوة الإمام وإصراره، إلا أنهم بايعوه في نهاية المطاف (٥٧).

وبما أن نزوى كانت تمثل أهمية خاصة عند الإمام ناصر في مقياس الدولة الموحدة، فقد نزل عند رغبة مؤيديه من بني رواحة وتوجه إليها ثانية عن طريق وادي بين رواحة، وكان على رأس هؤلاء الشيخ خميس بن سعيد الشقصي الذي لقيت جهوده أهمية كبرى في الاستيلاء على مدينة إزكي وهم في طريقهم إلى نزوى التي سرعان ما سقطت في يد قوات الإمام بسبب المباغة التي اعتمد عليها جيشه فحقق انتصاراً واضحاً على المعارضين فيها وأعلنوا الانقياد والطاعة له (٥٨)، وخلال هذه الأحداث لعبت الشخصيات الدينية التي كانت تمثل عنصر القيادة لدى الإمام كالشيخ خميس الشقصي، الذي كان له دور في العمل قدر الإمكان لتفادي الصدام العسكري وإراقة الدماء ولذا كان لمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أهم وسائل الإقناع وإقامة الحجة، وكان لا يلجأ إلى استخدام القوة إلا مضطراً من أجل المصلحة العامة التي تصب في قلب الوحدة الوطنية (٥٩).

وبالرغم من تلك السياسة التي انتهجها الإمام، إلا أنه بقي يعاني كثيراً من خروج البعض عليه (٦٠) (ونظراً لكبر المهمة التي كان الإمام يسعى إلى إتمامها واستعداده لحروب لا يعرف مدى استمرارها، فقد عول على الدور الاستراتيجي القائم على مبدأ توفير الحماية للمناطق التي تخضع لنفوذه، فأقام الحصون والقلاع في المدن التي أقرت له بالطاعة والولاء، عين عليها من يعتمد عليهم من أتباعه لمواصلة العمل المشترك من أجل تحقيق التواصل مع القبائل العمانية وترسيخ الترابط الوطني، فكان لهذه السياسة أثر في سرعة انتشار نفوذه وتقبل القبائل العمانية لها (٦١)، ولكن الإمام ظل متأكداً ما كان يواجهه من الصعوبات ما

جعله يدرك أن هذه المهمة تحتاج إلى جهد ووقت كبيرين ، نظراً لكثرة الممالك المستقلة في عمان والتي تقوم أساساً على مقومات قبلية تزيد من خطورتها ، بحيث أصبح من الصعوبة التمييز بين مملكة المدينة ومملكة القبيلة (٦٢) .

وكان الإمام ناصر حريصاً على أن يبقى الشيخ خميس بن سعيد في رفقته في إتمام الأمور المعقدة والتي تتمثل في فتح المدن الهامة التي كان الإمام يحرص على البقاء فيها ، رغبة منه في أن يمثل وجوده فيها دعوة مشجعة لبعض المناطق المحيطة للدخول في طاعته ، كما كان يرى في ذلك وسيلة من وسائل إعادة الإعداد لجيوشه وترتيبها وتفقد أحوال المدن التي انضوت تحت لواء دولته ، فتحقق له بفضل هذه السياسة نجاحات هامة ، فعلى سبيل المثال أنه عندما فتح نزوى وبقي فيها استجاب لدعوته من هناك أهل منح وسمد الشأن وإبرا وكل المدن في المنطقة الشرقية فيما عدا صور وقريات حيث كانتا تحت الاحتلال البرتغالي (٦٣) .

وقد كان لأهمية مدن الظاهرة أثر واضح في عدم الإهمال والتفريط في إبقائها خارج نطاق دولته ، وبقيت هذه التوجهات تتطلب منه عملاً مضاعفاً وحضوراً شخصياً لمواصلة هذه الجهود ، مدفوعة بمساندة الشيخ خميس بن سعيد الشقصي ، الذي كان حضوره ملازماً للإمام في مثل هذه الأعمال ، فساراً على رأس الجيش الذي توجه إلى ينقل ، لتخليصها من قبضة ملكها ابن جبر ناصر بن قطن ، والذي سرعان ما زال نفوذه عنها وأعلنت الطاعة والولاء للإمام فجعل عليها أحد أعوانه وعاد بنشوة النصر لإنجاز المزيد من الجهود الوطنية والطموح من أجل تحقيق دولة حديثة موحدة بمساندة الشيخ الفقيه خميس بن سعيد الشقصي الذي لعب ظهوره في هذه المواجهات دوراً في قلب موازين المواجهة والتحديات (٦٤) .

وبقيت أعمال الخروج عن طوع الإمام أعباء إضافية لجهوده كما حدث أيضاً في منطقة الظاهرة التي دانت له ، ثم انقلب عليه أهلها بعد المبايعات وقاموا بالتخطيط لاغتياله ، فحشد

إليها جيشاً من مؤيديه والقبائل التي لبّت دعوته فقتل في تلك المواجهات شقيق الإمام ناصر ابن مرشد (٦٥) .

وتشير المصادر العمانية إلى أن تمرد أهل الظاهرة كان من أصعب ما واجه الإمام ناصر أثناء حروب التوحيد ، بسبب كثرة من قتل من رجاله وتراجع بعض القبائل عن تأييدها له . مما دفع بالإمام أن يتولى مهمة قيادة العمليات العسكرية بنفسه مما كان له أثر في رفع المعنويات واستعادة النفوذ على تلك المناطق (٦٦).

مواجهات الإمام ناصر ضد البرتغاليين ودور الشيخ خميس فيها

من الواضح أن النجاح الذي حققه الإمام ناصر حتى هذه المرحلة كان مقتصرأ على المستوى الداخلي ولا يعني سكوته عن الأوضاع المتردية في بعض أجزاء البلاد لكونها تحت السيطرة أو النفوذ البرتغالي إهمالاً لها بقدر ما كانت أعماله المشار إليها في بناء الوحدة تمثل عملاً تمهيدياً للعبور إلى المرحلة القادمة وهي مرحلة الصراع ضد البرتغاليين وذلك مرده لأوضاع البلاد المتردية تحت النفوذ البرتغالي ، فظلت كل من مسقط وصور وقريات وغيرها من المدن الساحلية تمثل هاجساً لديه بضرورة ضمها إلى نفوذه فكانت مهمة إتمام ذلك الهدف ربما تمثل أكثر صعوبة وتحدياً له من سابقتها ، لذا كان عليه أن ينتقي القيادات العسكرية الهامة ليوكل إليها مثل هذه الأعمال.

وكانت مسقط تمثل له أهمية خاصة وضرورة ملحة في أن تكون ضمن سلطة الدولة اليعربية ، وكان عليه أن يبرز قوة جيشه إلى هذه المهمة في تلك القيادة التي سيكون لها أثر كبير في قلب موازين التوقعات ، عندما حققت أول هذه الانتصارات على العدو البرتغالي وهي شخصية الشيخ مسعود بن رمضان ، الذي سار إلى مسقط حتى وصل إلى منطقة تعرف (طوي الرولة) بمطرح ، واتخذها قاعدة لانطلاقته نحو مسقط ، ونقطة ارتكاز وتمويل للجيوش العمانية التي حققت انتصارات باهرة على البرتغاليين ، وتمكن من تدمير كثير من

الأبراج والمباني التي كان يستخدمها البرتغاليون كنقاط تحرك نحو الأجزاء المحيطة بمسقط ونقاط مراقبة للتحركات العمانية ، فانتهت تلك المواجهات بإقرار البرتغاليين بالتفوق العماني المدفوع بالحافز الوطني والتسليم لقوات الإمام وفق شروط اتفاق وقعه الشيخ مسعود نيابة عن الإمام ناصر . وكان أهم ما جاء في هذا الاتفاق **الإقرار بالتنازل عن كل أملاك البرتغاليين في صحار** ودفع الجزية السنوية (٦٧) ، ولكن لا يعني ذلك أن الإمام ناصر قد استكان لما حققته هذه الإتفاقية من طموحات بقدر ما اتخذها بداية النجاح في طريق ضم صحار إلى نفوذه ، عندما أمر واليه على "لوى" حافظ بن سيف بأن يتوجه إلى صحار بمن معه من القبائل العمانية المحيطة بلوى التي انضم عدد كبير منها إليه ، وكانت تؤيد الإمام تأييداً قوياً فنزل بهم في مكان يعرف باسم "البدعة" حوالي ٨ أغسطس ١٦٣٣ م ، فاشتدت المواجهة بين الطرفين لأهمية الموقع بالنسبة للطرفين العماني والبرتغالي ، وتوالت الهزائم على البرتغاليين هناك (٦٨) (وخلال هذه المواجهات تنصل البرتغاليون من الالتزامات التي أقروها على أنفسهم للشيخ مسعود بن رمضان في مسقط مستغلين أوضاع المواجهة في صحار فطلب الإمام ناصر من الشيخ خميس بن سعيد الشقصي أن يتوجه إلى مسقط لتمييزه بالقدرة في التعامل مع مثل هذه المواقف الخطيرة التي كانت تتطلب جهداً وحكمة في آن واحد ، والتي حرص الإمام ناصر بن مرشد دائماً في أن يعول عليه مهمة إتمامها ، فتوجه إلى مسقط فنزل "بيوشر" وعندما علم البرتغاليون بذلك أدركوا خطورة الموقف بالنسبة لهم وبدأوا التحضير للتفاوض طلباً للصالح وتفادي الصراع مع الشيخ خميس مبدئين الرغبة في تحقيق المطالب العمانية فرأى الفرصة مواتية لتحقيق هذا الجانب دون اللجوء إلى القوة فوقع معهم اتفاقاً كان من شروطه .

تدمير القلاع والحصون في قريات وصور واعتبار مطرح منطقة محايدة بين الطرفين . وقبول البرتغاليين على أن لا يتجاوز نفوذهم منطقة مسقط (٦٩) ، وعندما تنامي إلى علم الإمام ما قام به الشيخ خميس من تحقيق ذلك الإنجاز وقدرته التوصل إلى حصار البرتغاليين

في زاوية محددة من البلاد يسهل معها الرقابة عليهم والمواجهة في المستقبل ، رحب وأثنى على جهوده وقدم له الشكر تأكيداً لمبدأ الازدواجية في فكره السياسي الذي سار عليه الإمام وهو التعامل مع الأحداث حسب مقتضيات الموقف حتى وإن كانت مع أعدائه.

فالدبلوماسية تارة والمقاومة العسكرية تارة أخرى ، طالما أنها تضيء بعداً جديداً في توسيع دائرة السيادة على الأراضي العمانية (٧٠).

شجعت المكاسب التي حققها الشيخ خميس على البرتغاليين في مسقط ومطرح الإمام ناصر على أن يواصل مهمة اسقاط الهيمنة البرتغالية على المدن العمانية الساحلية والقيام بتحريرها ، فجهز جيشاً أسند القيادة فيه إلى ابن عمه سلطان بن سيف وطلب منه التوجه إلى صور ، باعتبارها امتداداً استراتيجياً للمواجهة مع البرتغاليين ، واستطاع سلطان تحقيق انتصارات سريعة للعمانيين هناك ، أجبرت البرتغاليين على النزول للرغبات العمانية بعد التسليم ، ومنها توجهت هذه المقاومة إلى قريات التي سلمت أيضاً للقوات العمانية وأعلنت الخضوع للقائد سلطان بن سيف (٧١).

إن النجاح العماني المتنامي على البرتغاليين في معاقلمهم الهامة (صحار ، جلفار ، صور ، قريات ، ومطرح) ، باستثناء (مسقط) التي بقيت تحت نفوذهم حتى عهد الإمام سلطان بن سيف يعود لأسباب هامة منها:

١- القيادة العسكرية المتمكنة التي وفق بها الإمام ، كانت على درجة عالية من القدرة والمعرفة بالأمور القيادية ، مما مكنها من إنجاز الانتصارات والإسهام في تحقيق أهداف الإمام في قيام الوحدة.

٢- الفنانج الإيجابية للوحدة الوطنية ، وانعكاسها السلبى على الروم المعنوية للبرتغاليين والذي لم يلمسها البرتغاليون عند احتلالهم لعمان.

٣- أن البرتغاليين أنفسهم لم يعتمدوا مبدأ الحاميات العسكرية الكبيرة من العنصر الوطني البرتغالي ، وأن أقاموا مثل هذه الحاميات الصغيرة فانهم اعتمدوا فيها على المرتزقة من سكان المناطق المحتلة.

وبطبيعة الحال لا يعني الأمر هنا أن المواجهات ضد البرتغاليين خلت من عنصر المواجهة القوية ضد النشاط الوطني العماني ، ولكن كانت تختلف عما حدث في مرحلة الاستعمار الذي ظهر مع مطلع القرن التاسع عشر الذي اعتمد على القوة كأساس لثبيت النفوذ في المناطق المستعمرة ، وبالرغم من استكمال الاهداف الوطنية ضد الاحتلال البرتغالي وهزيمته ؛ ظلت الأمور الداخلية في عمان مصدر قلق وإزعاج لسلطة الإمام ناصر كظهور ناصر بن قطن ، الذي أثار قضية الحروب الداخلية مرة أخرى ، إلا أن الإمام تمكن من كسر شوكته والقضاء على محاولاته (٧٢).



الخاتمة

إن الجهود التي قام بها الشيخ خميس بن سعيد الشقصي في إرساء أركان الدولة العمانية، ربما لا تقل أهمية عن جهود الإمام ناصر بن مرشد نفسه خاصة فيما يرتبط بأحداث المرحلة الأولى من قيام الدولة العمانية في زمن اليعاربة، فدوره في القضاء على الإضطرابات الداخلية بعد فتح نزوى ووقوفه في وجه تلك القبائل الخارجة عن الطاعة في الفترة التي أعقبت سقوط نزوى لسلطة الإمام، فكان وجوده يحمل جوانب النصر المادي والمعنوي لجيوش الإمام، فحثة الدائم على إبراز النزعة الوطنية وربطها بالجانب الديني كان له الأثر الواضح في دفع دفة الأمور نحو العمل الوطني، وإضافة البعد الديني في استراتيجية الدولة الحديثة، والتي برزت معالمها جلية من خلال سير الأحداث العامة في عمان خلال مرحلة التوحيد والصراع ضد البرتغاليين. فقد تضمنت جهوده صوراً متعددة وجهوداً لا يمكن إهمالها من أجل إعادة هيكلة الدولة الناشئة ووضعها في قالب يتجه نحو النزعة التجديدية دون الإفراط في ذلك أو المساس بالقيم في التقليد السياسي العماني القائم على مبدأ المبايعة للإمام في إطار التمتع بالهوية الدينية وظهورها في بلورة العمل الوطني وتحرير الأمة من سطوة الظلم وارتكاب المهانات في حقوق الناس التي بقي فيها المرتكز الديني ركناً لا يقبل المساومة في ظل إشراف علماء الأمة وفقهائها.

من هذا المنطلق تجمع المصادر العمانية على أن الأئمة في هذه المرحلة بالذات كانوا أيضاً يمثلون علماء الأمة وهم ممن لا يرضى في عبادة الله إلا الحق ولا يمشی إلا بالخطوة الشرعية. فدور الشيخ خميس برز بشكل واضح في ظروف اختلفت فيها الآراء وتشعبت معها التوجهات فكانت مناصرته للإمام ناصر بن مرشد على قيام الدولة العمانية الموحدة أهمية خاصة، أبرزت عمان كدولة عصرية من الطراز الأول، أصبحت نموذجاً مؤثراً لقيام الدولة إقليمياً وعربياً، ودفعت بمنطقة الخليج العربي بشكل خاص نحو البحث والتحول من سلطة

القبيلة إلى سلطة الدولة ، في ظل المتغيرات التي كانت تشهدها المنطقة الخليجية ، متأثرة بالوجود البرتغالي والأطماع الفارسية في الساحل الغربي للخليج العربي.

إن هذه الورقة بالتأكيد لا تعني الحديث عن تاريخ دولة اليعاربة ولا الأحداث التي مرت بها هذه الدولة ، ولا عن فترة حكم الإمام ناصر بن مرشد وما شهدته من انجازات على المستويين المحلي والخارجي بقدر ما كانت لحظة مستعجلة في قراءات لبعض أحداث هذه الدولة موضحةً لجهود واحد من علمائها الذين أسهمت جهودهم في الإسراع بقيامها ؛ فكانت الفترة من ١٦٢٤-١٦٤٩ مظهراً من مظاهر الإنجاز التي أعاد فيها الإمام بجهوده وجهود مؤيديه من علماء الأمة سيرة أهل الحق بعد طول غيابها. وكان من بين هؤلاء العلماء الذين كانت لهم بصمة واضحة في بناء هذه الدولة بالإضافة إلى الشيخ خميس بن سعيد الشقصي، عبد الله بن محمد النزوي الكندي ، والشيخ خميس بن رويشد المجري الضنكي ، وحافظ بن جمعة الهنوي ، ومحمد بن سيف ومحمد بن علي ومسعود بن رمضان وغيرهم ممن لا تقل مآثرهم عن هؤلاء (٧٣).

الهوامش

- ١- وزارة الإعلام ، عمان في التاريخ ، سلطنة عمان ، ١٩٩٥ ، لندن ، ص ١٦٥ .
- ٢- نفس المصدر ، ص ٣٧٥ .
- ٣- البوسعيدى ، إبراهيم يحيى زهران ، البرتغاليون في الساحل العماني في النصف الأول من القرن السابع عشر ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة لشبونة (البرتغال) ، ٢٠٠٢ م ، ص ٤٢-٤٣ .
- ٤- مايلز ، س.ب الخليج بلدانه وقبائله ، ترجمة محمد أمين عبدالله ، ط ٤ ، مسقط ، ١٩٩٠ ، ص ٢٢١ .
- ٥- السيار ، عائشة علي ، دولة اليعاربة في عمان وشرق افريقيا في الفترة من ١٦٢٤ - ١٧٤١ ، ١٩٩٢ ، ص ٥٧ .
- ٦- مؤلف مجهول ، تاريخ أهل عمان ، تحقيق سعيد عبد الفتاح عاشور ، سلطنة عمان ، ١٩٨٦ ، ص ١٠٥ .
- أيضاً أنظر السالمى ، نور الدين عبد الله بن حميد ، تحفة الأعيان ، سلطنة عمان ، ١٩٩٥ ، ج ١ ، ص ٣٨٨ .
- والسيابى ، سالم بن حمود بن شامس ، عمان عبر التاريخ ، سلطنة عمان ، ١٩٨٥ ، ج ٣ ، ص ١٤٢ - ١٤٣ .
- ٧- ابن رزق ، حميد بن محمد ، الفتح المبين في سيرة السادة البوسعيديين . سلطنة عمان ، ط ٣ ، ١٩٩٣ ، ص ٢٥٠ ، السيابى ، ج ٣ ، ص ١٤٧ ، تاريخ أهل عمان ، ص ١٠٥ - ١٠٦ .
- ٨- انظر ، البوسعيدى ، ص ٤٤ ، السالمى ، ج ١ ، ص ٣٨٩ ، السيابى ، ج ٣ ، ص ١٤٩ .

- ٩- البوسعيدى ، ص٤٤
- ١٠- تاريخ أهل عمان ، ص١٠٩-١١٤ ، البوسعيدى ، ص٤٤ ، مؤلف مجهول ، كشف الغمة للجامع لأخبار الأمة ، تحقيق أحمد عبيدلى ، قبرص ، ١٩٨٥ ، ص٣٣١ ، السالى ، ج١ ، ص٣٩٠-٣٩٤ .
- ١١- السالى ، ج١ ، ص٣٩٤ ، البوسعيدى ، ص٤٤ .
- ١٢- تاريخ أهل عمان ، ص١١٤-١١٥ ، البوسعيدى ، ص٤٥ ، البوسعيدى ، ص٤٥ ، ابن رزىق ، ص٢٥٢ .
- ١٣- البوسعيدى ، مصدر سابق ، ص٤٥ .
- ١٤- تاريخ أهل عمان ، ص١١٦ .
- ١٥- تاريخ أهل عمان ، ص١١٧ ، السيابى ، ج٣ ، ص١٦٠ ، كشف الغمة ، ص٣٤٠ ، السيار ، مصدر سابق ، ص٥٩ .
- ١٦- السيار ، ص٥٩ .
- ١٧- السيار ، ص٥٩ .
- ١٨- البوسعيدى ، ص٤٥ ، السيار ، ص٥٩-٦٠ .
- ١٩- البوسعيدى ، ص٥٥ .
- ٢٠- تاريخ أهل عمان ، ص١٢٠-١٤١ ، البوسعيدى ، ص٥٦ .
- ٢١- السيابى ، ج٣ ، ص١٦٧-١٦٨ ، السالى ، ج١ ، ص٣٩٩ . البوسعيدى ، ص٥٦
- ٢٢- البوسعيدى ، ص٥٦ .
- ٢٣- السيابى ، ج٣ ، ص١٦٧-١٦٨ ، السالى ، ج١ ، ص٣٩٩-٤٠٠ ، تاريخ أهل عمان ، ص١٢٢ .
- ٢٤- للمزيد حول هذه التطورات انظر ، البوسعيدى ، ص٥٦-٥٧ . السالى ، ج١ ، ص٤٠٠-٤٠١ . كشف الغمة ، ص٣٤٤ ، تاريخ أهل عمان ، ص١٢٢ .

- ٢٥- السيار ، مصدر سابق ، ص ١٣٤.
- ٢٦- السيابي ، سالم بن حمود ، العنوان عن تاريخ أهل عمان ، سلطنة عمان ، ١٩٦٥ ، ص ٢٥٩.
- ٢٧- السيابي ، نفس المصدر ، ص ٢٥٩.
- ٢٨- نفس المصدر ، ص ٢٥٩.
- ٢٩- عبد الفتاح ، سعيد عاشور ، خليفات ، عوض ، عمان والحضارة الإسلامية ، مسقط ١٩٩٧ ، ص ٨٥.
- ٣٠- العنوان ، مصدر سابق ، ص ٣٨.
- ٣١- السيابي ، سالم بن حمود ، عمان عبر التاريخ ، ج ٣ ، ص ١٨١-١٨٢.
- ٣٢- السالمي ، تحفة الأعيان ، ج ٢ ، ص ٣.
- ٣٣- البطاشي ، سيف بن حمود بن حامد ، انحاف الأعيان في تاريخ بعض علماء عمان ، مخطوط ، ج ٣ ، ص ١-٢-٦٩.
- ٣٤- خميس بن سعيد الشقصي ، منهج الطالبين (مخطوط) ج ٢٠/١٥ ، ص ٢-٣.
- ٣٥- مايلز ، ص ١٩٨.
- ٣٦- نفس المصدر ، ص ١٩٨.
- ٣٧- الضوياني ، حمد بن محمد ضويحي ، شخصية الإمام ناصر بن مرشد ، ١٦٢٤-١٦٤٩ ، رسالة ماجستير ، جامعة القديس يوسف ، بيروت ، ١٩٩٧ ، ص ٣٩.
- ٣٨- ابن رزيق ، ص ٢٠٤.
- ٣٩- ابن قيصر ، عبد الله بن خلفان ، سيرة الإمام ناصر بن مرشد ، ص ١٤.
- ٤٠- البطاشي ، سيف بن حمود ، انحاف الأعيان في تاريخ بعض علماء عمان ، ط ١ ، مسقط ، ٢٠٠١ ، ص ٤٧.
- ٤١- نفس المصدر ، ص ٤٨-٤٩.

- ٤٢- السيابي ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص ١٨٠ ، الضوياني ، ص ٤٠ .
- ٤٣- انظر للمزيد ، العقاد ، صلاح ، التيارات السياسية في الخليج العربي ، القاهرة ، ١٩٧٢ ، ص ١٦ .
- ٤٤- الخصوصي ، بدر الدين ، دراسات في تاريخ الخليج العربي الحديث والمعاصرة ، ط ٣ ، ج ١ ، الكويت ، ١٩٨٤ ، ص ١٦ .
- ٤٥- انظر في الخصوصي ، ج ١ ، ص ١٦-١٧ .
- ٤٦- عمان في التاريخ ، مصدر سابق ، ص ٣٧٣ .
- ٤٧- نفس المصدر ، ص ٣٧٣ .
- ٤٨- الوسمي ، خالد ، عمان بين الإستقلال والإحتلال ، ص ٩٧ .
- ٤٩- عمان في التاريخ ، ص ٣٧٧ .
- ٥٠- السالمي ، ج ٢ ، ص ٤ .
- ٥١- السالمي ، ج ٢ ، ص ٤ .
- ٥٢- ابن رزيق ، ص ٢٤٦ ، ابن قيصر ، ص ١٦ ، عمان في التاريخ ، ص ٣٧٧ ، السالمي ، ج ٢ ، ص ٤ .
- ٥٣- ابن رزيق ، ص ٢٤٦-٢٤٧ ، ابن قيصر ، ص ١٦ .
- ٥٤- ابن قيصر ، ص ١٦ .
- ٥٥- نفس المصدر ، ص ١٦ .
- ٥٦- السيابي ، ج ٣ ص ١٨٤-١٨٥ .
- ٥٧- ابن رزيق ، حميد بن محمد ، الفتح المبين في سيرة السادة البوسعيديين ، مسقط ، ١٩٨٤ ، ص ٢٦٥ .
- ٥٨- عمان في التاريخ ، ص ٣٧٧-٣٧٨ م .
- ٥٩- ابن رزيق ، ص ٢٦٥ .

- ٦٠- عمان في التاريخ ، ص ٣٧٨.
- ٦١- لاندن ، روبرت جيران ، عمان مسيراً ومصيراً ، ترجمة محمد أمين عبد الله ، مسقط ، ص ١٩.
- ٦٢- السالمي ، ج ٢ ، ص ٤-٦.
- ٦٣- ابن قيصر ، ص ٣٦ ، السالمي ، ج ٢ ، ص ٤-٦ عمان في التاريخ. ص ٣٧٨
- ٦٤- عمان في التاريخ ، ص ٣٧٨ ، السالمي ، ج ٢ ، ص ٤-٦.
- ٦٥- عمان في التاريخ ص ٣٧٨ ، السالمي ، ج ٢ ، ص ٤-٦ ، ابن رزيق ، ص ٢٤٧-٢٤٨.
- ٦٦- ابن قيصر ، ص ٤٠-٤١ ، الضوياني ، ص ٨٣ ، ابن رزيق ، ص ٢٧٤.
- ٦٧- الفتح المبين ، مصدر سابق ، ص ٢٧٤ ، الضوياني ، ص ٨٣
- ٦٨- ابن قيصر ، ص ٥١ ، ابن رزيق ، ص ٢٧٤-٢٧٥ ، مايلز ، ص ١٩٢ .
- ٦٩- ابن رزيق ، الشعاع ، ص ٣٧٥
- ٧٠- ابن رزيق ص ٣٧٥ ، ابن قيصر ، ص ٥٣-٥٤ ، السيابي ، ج ٣ ، ص ٢٠٨-٢٠٩.
- ٧١- السيابي ، ج ٣ ، ص ٢١٠-٢١٤ ، السالمي ، ص ١٢-١٦.
- ٧٢- ابن قيصر ، ص ٥٤
- ٧٣- انظر السيابي ، العنوان ، ص ٢٦٨-٢٦٩ ابن رزيق ، ص ٩٤

مكانة الشيخ العلامة النقصي
العلمية

محاضرة سماحة الشيخ
أحمد بن حمد الخليفي
مفتي عام السلطنة

الحمد لله رب العالمين له الحمد وله الشكر كما هو له أهل ، أحمده - تعالى - حمداً يوافي نعمه
ويكافئ مزيده حمداً لا حد لغايته ولا أمد لنهايته كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه -
سبحانه - لا أحصي ثناءً عليه هو كما أثنى على نفسه وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له
وأشهد أن سيدنا ونبينا محمداً عبده ورسوله - صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه أجمعين
وعلى تابعيهم بإحسان إلى يوم الدين.

أصحاب السعادة والفضيلة ، أيها الأخوة الحضور ، السلام عليكم جميعاً ورحمة الله وبركاته ،
أحييكم بهذه التحية الطيبة المباركة وأسأله - تعالى - أن يوفقنا لما يحبه ويرضاه من صادق القول
وصالح العمل وأسأله - عز وجل - أن يجللنا برحماته وأن يوفقنا للعلم النافع إنه تبارك وتعالى على
كل شيء قدير.

هذا ولا ريب أن هذه العناية بالأعلام ، أعلام هذا البلد إنما تدل على همة وزارة التراث والثقافة
من أجل الأخذ بيد الناشئة لربط الحاضر بالماضي وضم طارف المجد إلى تليده "ومن لم يكن له
ماض فليس له حاضر" فإن الحاضر إنما يبنى على الماضي ، والماضي هو أساس الحاضر لذلك كانت
هذه العناية بهؤلاء الأعلام الأجلاء ومن المعلوم أن الأعلام تتعدد مواهبهم وتختلف مداركهم
وتعدد أيضاً معطياتهم فمنهم من عطاؤه أدبي ومنهم من عطاؤه فقهي ومنهم من يكون عطاؤه في
مجالات أخرى.

هذا وقد وقع الإختيار على هذا العلامة الكبير الشيخ خميس بن سعيد بن علي بن مسعود بن عبد
الله بن زياد ليكون في هذه الحلقة هو القطب الذي تدور حوله رحي هذه ، البحوث التي تكشف
عن خبايا معطيات أولئك الأعلام السابقين كما ذكرنا .

ولعلي خوطبت من قبل بأن أشارك في حديث عن هذا العلم لكن لكثرة الإنشغال نسيت ذلك ، وعندما فوجئت بتجديد الخطاب كانت زحمة الاعمال تحيط بي فلذلك لم أجد فرصة للبحث عن هذه الخبايا حتى أقدم شيئاً يمكن أن يذكر أو يمكن أن يستحق التقدير والذكر لذلك أقدم اعتذاري إليكم بأن ما أذكره إنما هو بضاعة مزجاة ولكن النقص الذي يكون في هذا الحديث سوف يغطي إن شاء الله ، ولعله غُطيَ جانب منه من قبل الباحثين الآخرين الذين قدموا بمحوثهم من قبلي والذين سيتقدمون بمحوثهم من بعد هذا اللقاء.

الشيخ العلامة خميس بن سعيد الشقصي - كما تعلم - هو أحد أعلام هذا البلد البارزين وله مدرسة. كانت متميزة لأن هذه المدرسة سبقتها مدرستان من قبل هما المدرسة الرستاقية والمدرسة النزوانية ، وكان لكل مدرسة من هاتين المدرستين طابع خاص كما يتجلى ذلك في المؤلفات التي انتجتها المدرستان وإذا بهذه المدرسة ، مدرسة هذا الشيخ تجمع ما في تلكما المدرستين من الخصائص وهذا مما يتجلى في كتابه (منهج الطالبين) ولعل أكبر دليل على توفيق الله -تبارك وتعالى- للشيخ خميس بن سعيد الشقصي -رحمه الله تعالى- أن يجعل الله - سبحانه وتعالى- لكتابه القبول ولم يكن هذا القبول محصوراً في هذا الجانب - أي في هذا الجزء من العالم وهو الجزء الشرقي - بل كان قبوله أيضاً في الجزء الغربي ولذلك نجد في كتب علماء أهل المغرب ذكر مؤلفه والعناية به وذكر آرائه وأقواله ، بل عني الإمام الثميني -رحمه الله تعالى- ورضي عنه - بهذا الكتاب فاختصره اختصاراً جمع فوائده من غير إخلال بها مع رصانة في الالفاظ وإيجاز في العبارة حتى يكون ميسراً لطلبة العلم وبعد أن كان في عشرين جزءاً أو أكثر من عشرين جزءاً خرج في سبع مجلدات.

ومما يلاحظ أن الشيخ الشقصي - رحمه الله تعالى - كانت العناية بمؤلفاته من قبل علماء أهل المغرب كما كانت العناية أيضاً بآثار ابن عمه من قبل علماء أهل المغرب فإبن عمه الذي هو الشيخ عبد الله بن عمر بن زياد وهو من العلماء الأجلاء الذين كانوا في عهد الإمام محمد بن إسماعيل.

الشيخ عبد الله بن عمر بن زياد الذي هو من نفس هذه الأسرة التي ينتمي إليها الشيخ الشقصي وهي أسرة عريقة لأن هؤلاء إنما ينحدرون من بني سامة بن لؤي بن غالب فهم من قریش يجتمع نسبهم بنسب الرسول -صلى الله عليه وسلم- في كعب بن لؤي بن غالب ، ابن عمه المذكور وجد هذه العناية أيضا من قبل بعض علماء أهل المغرب ، فقد وجدت أن الشيخ الإمام الثميني وهو العلامة أبو زكريا يحيى بن صالح -رحمه الله - عني بشرح قصائد الشيخ عبد الله بن عمر بن زياد الشقصي إلا أننا لم نطلع على هذا الشرح ، والظاهر أنه لم يطبع ولا يزال قابعا في عالم المخطوطات إلى اليوم.

والشيخ الشقصي - كما قلنا - كان عالما جامعاً بين علوم المعقول والمنقول ولذلك نجد في كتابه الكبير الاستدلال بالكتاب العزيز وبالسنة النبوية -على صاحبهما- أفضل الصلاة والسلام - وبالإجماع وبالقياص وأنواع الاستدلال الأخرى فهو يحرص كل الحرص على الاستدلال باللغة العربية وبيان الحجة التي تدعم الرأي الذي يذهب إليه عندما يستدل بدليل من كتاب الله أو سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من شواهد عربية .

وهذا ما يدل على تضلعه في علوم العربية ، كما أنه أيضا يأخذ بقواعد أصول الفقه ويحرص على الجمع ما بين الروايات المتناثرة المتعددة في الرأي الواحد ويرجح عندما يحرص على الجمع ما بين هذه الروايات .

ومن أمثلة ذلك ؛ أننا نرى أنه تعرض للأحاديث التي تتحدث عن الشرط في البيع فمن المعلوم أن النبي - عليه وعلى آله وصحبه أفضل الصلاة والسلام - نهى عن بيع وسلف وعن شرطين في بيع هذا عما لا خلاف فيه بين أهل العلم ، فاجتماع الشرطين في البيع يبطل الشرطين ، وجمهور العلماء على بطلان نفس البيع أيضا باجتماع الشرطين .

وإنما وقع خلاف أهل العلم في الشرط الواحد في البيع هل يؤدي أيضا إلى بطلان البيع أو لا يؤدي ، على أننا نجد في أحاديث الرسول -صلى الله عليه وسلم- ما يدل على تسويغ الشرط الواحد في البيع أحيانا كما في قوله عليه -أفضل الصلاة والسلام- "من باع غخلا قد أبرت فثمرتها

للبائع إلا إن يشترطها المبتاع "فذكر الشرط وهو مما يدل على أن الشرط قد يسوغ في البيوع بخلاف ما إذا كان شرطان.

وقد تعرض الشيخ الشقصي لبعض الروايات التي تتعلق بالشرط في البيع وهي رواية أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- أنها اشترت بريرة واشترط عليها بائعها أن يكون الولاء لها فأبطل النبي -صلى الله عليه وسلم- الشرط ، وأتم البيع .

والحديث الآخر حديث جابر بن عبد الله أنه باع الرسول -صلى الله عليه وسلم- بغيراً فاشترط جابر ظهره إلى المدينة فأثبت النبي -صلى الله عليه وسلم- الشرط والبيع .

والحديث الآخر حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- في قصة تميم الداري -رضي الله عنه- عندما باع بيتاً واشترط سكناه فأبطل النبي -صلى الله عليه وسلم- الشرط والبيع .

تحدث العلامة الشقصي عن هذا الاختلاف في الحكم ما بين هذه الأحاديث الثلاثة فذكر أن حديث بريرة إنما كان إبطال النبي -صلى الله عليه وسلم- للشرط وإقرار البيع فيه لأن الشرط منافٍ للحكم الثابت بسنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وما ثبت بسنته -عليه الصلاة والسلام- فهو كالذي ثبت بكتاب الله -تعالى- لأن السنة إنما هي امتداد للكتاب العزيز .

فبطلان الشرط من حيث إن النبي -صلى الله عليه وسلم- بين أن الولاء لمن اعتق لأن الولاء لحة كلحة النسب لا يباع ولا يوهب ؛ فكما أن النسب لا يمكن أن يباع من قبل أحد فينتقل النسب من شخص إلى شخص آخر كذلك الولاء.

والذي لا يجوز بيعه لا يجوز اشتراطه كذلك إذاً الولاء ؛ فحكمه حكم النسب في عدم جواز اشتراطه وإنما يجري فيه الحكم الشرعي وهو أن يكون الولاء لمن اعتق من أجل هذه الصلة التي جعلها الرسول -صلى الله عليه وسلم- بين المعتق والمعتق.

وأما حديث جابر فقد ذكر (وهذا رأي يفهم حتى من كلام ابن عباس) -رضي الله عنهما- وهو أن النبي -صلى الله عليه وسلم- إنما أقر اشتراط جابر بن عبد الله لظهره الذي باعه الرسول -صلى الله عليه وسلم- إلى المدينة المنورة من حيث أن هذا الشرط لم يكن في صميم

عقدة البيع ومعنى ذلك أن الشرط الذي يكون في صميم عقدة البيع هو شرط غير ثابت إلا أننا لا نجد ما يدل على أن هذا الشرط لم يكن في صميم عقدة البيع ولعل هذا الإقرار من النبي -عليه أفضل الصلاة والسلام- لهذا الشرط لأجل أنه شرط معلوم من مكان معلوم إلى مكان معلوم وهذا ما يختلف حكمه عن حكم اشتراط السكنى في حديث تميم الداري فإن اشتراط السكنى اشتراط مطلق لم يقيد بمدة معلومة وهو مما يفوت المنفعة على المشتري والمشتري إنما يشتري ما يشتريه لأجل أن تكون منفعته له فلذلك يتبين أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أبطل الشرط والبيع معا من حيث الجهالة التي تدخل في هذا الشرط وبسبب هذه الجهالة يقع أيضا حكم الجهالة في البيع نفسه فلذلك كان هذا الشرط شرطاً باطلاً مع البيع نفسه.

والشيخ الشقسي قال ذلك مع قوله في حديث جابر بن عبد الله بأن الشرط لم يكن داخلاً في صميم عقدة البيع.

هذا ونجد أن الشيخ يؤصل فهو يحرص أن يبين الأصول التي يرجع إليها ، فيقول بأن العام يدل على أفراد مدلولاته ولا يخصص إلا بدليل مخصص ، فحكم العام أن يجري في كل مدلولاته من غير تخصيص إلا إذا قام الدليل على التخصيص .

وعندما يقوم الدليل على التخصيص يكون التخصيص عندئذ ، وعندما يرد المخصص فإن العام إنما يحمل حكمه على أفراد مدلولاته فيما لم يتناوله ذلك التخصيص . أما ما تناوله التخصيص فهو يخرج عن كونه مدلولاً عليهم بحكم العام ، وهذا مما لا فرق فيه عند الجمهور بين كون العام متقدماً على الخاص أو متأخراً عن الخاص ، وذلك لأن العام ظني الدلالة وإن كان قطعي المتن بينما الخاص هو قطعي المتن (١) ولأجل قطعية متنه كان مقدماً على العموم ، هذا هو قول جمهور أهل العلم وفي هذا يقول الإمام السالمي -رحمه الله- :

وحكمه ادخال ما فيه دخل	ظناً إذا التخصيص فيه محتمل
من ثم نقض بالخصوص مطلقاً	عليه ان قارنه او سبقا
فمن هنا خصص بالظني	من خبر وقائس جلي

(١) ذكر هنا ظني المتن إلا أن الظاهر أنه قصد قطعي الدلالة وليس المتن

هذا هو المذهب والشوافع
فأوجبوا تخصيصه بالقطع
وزعموا بأن ما تأخرا
فينسخ الخصوص منه ما اقتضى
وخص ان تقارنا وأن جهل
وعليه والأحناف قالوا قاطع
وقابلوا تخصيصنا بالنسخ
منه ذي الخصوص ناسخ يرى
وحكم ما عداه حكم ما مضى
معارضا حين اذن في المحتمل

وبناء على هذا فإنه بنى كثيرا من الأحكام على هذا التخصيص من ذلك ، انه قال بأن قول الله -تبارك وتعالى- «ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن» (١) هو في الأصل يتناول كل من لم تكن على ملة الإسلام سواء كانت وثنية أو كانت على ملة كتابية من قبل وإنما خصصت نساء الكتابيات بقول الله - تبارك وتعالى- «اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم» (٢) ولربما وقع في نفس بعض الناس ريب من هذا لأن العرف السائد عند كثير من الناس أن أهل الكتاب لا يدخلون في المشركين أخذا بما دلت عليه الأدلة من العطف . عطف أهل الكتاب على المشركين والعطف يدل على التغاير بين المعطوف والمعطوف عليه ونجد في كتاب الله «إن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين في نار جهنم» (٣) ذكر أهل الكتاب ثم ذكر بعدهم المشركون «لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة» (٤) . وهو على أي حال إنما لا يعدو أن يكون اصطلاحا وإلا فنحن إذا نظرنا إلى الأدلة من القرآن الكريم وجدنا أن الأدلة تدل على أن أهل الكتاب في المشركين فإن الله تعالى يقول في أهل الكتاب «اتخذوا أجبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلها واحدا لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون» (٥) .

فإذا وصف أهل الكتاب بأنهم يشركون ، ووصف المشرك إنما هو مشتق من الإشراك الذي يدل عليه قوله (يشركون) .

(١) سورة البقرة من الآية ٢٢١

(٢) سورة المائدة الآية ٥

(٣) سورة البينة الآية ٦

(٤) سورة البينة الآية ١

(٥) سورة التوبة الآية ٣١

ولأجل هذا نجد من علماء التفسير من ينسب إلى أكثر المفسرين أن وصف المشرک ينطبق على أهل الكتاب ومن بين هؤلاء الذين حرروا ذلك تحريراً بالغاً الفخر الرازي في تفسيره لهذه الآية الكريمة ، كذلك قال بتخصيص السنة النبوية - على صاحبها أفضل الصلاة والسلام - للعمومات ، ولعمومات القرآن ولعمومات الأحاديث الشريفة العامة ، لأن الخاص مقدم على العام ، مما ذكره مثلاً في تخصيص الحديث النبوي للعموم أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال "حيثما أدركك الصلاة فصلي" ثم بعد ذلك جاء النهي تخصصاً لهذا العموم فنهى عن الصلاة في المقبرة وفي المنحرة والمجزرة وفي قارة الطريق إلى غير ذلك ، فهنا تخصيص لهذا العموم.

وكذلك مما أصله أن الإطلاق عندما يكون عارياً عن التقيد يجري على إطلاقه فلا يقيد حكمه بمقيد أما إذا توارد إطلاقه وتقيد على قضية بعينها بحيث كان الاتحاد في السبب والحكم فإن الإطلاق يحمل على التقيد فيكون الدليل المقيد دليلاً مقدماً على الدليل المطلق ، أما ما لم يتناوله التقيد فيبقى على حاله ، ولكن ما تناوله التقيد يكون دليلاً على أن ذلك الإطلاق قيد بهذا القيد ، وهذا بطبيعة الحال هو قول جمهور أهل العلم أيضاً.

وبحث ما يتعلق بالناسخ والمنسوخ وذكر لذلك العديد من الأمثلة منها من الكتاب العزيز ومنها من السنة النبوية - على صاحبها أفضل الصلاة والسلام - وبين أن الناسخ هو الذي يعتد به ، ولا يعتد بالمنسوخ مع ورود ناسخه ، ورجح أن النسخ يكون بالسنة النبوية على - صاحبها أفضل الصلاة والسلام - عندما تكون سنة قطعية متواترة كما يكون بالكتاب العزيز - مع ذكر الاختلاف في ذلك - ولكنه حرر مسألة شاع عند أهل العلم فيها أن النسخ إما أن يكون بدلالات من الكتاب وإما أن يكون بدلالات من السنة النبوية ، فبين أن هذه القضية لا نسخ فيها ، ورأيه الذي ذهب إليه فيها هو رأي قاله بعض علماء التابعين وعول عليه شيخنا أبو اسحاق أطفيش - رحمة الله تعالى عليه -

القضية هي ما جاء في قول الله -تبارك وتعالى- ﴿كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقاً على المتقين﴾ (١) .

فقد ذكر الوالدين وذكر الأقربين ؛ والوالدان يرثان والأقربون فيهم الوارث وفيهم غير الوارث وقد بين الله - تعالى - أن الوصية للوالدين والأقربين حق واجب على من ترك خيراً (أي ترك مالا) معظم العلماء قالوا أن حكم الوالدين نسخ وقد اختلفوا في الناسخ .
(منهم من قال الناسخ آية الموارث) .

(ومنهم من قال بأن الناسخ هو حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - " لا وصية لوارث " بناء على أن الحديث متواتر وقد قال كثير من أهل العلم بأن الحديث لا يرقى إلى درجة التواتر وإنما هو حديث مستفيض فلا يقوى على نسخ الآية الكريمة .

ومنهم من قال بأن دلالة آية الموارث والحديث النبوي تعاضدتا فكان منهما هذا النسخ ، والذي ذهب إليه الشيخ الشقصي أنه لا نسخ وإنما هذا في الوالدين غير الوارثين إنما هذا الحكم في الوالدين غير الوارثين وهذا كما قلت قول قاله جماعة من التابعين ومال إليه شيخنا أبو إسحاق واعتمده حسبما سمعت منه في دروسه التي كان يلقيها في التفسير .

قال بأن الحكم في غير الوالدين الوارثين ، إنما هو حكم في الوالدين عندما يكون هناك مانع من أرثهما ، كأن يكونا على ملة غير ملة الإسلام ؛ فإنهما في هذه الحالة يحق لهما أن يوصى لهما من أجل قرابتهما من أجل هذه الصلة التي بينهما وبين ولدهما فكونهما لا يرثان منه لأجل أنهما على ملة غير ملة الإسلام لا يمنع استحقاقهما من الوصية صلة ويراً بهما .

وكذلك إن كان الوالدان رقيقين فإن من حقهما على ولدهما أن يوصي لهما وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أنه لا يؤخذ في كل شيء برأي الجمهور .

قد يخرج كثيرا عن الرأي الذي عليه جمهور أهل العلم وإنما يرجح ما يرجحه بالدليل ، وهو يعتمد على السنة النبوية -على صاحبها أفضل الصلاة والسلام - اعتماداً كلياً بعد القرآن الكريم

ويجعلها المصدر الثاني من مصادر التشريع ، ويأخذ بالحديث المتواتر في القضايا القطعية ويأخذ بالحديث الأحادي في العمليات ، يعول على الحديث الأحادي في العمليات ويعتد بالإجماع ويعمله حجة ويأخذ بالإجماعين : الإجماع القولي والإجماع السكوتي حتى أنه نص بأنه لو أن عالماً من علماء العصر قال رأياً لم يسبق خلافه في ذلك الرأي وأقره أهل عصره بحيث لم ينكر عليه أحد قط فإن ذلك يعد إجماعاً سكوتياً ومن المعلوم أن الإجماع السكوتي لا تعدو حجته أن تكون حجة ظنية ولكن معنى ذلك أن هذه حجة يعتد بها.

وهو كثيراً مايعول على إجماع الصحابة ويركز على إجماع الصحابة ويعمله حجة قطعية انفقوا جميعاً على القول بحيث قالوا جميعاً بما اجمعوا عليه ونقل عنهم ذلك بالتواتر ، وهنا يكون هذا الإجماع اجماعاً قطعياً .

ويذكر اختلاف أهل العلم في الإجماع ؛ هل يشترط فيه أن ينقضي عصر المجمعين أو لا يشترط فيه ذلك وكأنما يفهم من كلامه أنه يميل إلى اشتراط انقراض العصر لأنه ذكر بعض ما وقع في عهد الصحابة - رضوان الله عليهم - من العمل بعمل لم يخالف فيه أحد في عصر من يعمل بذلك بحيث أقر من قبل الجميع ثم أتى من بعده فرأى غير ذلك الرأي وذكر مثلاً لذلك ما كان في عهود الخلفاء الثلاثة.

ما كان في عهد أبي بكر الصديق وفي عهد عمر وفي عهد علي بحيث أن أبا بكر سوى ما بين الصحابة في الحقوق التي لهم وعمر فاضل بينهم وردّ عليّ الناس إلى ما كانوا عليه في عهد أبي بكر وقال هذا دليل على أن الإجماع لا يكون إلا بانقراض عهد المجمعين.

كذلك يعتد بالقياس ويقول به مع ظهور العلة ويقول بلزوم التفرقة ما بين العلة والدليل فيقول بأن العلة لا تسمى دليلاً والدليل لا يسمى علة وإنما يجب أن يفرق بين العلة والدليل ويهتم ببيان العلة غير المنصوص عليها ليحمل غير المنصوص عليه على المنصوص عليه ، لا بد أن تكون العلة موجودة وأن تكون العلة مفهومة فإن كانت هذه العلة منصوفاً عليها بأن يبين بأن تحريم كذا لكذا

فإذا تكون الحجة حجة القياس أقوى أما إذا كانت العلة علة غامضة علة غير جلية كأن يحتاج الأمر إلى سبر حتى تفهم هذه العلة ؛ ففي هذه الحالة تكون حجة القياس أضعف من حجة القياس الجلي. وبين أن القياس يجب أن يكون على أصل متفق عليه ، كما هو مذهب ابن بركة فإن ابن بركة نص في غير موضع على أن القياس لا يكون إلا على أصل متفق عليه وهذا الرأي هو رأي قطب الأئمة وقال به كثير من العلماء والعلامة الشقصي أكد على هذا الرأي وقال بأن القياس لا يكون إلا على أصل متفق عليه وهو خلاف رأي الإمام أبي نهبان الذي اضطرد في الرد على ابن بركة رداً طويلاً وبين أن القياس عندما تتوافر شروطه لا يلزم أن يكون الأصل مجمعاً عليه أو متفقاً عليه ما دام الدليل قائماً عليه.

ونجد أن العلامة الشقصي وقع في مخالفة هذا التأصيل الذي أصله ، فهو نفسه قاس في غير المجمع عليه ؛ قاس على أصل غير مجمع عليه وغير متفق عليه ؛ قاس على أصل مختلف فيه ، ذلك لأنه تناول قضية العلة في تحريم الخمر ؛ وقال بأن العلة في تحريم الخمر هي الإسكار فإذا زال الإسكار وأصبحت الخمر خلأً صار حلاً أي تناول الخمر الذي هو حرام إنما حُرِّم لأجل علة لا لأجل عين الخمر إذ هي من أصل حلال من قبل هي من عنب أو من تمر أو من ذرة أو من شعير هي من مادة محللة.

فالتحريم إنما هو التحريم لأجل علة ، وعندما تزول العلة يزول الحكم بزوالها ؛ فقال بإباحة الخمر إذا تخللت ، بل أباح أن تعالج حتى تتخلل أي تتحول من كونها خمراً إلى كونها خلا ، وبين اعتراض المعارضين على ذلك بالأحاديث المروية عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - من أنه أمر بإرافة الخمر ؛ وأن الثقيفي لما جاءه براويتي خمر في مكة المكرمة قال له "ألم تعلم بأن الله حرم الخمر ... " وامتنع من قبولهما وأراد الثقيفي أن يبيعهما ساراً أحداً فسأله النبي - صلى الله عليه وسلم - بم ساررتة؟! قال أمرته بأن يبيعهما قال "أن الذي حرم شرهها حرم بيعها" فأمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بها فأريقت .

وكذلك كان عند تحريم الخمر ؛ فإن الصحابة رضي الله عنهم - قاموا إلى دنان الخمر وكسروها وأراقوا ما فيها فسالت أنهارا في طرق المدينة المنورة ، فكان ذلك دليلاً عند من يقول بأن الخمر ولو تثلثت لا تحل - إذا كان ذلك دليلاً على هذا الرأي الذي ذهبوا إليه بان يعالجوها حتى تتخلل فهو واجه هذا الاعتراض برد عليه .

خلاصة الرد أن النبي - عليه أفضل الصلاة والسلام - أيضاً شدد في الميتة في جميع أجزاء الميتة في جلودها وفي كل أجزائها ومع ذلك فإن معالجة جلد الميتة بالدباغ يجعل هذا الجلد طاهراً ولكن هذه المسألة حاول أن يقيس مسألة الخمر على مسألة الجلود وطهر هذه الجلود بالدباغ ولكن هذه المسألة غير مجمع عليها ؛ غير متفق عليها ، فالخلاف قائم بين أهل العلم هل الدباغ يظهر الجلود أولاً يطهرها ؟ .

من العلماء من يقول بأن الدباغ لا يظهر أي جلد وبينهم من يقول : إنما يظهر جلد ما تجوز تركيته ولا يظهر جلد ما لا تؤثر التذكية عليه .
ومنهم من يستثنى جلد الخنزير وحده .

المسألة مختلف فيها ؛ فهو قاس على أصل مختلف فيه كما كان ذلك من ابن بركة الذي كثيراً ما شدد على هذه النقطة ؛ وقال بأن القياس لا يصح إلا على أصل متفق عليه فإن ابن بركة هو نفسه ناقض هذه القاعدة حيث قاس حكم الصبية إذا زوجت في حال صباها وبلغت حيث قاس حكم غيرها على غير الأمة عندما تعتق فإن لها الغير ولكن الغير غير الأمة لم يتفق عليه فيما إذا كان الزوج حراً وإنما اتفق عليه فيما إذا كان رقيقاً ، فقاس على أصل مختلف فيه وهكذا ، وهذا غير بدع .

نحن نرى كثيراً من العلماء يؤصلون أصولاً ومع ذلك نجدهم يفرعون على غير تلك الأصول وقد ذكرنا أن الحنفية مثلاً يقولون بأن العام عندما يتأخر يكون حكمه النسخ ينسخ الخاص لأن دلالة دلالة قطعية ولكن كثيراً ما نجد في تفريعاتهم ما يخالف هذا .

وجمهور العلماء كالشافعية والمالكية مثلاً يقولون بأن الخاص مقدم على العام سواء تقدم الخاص أو تأخر ولكنهم مع التفرع قد يخالفون هذا .

في مسألة واحدة وجدنا الخلاف في التفرع عن التأصيل عند الطائفتين جميعاً عند الحنفية وعند الجمهور مسألة حكاها العلامة ابن العربي في كتابه أحكام القرآن وذكرها القرطبي وذكرها ايضاً العلامة ابن عاشور في كتابه (التحرير والتنوير) .

يقول ابن العربي كنت يوماً بالبيت المقدس - طهره الله - بمدرسة ابي عقبة الحنفي والقاضي الزنجاني يلقي علينا الدرس في يوم جمعة فبينما نحن كذلك إذ ظهر علينا رجل بهي المنظر عليه اطمار فسلم تسليم العلماء وتصدر في صدر المجلس بمدارع الرعاع فقال القاضي من السيد؟ فقال رجل سلبه الشطار أسس وأنا من أهل صاغان من طلبة العلم ومقصدي هذا الحرم المقدس؛ فقال سلوه - على عادتهم في اكرام العلماء بالمبادرة بالسؤال - فوقعت القرعة على مسألة الكافر إذا لجأ إلى الحرم هل يقتل؟ فأجاب بأنه لا يقتل؛ فسئل عن الدليل؛ فقال: الدليل قول الله تعالى ﴿ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه﴾ (١) .

فقال القاضي منتصراً لمذهب مالك والشافعي وأن لم ير رأيهما هذه الآية منسوخة بقوله تعالى ﴿فإذا انسلكوا الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ (٢) .

فأجاب هذا لا يليق بمنصب القاضي مع جلالة علمه فإن الآية التي احتججت بها خاصة والآية التي اعترضت بها عامة والخاص لا ينسخه العام فبهت القاضي من سرعة جوابه وهذا من غريب الكلام .

فنحن نجد أن الشافعية والمالكية العام عندهم ظني الدلالة ولما كان ظني الدلالة فهو لا ينسخ الخاص ولو جاء بعد الخاص ، يقضي الخصوص على المعموم تقدم أو تأخر ، ولا يقضي العموم على الخصوص ولو جاء من بعده هذا هو الأصل الموجود عندهم ولكنهم لم يفرعوا على هذا الأصل عندما قالوا بأن الكافر عندما يلجأ إلى الحرم يمكن أن يقتل ، لم يفرعوا على هذا التأصيل ،

(١) سورة البقرة الآية (١٩١)

(٢) سورة التوبة الآية (٥)

بينما الحنفية الذين يفرعون على أن الخاص قد ينسخه العام أيضاً من حيث حكم هذه المسألة أخذوا فيها بما لا يتفق مع هذا التاصيل ، فكثير من العلماء نجد عندهم مثل هذه القضايا وهذا دليل على أن الإنسان قد يسهو وقد ينسى وقد يعتريه الذهول أحياناً وهي سنة الله -تبارك وتعالى- في خلقه ﴿ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً﴾ (١)

وقد احتج بالأدلة من السنة النبوية على ثبات القياس وما احتج به حديث الختعية عندما جاءت إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وقالت له يا رسول الله: ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع الثبوت على الراحلة أفأحج عنه؟ فقال لها: "أرأيت أن لو كان على أهلك دين فقضيته أكان ذلك مجزياً عنه" قالت نعم؛ قال فذاك ذاك" فالحجة إنما هي أن النبي - صلى الله عليه وسلم- نبهها على قياس دين الحق على دين الخلق ؛ وكذلك احتج لذلك بقصة عمر- رضي الله عنه - عندما جاء إلى النبي - صلى الله عليه وسلم- وقال له هشتت فقبلت - فالنبي - صلى الله عليه وسلم- سأله أرأيت أن لو تمضمضت وأنت صائم أكان ذلك ناقضاً لصيامك؟ قال له لا قال فقيم؟ . بحيث نبه على قياس القبله التي هي مقدمة الجماع على المضمضة التي هي مقدمة الشرب ، وكل من الشرب والجماع مبطل للصوم ، ولكن المقدمة لا تبطل الصيام.

ثم انه ذكر اعتراض المعارضين على القياس فقال بأن القياس إنما ينبني على العلة وهؤلاء يقولون (أي الذين يعترضون على القياس) بأنه لا يعرف سريان العلة في جميع المعلولات إلا بعد الإحاطة بجميع المرويات بحيث يتبين أن تلك العلة بنفسها سارية في كل معلولاتها وعندما يكون الإنسان غير قادر على الإحاطة بجميع المرويات فإنه لا يتبين أن تكون العلة سارية في جميع المعلولات فقد يكون هنالك حديث جاء عن النبي - صلى الله عليه وسلم- يرد على جعل هذا العلة سارية بحيث تستثنى بقية المعلولات إنما الإحاطة بالأحكام الشرعية هي التي تمكن الإنسان من معرفة سريان العلة في جميع معلولاتها.

وقد رد على هؤلاء بأن الأمر ليس كذلك فإن الإحاطة بأخبار النبي - صلى الله عليه وسلم - لا يتوقف عليها معرفة حكم الدليل المروي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - فيما يتناوله من القضايا مع أن هناك ما يمكن أن يكون مخصصاً لعموم الرويات ويمكن أن يكون هنالك ما هو مقيد للإطلاق ويمكن أن يكون هنالك ناسخ فلما كان الاستدلال بالروايات في مدلولاتها لا يتوقف على الإحاطة بها جميعاً كذلك الاستدلال بالقياس فيما يجوز فيه القياس لا يتوقف على الإحاطة بجميع الرويات.

وهو أيضاً يعول على قضية المجاز والفرقة بينه وبين الحقيقة ويبني على ذلك تأويل الآيات المتشابهات فيرد التشابه إلى المحكم ومحملها محمل المجاز وقد بين أن المجاز وارد في القرآن الكريم ووارد في الأدلة الشرعية جميعاً ووارد في كلام العرب فهو حجة في صرف الكلام من حقيقته إلى مجازه عندما تكون قرينة قائمة على هذا الصرف تمنع من إطلاق ذلك اللفظ على حقيقته.

وتناول قضايا عديدة فقهية منها ما يتعلق بالبيع ومنها ما يتعلق بالانكحة ومنها ما يتعلق.... وبين عللها وبين أدلتها وفرق بين الأصل والفرع - أي في القياس بين الأصل والفرع - بأن الأصل ما يعرف به حكم غيره والفرع ما يعرف حكمه بغيره فالفرع يرد إلى الأصل ولا يجوز أن يجعل الفرع أصلاً ولا الأصل فرعاً فالفرع يعرف حكمه من غيره لأنه لا بد من معرفة حكم الأصل حتى يقاس الفرع على الأصل بينما الأصل إنما يعرف حكمه بنفسه وبه يعرف حكم غيره ولذلك كان أصلاً لذلك الغير ، والآن تقتصر على هذا القدر وكما قلت لكم هذه نف ربما علقت بالذهن من خلال مطالعة مستعجلة واطرك الأمر إلى بقية الباحثين فهم يكشفون - بمشيئة الله تعالى - عن بقية الجوانب المتعلقة بشخصية هذا العالم الجليل وعطاءه الفقهي وغيره.

ونسأل الله - تبارك وتعالى - أن يرحمه وأن يرحم جميع علمائنا العاملين وأن يوفقنا جميعاً لما فيه الخير وأن يأخذ بأيدينا إلى ما يحبه ويرضاه وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله - وصحبه أجمعين ؛ سبحان رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين - وأشكركم . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، ، ،

تخرجات الاماويين
في مولفات التبع التفصي

د / خلفان بن محمد المنذري

يعتبر كتاب منهج الطالبين وبلاغ الراغبين من الموسوعات الفقهية في الفقه الأباضي ، فقد حوى جميع ما يلزم الإنسان من أمور دينه ، بدءاً بما يجب الإهتمام والعناية به ، وهو العقل الذي ميز الله به الإنسان عن بقية المخلوقات ، والعناية بالعقل يعني إثماء بالعلم .

فالعلم هو المكمل للعقل ، وبهما يكمل ، وبالعقل والعلم تتم معرفة الله - عزوجل - وبهما يعبد فكان مطلع هذه الموسوعة أبواب العلم وبيان معناه وفضله وفضل العلماء ، إيماناً من المصنف - رحمه الله - بقيمة العلم وأهميته .

ثم بين العلوم الشرعية من أصول الاعتقاد وما يتعلق بها من الغيبيات وبعدها يتناول مصادر التشريع الإسلامي ، الكتاب والسنة والإجماع والقياس مع ذكر الأدلة الشرعية المتفق عليها والمختلف فيها ، ويسوق الآداب العامة التي يجب على المسلم أن يتحلى بها ، وكان ذلك في جزأيه الأولين ، وكأنها مقدمة وتوطئة لطالب علوم الشرع ، وكأن لسان حاله يقول : (لا يقدم المرء على تعلم الفقه إلا بعد أن ينال قسطاً وافراً من تلك المعارف التي تعتبر أساسيات للفقه).

أما بقية أجزاء الكتاب فقد عرض فيها المسائل الفقهية ، العبادات والمعاملات على حسب الترتيب الأولي المعروف في الكتب الفقهية ، فبدأ في الجزء الثالث بالطهارة وأقسام المياه ومنها في الجزء السابع بأبواب الحج وبين العبادات والمعاملات بثلاثة أبواب مهمة في حياة المسلمين (الأول: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وما يلزم من القيام به والقائم عليه فأتبعه بأبواب الإمامة وشروطها وصفة الإمام وواجباته ثم الجهاد في سبيل الله الذي هو سنن وضرورة الأمر بالمعروف والحدود ، وبعده هذه الأبواب عرض في فقه المعاملات من الجزء ، فبدأها بالقضايا وما يتعلق به من الشهادات والدعاوى والأحكام ، ثم المعاملات المالية من البيع والشفعة والإجازات وقضايا مالية من الكتب في المال) (وقسم كتاب في الأجزاء الأخيرة سيكون الأسرة من النكاح والطلاق وقسمة الميراث) وعرض الشيخ - رحمه الله تعالى - تلك المسائل الفقهية بأسلوب سلس بسيط خال من التعقيدات اللغوية ، مستندلاً بالكتاب والسنة والإجماع والقياس وإجماع الصحابة وآثار التابعين ،

ويتوسع المصنف في المسائل التي استجدت للناس، وخاصة فيما تتعلق معاشهم، والتي تتطلب الوقوف عنها والنظر فيها على سبيل المثال، المسائل التي تتعلق بالمياه من حفر الآبار والأفلاج وجريها والسواقي والدعوى وفيها أحكامها وغيرها، فإنه يتبع آثار السابقين وأقوالهم ويتتقى منها بعد الترجيح مع الإدلاء برأيه وقصد المصنف أن يكون وسطاً بين المختصرات والمطولات الفقهية ليسهل على طلاب العلم مدارسته.

قال المصنف (لا بد في كل زمان من يجدد ما طال لعهد ويدرس منه البعض تنبهاً للعاقل وتعلماً للجاهل وتقریباً للمطالعة وتحقيقاً لمن أراد جمع أصول الشريعة، لأن كتب أهل عمان البالغة منها المختصرات التي دون الأصول إلى المراد ومنها المطولات، التي سبق جمعها على أهل الطلب والإرتياد وهذا كتابي يكتفى به عن المختصرات والمطولات، فجمعت فيه - بعون الله وحسن توفيقه - ما يسره لي من آثار أصحابنا - رحمهم الله - وما رأيت موافقاً للحق من آثار غيرهم، والحق أن الكتاب من المطولات الفقهية التي لا غنى عن طالب العلم من الرجوع إليه إذ أصبح مورداً يتسابق إليه أهل العلم وطلابه ومرجعاً في الفتوى والقضاء، وبه يستتير أهل العلم والعقد.. أئمة اليعاربة وولاتهم، فهو لا يخلو من خزائنها)

نفع الله به كثيراً من المسلمين في عمان وغيره، وقد اختصره العلامة الشيخ عبد العزيز الثميني وأثنى على كتاب منهج الطالبين جملة من العلماء فقال أحدهم:

خذ من الكتب منهج الطالبينا

صاح إن كنت تطلب العلم دينا

وقال آخر:

نمقته يد الأصحاب

منهج الطالبين خير كتاب

وأثنى عليه أحد المعاصرين: للشيخ خميس الشقصي وهو الشيخ زكريا بن عبد الله المتوفى

١٠٣٣ بقصيدة وفيها:

هزير وقور لوزعي مكرم	فتى أريحى ألمعي سميع
تفهم للتحقيق من فيهم يفهم	له منح فياضة نبوية
أنا بما يغني الخميس العرمم	خميس سعيد أسعد الله جده
إلى غرف الإسلام والدين يسلم	أغات قضاء المسلمين بمنهج

التخريج

أصل التخريج في اللغة يعود إشتقاقه إلى مادة خرج أي ظهر وبرز بنفسه فهو فعل ثلاثي ولا يتعدى إلى مفعول إلا إذا زيد ك أخرج وخرَج بمعنى أظهره وأبرزه.

وللتخريج في اللغة عدة معاني:

- (١) الإظهار والإبراز ومنه قوله - تعالى - (كزرع أخرج شطأه)
- (٢) التدريب يقال: خرج في الأدب فتخرج به فهو خريج إذا تدرّب أو تعلم على يد الشيخ أو على مؤسسة تعليمية فيقال فلان خريج جامعة كذا أو كلية كذا أو معهد كذا.
- (٣) التوجه يقولون: خرج المسألة على وجه كذا أي بين لها وجهاً من التفسير أو تعليل أو توضيح كان خافياً على الناس.
- (٤) الاستنباط والنبط هو اندفاع الماء من قعر البئر إذا حفرت واستنباط العلم أو استنباط حكم المسألة ما لم يكن منصوباً عليه من بين الأدلة الشرعية المختلفة باجتهاد وفهمه.

ومخرج الشيء هو موضع خروجه.
والتخريج اصطلاحاً:

- (١) هو إبراز الحديث وإظهاره من المصنفات والكتب.
- (٢) هو عزو الحديث إلى مصادره الأصلية مع بيان مرتبته والحكم عليه.

والمصادر الأصلية للحديث هي الكتب والمصنفات التي أوردت الأحاديث بأسانيد مؤلفيها مما يبعث الطمأنينة في النفس لدى القارئ.

على أن لرواية هذا الحديث أصلاً ، ويسهل أيضاً للباحث الرجوع إلى تلك المصنفات للتأكد والتثبت سواء من سنن الحديث أو من بعض ألفاظه أو من الإسناد.

وفي بيان مرتبة الحديث وحكمه فاندتان:

الفائدة الأولى:

إن الإحتجاج بالأحاديث والإستدلال بها لا يكون إلا بما هو صالح الإحتجاج فبذكر حكم الحديث يتبين الصالح والمتروك منها.

الفائدة الثانية:

عند التعارض بين الأحاديث فحينئذ ترجح الأحاديث القوية عن الضعيفة وترجح أشد قوة عن القوية وهكذا.

هذه المعاني والدلالات لكلمة (التخريج) لغة واصطلاحاً ، فالتخريج للمسائل الفقهية وأحكامها والذي يعني به الفقهاء (والأصوليون) .

وأما التخريج بمعنى عزو الحديث إلى مصادره الأصلية وبيان مراتب الحديث فإن ندوتنا لا تتسع لهذا لأن في الكتاب ما يربو من ألف حديث وكل حديث يحتاج إلى دراسة مستقلة ، مما يلزم وقتاً وجهداً ، ولعل بعض الباحثين أو جهات علمية أو ثقافية تتبنى هذا الأمر والكتاب بحاجة إلى ذلك. أما التخريج بمعنى الإظهار والإبراز فهو الذي سوف نتناوله إن شاء الله في ورقتنا هذه المتواضعة المقدمة لهذه الندوة العلمية المباركة.

كتب التراث الحديث:

لقد كانت رواية الحديث في بادئ الأمر في القرنين الأول والثاني الهجريين مقرونة بالإسناد بذكر رواة ذلك الحديث سواء كان القصد منها التحديث أي نقل الحديث وإبلاغه للآخر أو لأجل مدارسه ، أو لأجل إقامة دليل وحجة على مسألة شرعية أو غير شرعية ، وقد كان التأليف أيضا في ذلك ، الوقت على ذلك الضبط ، فالمؤلف لكتاب ما ، في العقيدة أو الفقه أو التفسير أو السير والمغازي وغيرها يذكر ما عنده من أسانيد الاحاديث التي يريد بها في كتابه إذ لم يكن موجودة في ذلك وبالرجوع إلى مصنفات تلك الفترة والنظر فيها نجد أنها لا تخلو من ذكر الأسانيد للأحاديث ، فلنرجع مثلا إلى كتاب (المدونة الكبرى) لأبي غانم الخراساني ، وإلى كتاب (الموطأ) للإمام مالك وإلى كتاب (الأم) للإمام الشافعي ، وإلى كتاب (الآثار) لمحمد بن حسن الشيباني وغيرها من الكتب الفقهية وكذلك لو رجعنا إلى كتب التفسير كتفسير مجاهد ومقاتل بن سليمان وشيخ المفسرين محمد بن جرير الطبري ، وكذلك إذا رجعنا على كتب التاريخ والسير والمغازي (كسيرة ابن هشام) و(المغازي) للواقدي و(الطبقات الكبرى) لابن سعد و(تاريخ الأمم والملوك) لابن جرير الطبري وغيرها ، فإن هذه المؤلفات لا تخلو من أسانيد الأحاديث علاوة على كتب الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم .. وغيرها.

تلك الفترة عرفت بفترة الرواية وتدوين الحديث وما انتهت تلك الحقبة وانتهى جمع الحديث وتم تدوينه في الكتب تغير نمط التأليف وطريقة ذكر الحديث في المصنفات حيث نحى المؤلفون إلى أسلوب الاختصار ؛ ذكروا الحديث فاكتفوا بعزوه إلى المصنفات السابقة التي أوردته دون ذكر الإسناد.

ومع ازدهار الحركة العلمية وتشعب العلوم الإسلامية وكثرة فروعها كثر التأليف والتصنيف فيهما وأعرض كثير من المصنفين عن ذكر اسناد الاحاديث وذكر مصادرها فأصبحت الأحاديث النبوية منتشرة ومبثوثة في الكتب الفقهية وكتب العقائد وكتب الرقائق والسير والتاريخ وكتب التقاسير وغيرها من غير ضوابط على دلالة صحتها أو ضعفها أو التمييز بينها أو على دلالة

مصادرها ، إلا قليلا بالنسبة للكثرة الموجودة في التراث الإسلامي وهذا مما يسبب عبثاً ثقيلاً على طالب العلم وعلى الباحث في الوقوع على حقيقة تلك الأحاديث صحة وضعفاً والتأكد منها. وهذا النمط من التأليف هو السائد والشائع على مختلف العصور والقرون في أغلب المؤلفات على اختلافها شرقاً وغرباً وعند جميع علماء المذاهب الإسلامية والشقضي - رحمه الله - لم يخرج عن هذا الأسلوب في التأليف فيما يتعلق بإيراد الحديث فهو يذكر الحديث خالياً من الإسناد وخالياً من ذكر مصادره كما سنين ذلك - إن شاء الله.

المصادر الحديثة للكتاب

وأعني بالمصادر الحديثة هي : كتب الحديث والسنن وغيرها من كتب السير والتفاسير التي روت الأحاديث بأسانيد مصنفها ومع كثرة الأحاديث التي استدل بها المصنف - رحمه الله تعالى - في كتابه منهج الطالبين لا نجد إشارة إلى تلك المصادر تبعاً لمنهج العام في عدم ذكر المصادر التي إستقى منها معلوماته سواء فقهية أو حديثية أو غيرها . ولكن بالتبع والإستقراء للأحاديث الواردة في الكتاب ولا سيما بعد تحريجها يتضح أن تلك الأحاديث الواردة في كتاب منهج الطالبين مصادرها مختلفة ؛ منها من مسند الربيع ، وبعضها من صحيح البخاري ومسلم ، ومن سنن الأربعة ، ومسند الإمام أحمد ، ومن المعجم للطبراني ، ومنها من كتب التفاسير كتفسير ابن جرير الطبري.

فائدة ذكر مصادر الحديث:

- ١ - يعطي الطمأنينة لدى القارئ أن للحديث أصلاً وسنداً.
- ٢ - يسهل الرجوع إليها عند الحاجة وال لزوم
- ٣ - يسهل للباحث أو القارئ معرفة حكم الحديث إما بتنصيب أصحاب تلك المؤلفات أو دراسة إسناد الحديث فخلو منهج الطالبين من ذكر مصادر الحديث يصعب على طالب العلم

الوقوف على حقيقة بعض الأحاديث الواردة في الكتاب (١) من حيث معرفة مصادرها و
من حيث معرفة مراتبها

أهمية السنة من خلال كتاب منهم الطالبين

سبقت الإشارة أن عمدة / المؤلف - رحمه الله - في الإستدلال في كتابه (منهج الطالبين) هو
الكتاب والسنة والإجماع والقياس . وبحسن بنا في هذه الورقة أن تقدم ما ذكره الشيخ من أهمية
السنة في التشريع الإسلامي حيث تناوله مع صدارة الكتاب قبل التعمق في الأبواب الفقهية (ليبان
أهميته وليفهم طالب علم أنه لا غنى عن السنة مطلقاً . وهي مصدر من مصادر التشريع
فقال: (والأصول كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وإجماع العلماء) (فهو يؤكد المفهوم من
عدة مواضع من الكتاب فهو يؤكد على أن هذه المصادر هي أصول مصادر التشريع وغيرها هي
الفروع كالقياس ويجب أن يكون مرد الفروع إلى الكتاب والسنة ، وإذا جاء القياس مخالفاً للسنة
فالسنة تبطله ثم أكد أن (الفتوى يجب أن تبنى على الكتاب والسنة والإجماع . وإن المفتي لا يجب
أن يفتي إلا إذا كان عالماً بكتاب الله وعالماً بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن المفتي إن أفتى
وخالف الكتاب والسنة فهو هالك) قال: (وإن كان المفتي لا يعرف الأصل فتحرى في فتياه الصواب
وأفتى وخالف الكتاب والسنة والإجماع فالمفتي والمفتي هالكان) وأكد على هذا المعنى مرة أخرى.
وفيها فصل: فمن يجوز له أن يفتي وضمان المفتي - فقال: "إنما يجوز ذلك لمن كان عارفاً بالكتاب
والسنة" (٢)

وقال أيضاً: "وأما من كان من أهل الرأي فأفتى بشيء مجتمع على خلافه وتحطته أو محرم في
كتاب وسنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو إجتمعت الأمة على تحريمه فإنه يضمن (٣)

(١) فيض القدير شيخ الجامع الصغير للعلواني ٢٠/١ ، كشف اللثام عن أسرار تخريج حديث سيد الأنعام ٢٨/١ .

(٢) ١٢١/١

(٣) ١٥٧/١ ، ١٥٤/١

بهذا أراد المصنف أن يبين ويؤكد على أهمية السنة ومنزلتها في الإسلام وهذا ما لا خلاف فيه واستدل بما جاء في القرآن والآيات في وجوب اتباع السنة وإرجاع الأمور إلى الرسول -عليه الصلاة والسلام- لقوله تعالى: ﴿وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ (١).

ولقوله: ﴿فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول﴾ (٢) ولقوله: ﴿وما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى﴾ (٣) وقوله: ﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله﴾ (٤) وبهذه الآيات استدل المصنف - رحمه الله - على وجوب طاعة الرسول لأنها من طاعة الله وكان على المسلم لزما عليه الانقياد للسنة واتباعها. ومن هذا المنطلق كان منهج الشيخ في التعامل مع السنة، واسجل هنا ملاحظتين:

الأولى:

للتأكيد على اتباع السنة وإن جاء عن طريق الآحاد، فقد أشار ابن هذه المسألة في أماكن عديدة من الكتاب، عند تخريج بعض الأحاديث مثلا: روي عن ابن عمر أنه قال بينما الناس في صلاة الصبح بقاء إذ أتاهم آت فقال: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم أنزل عليه قرآنا وأمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها.

قال الشقصي: وفي هذا الحديث أيضا دليل على وجوب العمل بخبر الواحد وكذا القول بما نقله عن أبي الحسن - رحمه الله - (أحب قول من يقول بقبول خبر العدل في كل شيء مما يجوز فيه الخبر).

الثانية:

أن المصنف أكد على تقديم الخبر على القياس في العمل وهذا واضح في كتابه فمثلا قال: اختلف أصحابنا في وجوب كفارة نذر المعصية قال بعضهم (لا يوفى به) وقال بعضهم (فيه

(١) قنطر ١/٨٦، ١/٨٨، ١/٩٣

الآية رقم ٧ سورة العنكبوت

(٢) سورة النساء الآية ٥٩

(٣) الآية رقم (١٠٣) سورة فتح

(٤) الآية ٨٠ من سورة النساء

كفارة)، قال الشقصي : (والنظر يوجب أن لا كفارة فيه لما روي عن النبي - صلى الله عليه وسلم- انه قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصيه فلا يعصيه ولم يذكر الكفارة فقد ترك القياس لظاهر النص.

قال: وقيل يجوز السواك للصائم وكراهيته ، والجواز أحب إلينا لقول الرسول - صلى الله عليه وسلم- "خير خلال الصائم السواك" فهو قدم النص في جواز السواك للصائم عن القول بكراهيته المبني على الإجهاد.

تقسيمات الحديث في كتاب منهم الطالبين:

بعد ما رأينا أن المصنف - رحمه الله- على مكانة السنة في التشريع الإسلامي، ووجوب إتباعها وانعكس ذلك جلياً في كتابه كترجمة إلى السنة في كتاب منهج الطالبين.

خصص فصلاً لبيان أنواع الحديث أو الإخبار كما يسميه هو القول الخامس (في ذكر الأخبار المروية عن رسول الله) وعرف الخبر تعريفاً لغوياً بأنه (كل كلام يحتمل الصدق والكذب) يفهم من هذا الفصل كآنه - رحمه الله- ختم الحديث أو الإخبار كما يسميه هو إلى قسمين (الأول: يتعلق بالإسناد) ، (والثاني: بالمتن).

القول الأول: الذي يتعلق بالإسناد فهو لم يتعرض إلى التعريف فمصطلحات إسناد الحديث - كما هو معروف - عند المحدثين والمختصر على بعضها ولم يذكرها جميعاً ، فقد ذكر في هذا الفصل:

(١) المرسل فقال: (أخبار المراسيل: وهو أن يروي التابعي الخبر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- ولم يشاهد النبي - صلى الله عليه وسلم- يجب أن يكون بينه وبين النبي صحابي فلا يذكره).

(٢) أخبار المقاطيع: (وهو أن يروي الرجل الخبر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيسقط في الوسط ، ولا يذكره في إسناده (١) ، فإذا انقطع ذلك الرجل انقطع الخبر إلى حيث ترك الرجل).

(٣) منها الخبر الموقوف (وهو أن يروي الخبر عن الصحابي أو التابعي فيوقف الخبر عليها) (٢).

(٤) ومنها أخبار المتن (وهي التي تروي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ولا يذكر من رواها عنده من أصحابه).

(٥) منها خبر الصحيفة (وهو أن يروي الراوي الخبر إلى أن ينتهي به إلى رجل فيقول عن أبيه عن جده ولم يسرد لك المذكور إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فإذا كان على هذه الوصف ونحوه مسمى غير الصحيفة) ، ومنها أخبار التواتر: (وهو أن يخبر جماعة لا يجوز عليهم التواطىء على الكذب).

هذا القسم الذي يتعلق بالإسناد وبإلاظه -

(١) أنه لم يلتزم بعبارات أهل الفن في الحديث لذا جاءت عباراته على صيغة التوضيح والبيان والشرح وليست على صيغة التعريف.

(٢) أنه لا يذكر كثيراً من المصطلحات المهمة في الحديث أو الأخبار ، فقد ذكر مثلاً (التواتر) وكان عليه أن يذكر (الآحاد) ذكر المرسل وعليه أن يذكر المتصل وهكذا.

(٣) بعد ذكر تلك المصطلحات أنه لم يبين حكمها من حيث صحة الخبر أو ضعفه أو جواز الاحتجاج بذلك الأخبار فالمرسل مثلاً (مع أنه ضعيف عند المحدثين) ، ولكن أهل العلم تباينت آراؤهم في الاحتجاج به بين المجيز والمانع مطلقاً والمجيز بشروط ، فكان الاختلاف من بعض المسائل الفقهية التي جاءت منها من الأحاديث المرسلة.

ولنا أن نلتمس العذر لشيخنا - رحمه الله - :

(١) لعله يعني الأخبار التي ترفع إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - من غير ذلك الإسناد ، ولا ذكر الصحابي وهو ما يعرف بالأحاديث المعلقة.
(٢) انظر هذه التعريفات ٥٧/١

(١) إن الكتاب مجاله مجال فقهيّ صرف فهو لم يتطرق إلى مباحث الحديث من حيث الاصطلاح وتعريف المحدثين بمدلولات المصطلحات.

(٢) إن المصنف - رحمه الله - كان اتجاها المدرسة التي تتلمذ منها اتجاها فقهيها أصولياً ونتاجه يكون فقهيّاً أصولياً بعيداً عن نتاج مدرسة أهل الحديث وهذا الأمر واضح عند جميع المصنفين على مختلف المذاهب.

أما من حيث المتن فهو يذكر بعض القضايا التي تتعلق بالاستدلال بالحديث والاتكال الذي قد يحدث أحياناً عند الفقهاء والاصول في حالة التعارض أو الاختلاف بين الأحاديث فذكر:

(١) زيادة لطيفة في الحديث دون الآخر ، المعروف عند المحدثين والفقهاء والأصول (بزيادة الثقة) فأبان الشيخ - رحمه الله - أن الزيادة مقبولة فقال: (فلذا وجب استمعال الزائد من الأخبار) وعلل بأن (صاحب الزيادة سمع أو شاهد ما لم يشاهده الأول).

(٢) الاخبار المتعارضة ومثل لها : (أن يروي عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خبراً بإباحة شيء ويروي خبراً آخر يحظر ذلك) ، أو باختلاف فعلين مختلفين عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سجوده للسهو قبل أو بعد التسليم ، فبين المصنف - رحمه الله - في هذه الحالة (يجب التوفيق بين الأحاديث المتعارضة أو اعتبار أحد الخبرين ناسخاً للآخر إذا عرف المتقدم والمتأخر منهما) ، وعن معرفة المتقدم والمتأخر قرائن يستدل بها إن لم يكن النسخ صريحاً كقوله - صلى الله عليه وسلم - : "كنت قد نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها ولا تقولوا هجراً" (١).

(٣) إن من الأحاديث أخباراً عامة وأخرى خاصة فالمصنف - رحمه الله - بين للقارئ (إذا بدأ التعارض بين الخاص والعام فإنه يجب إعمال هذه الأحاديث كل في موضعها فيحمل العام على الخاص) ، وقد مثل لهذا عموم قوله - صلى الله عليه وسلم - : (تجوز الصلاة في أي مكان) ذلك نهى عن الصلاة في المقبرة والحجرة والمزبلة.

(٤) وذكر أن الأخبار بينها جملة وأخرى مفصلة أو مفسرة ، فهو بين أن في هذه الحالة المعمول على المفسر فقال : (الخبر المفسر يقضي على المجمل ولا يقضي المجمل على المفسر) ولا يمثل بمثال كعادته.

(٥) ان في الحديث اختلافاً في فهم دلالة ألفاظه وتأويلها فقال : (ومنها الأخبار التي تنازع الناس في تأويلها) والتي ينشأ الاختلاف في العمل بتلك الأحاديث ، وقد مثل لذلك بحديث النهي عن البيع وشرط أو شرطين ومثل بحديث: جابر بن عبد الله يبيع جمل لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأشترطه ركوبه إلى المدينة المنورة فأجازه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وحديث عائشة في بيع بربرة واشترط ولائها للبايع ، فأبطل الشرط (وبحديث تميم الداري انه باع داراً فاشترط سكنها فأبطل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - البيع والشرط.

فأوضح المصنف ان في هذه الحالة (ينزل كل الحديث أو يفسر المنع في الشرط أو منع البيع والشرط أو جوازهما معاً على حسب الحالة أو علة المنع. فلا يحمل الأمر بالنهي أو الإباحة على عمومه.

(٦) أوضح المصنف - رحمه الله - قاعدة من التعارض في الحديث بين الإثبات والنفي ؛ (إن الإثبات يقدم على النفي ما لم يعلم الناسخ من المنسوخ).

(٧) ويذكر أن في الأخبار المتعارضة يجوز العمل بها جميعاً ، لجواز الأمرين وقد مثل لذلك شربه - صلى الله عليه وسلم - قائماً ونهى عن الشرب قائماً.

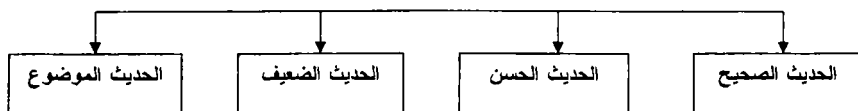
ثم ذيل أنواع الأخبار ، بخبر المتواتر ، وكأنه يقول : (ان الأخبار المتواترة لا خلاف فيها ولا اختلاف في مدلولاتها).

ويلاحظ في تناول المصنف لهذا القسم الصفة الأصولية حيث يعالج قضية التعارض من الأحاديث وكيفية الاستدلال بها ، فيزيد بذلك وضع منهج مسلك التعامل مع الأخبار

المعارضة إما بالنسخ أو بالتوفيق بينهما ، وقد اكتفى هنا بذكر هذين المسلكين ولم يذكر المسلك الثالث وهو الترجيح بين الأدلة في حالة التعارض.

مراتب الحديث والحكم عليه

مما تعارف عليه أهل العلم أن الحديث إما أن يكون مقبولا فيحتاج به ، ... أو مردودا فلا يحتاج به ، وقد قسموا الحديث إلى أقسام:



وذلك وفقا لتوفر شروط القبول من حيث عدالة الراوي وضبطه واتصال السند وسلامته من العلة والشذوذ.

والحديث الشريف بمراتبه المختلفة لا يخلو منه مصنف من المصنفات في العلوم الإسلامية ، وقد ينص بعض مصنفي تلك المصنفات على مرتبة الحديث من حيث الصحة والضعف ، وقد يبينون ويفصّحون عن العلة إن كان الحديث معلولاً (والعلة قد تكون في السند أو قد تكون في المثل) إن كان الحديث معلولاً ؛ وأكثر المصنفات التراثية خالية من ذكر مراتب الحديث وخالية من بيان العلة ، فهي مناهج متباينة للمصنفين لكل منهجه ، ولا مشاحنة في ذلك.

وبالرجوع إلى كتابنا (منهج الطالبين) يتضح للقارئ أن المصنف - رحمه الله - ليس من منهجه ذكر مراتب الحديث وبيان عللها التي اشتمل عليها في كتابه منهج الطالبين ، وهذا لا يعني أن الأحاديث التي بالكتاب كلها في مرتبة واحدة ، ومع ذلك فمن خلال تتبع الكتاب نجد للمصنف في بعض المواضع - وإن كانت قليلة - رأياً أو نقداً للحديث.

بات من المعلوم أن نقد الحديث وبيان مراتبه إما بنقد السند ، بإظهار علة ظاهرة في السند أو علة خفية تقدم في صحة الإسناد ، أو بنقد المتن بشذوذ أو إدراج أو بمخالفة النصوص قاطعة الدلالة أو الثبوت ، أو بمخالفة العقل ، وغير ذلك.

ومنهج الشقصي في نقد الحديث - وإن كان قليلا - فغالبه من جهة المتن لا من جهة السند ؛ لأن نقد السند إظهار أي علة فيه ، وهذا ما لم أقف عليه أثناء قراءة الكتاب ونادراً ما يشير إلى ضعف الحديث ، ومثاله :

١- حديث أم هانئ ، قالت : (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - جاءه شراب فشرب منه ، ثم سقاني فكرهت أن أرد سؤره وكنت صائمة ، فشربت وأخبرته ..) الحديث قال الشقصي : (وبعض يضعف نقل هذا الخبر) (١) (وفي بعض الحالات يذكر الحديث ثم يقول (والله أعلم بصحته) ، بما يشعر من كلامه هذا بضعف الحديث أو الشك فيه من حيث النقل ، روي عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (من ذرعه القيء فلا قضاء عليه ، وإن استقاه فعليه القضاء).

قال الشقصي : (الله أعلم بصحة الخبر) (٢) ؛ والسبب راجع إلى أن المصنف - رحمه الله - لم يكن متأثراً لمدرسة أهل الحديث والسند فانعكس ذلك في كتابه.

وأما نقده من حيث المتن فهي السمة الظاهرة عنده ان نقد الحديث ونقده إما لمخالفة ظاهر القرآن أو لمخالفة العقل في نظره ومثاله :

١- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي). قال الشقصي : (لا يصلح لمخالفته ما في القرآن). (٣)

٢- ما يروى عن جرير بن عبد الله البجلي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : (سترون ربكم يوم القيامة كما ترون القمر ليلة البدر) ، لا تضامون في رؤيته (قال الشقصي : لم

يصح هذا الخبر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - عند الأكثر من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، وإن صح فخرج معناه أنكم سترون ربكم كما ترون القمر أي: تعرفون ربكم اضطراب المعرفة. (١)

٣- ما روي أن أبا بكر قال لعلامة وهو يتسحر (أوثق عليّ الباب ألا يفاجننا الصبح) ، (وما روي عن ابن عباس ، قال لعلاميه ، (اسقياني ، قال أحدهما : أصبحت وقال الآخر : لا ، فقال ابن عباس : اسقياني فإني أشرب حتى تصطلحا).

قال الشقي : (إنه لا يمكن أن يكون لأبي بكر ، وابن عباس شراة النفس وقلة الصبر ، مع ورعهما وزهدهما وعلمهما بإقتداء الناس في دينهم بهما). (٢)

٤- (وأما إجازة النظر إلى جميع أبدان الإمام ما عدا الفرج ، فلا نعلم ذلك صحيحا من قولهم ، ولعل هذا يوجد في الآثار ، وهذا لا يستقيم عندي). (٣)

الأحاديث الصحاح والحسان:

بما لا شك فيه أن الأصل في الاحتجاج ، لا يكون إلا بما يصلح الاحتجاج به من الأحاديث ، وهذا أمر لا خلاف فيه بين العلماء فإني لا أرى داعيا للكلام عن كتاب (منهج الطالبين) وموقفه من الأحاديث الصحيحة والحسنة أو ضرب الأمثلة لها فالكتاب مليء بتلك الأحاديث.

الحديث الضعيف:

الحديث الضعيف هو الحديث الذي اختل فيه شرط من شروط الصحة أو الحسن ، والحديث مراتب (منه ما ضعفه نجبر فيرقى إلى حسن لغيره بالشواهد والمتابعات) ، (ومنه ما لا ينجبر فيظل ضعيفا ولا يصح الاحتجاج به) ، (والأحاديث الضعيفة منتشرة في كثير من الكتب والمؤلفات الإسلامية وتكثر في كتب الحديث من السنن والمسانيد والمعاجم ، فضلا عن الكتب الفقهية وغيرها

التي تورّد الأحاديث من غير أسانيد ، كما سبق الإشارة إلى ذلك ، فهي تستدل بتلك الأحاديث الضعيفة في الأحكام أحياناً وفي الرقائق وفضائل الأعمال تارة أخرى وللعلماء آراء وأقوال في الاحتجاج بالحديث الضعيف مبسطة في مضانها.

وكتاب (منهج الطالبين) كتاب فقهي لا يختلف عن بقية الكتب الفقهية في جميع المذاهب الإسلامية من حيث إيراد الأحاديث النبوية من غير إسناد أو تنصيص على حكم الحديث فهي تستدل بجميع الأحاديث الواردة في المسألة صحيحة كانت أو ضعيفة فلا تخلو هذه المصنفات من الأحاديث الضعيفة ولكنها تتباين كثرة وقلة في الاستدلال بها ، وكتاب (منهج الطالبين) لا تخلو من ذلك فلا غرابة من ذلك ومن تلك الأحاديث على سبيل المثال :

- ١- "شراركم عزابكم".
 - ٢- "لا تنزج شهيرة ولا لبرة ولا هندرة". (١)
 - ٣- "قلوا فإن الشياطين لا تقيل". (٢)
 - ٤- "رهبانية أمتي الجلوس في المساجد". (٣)
 - ٥- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - "من ترك موضع شعرة من جسده في الجنابة لم يصبه الماء عذبه الله في نار جهنم" (٤)
- وفي الكتاب أحاديث أخرى.

إسرائيليات الكتاب:

والإسرائيليات هي رواية أهل الكتاب أو مما وجد في كتب وتسربت بين المسلمين من خلال رواية الحديث واختلطت بأحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهي لا يصح الاستدلال بها ، (وفي كتاب منهج الطالبين) شيء من هذه الروايات التي نقلها الشيخ في كتابه ومثاله : (روي

(١) ٢٨/١٥

(٢) ٣٥١/٦

(٣) ٣٣٢/٤

(٤) ٢٢١/٣

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (مكتوب في التوراة من بلغت له اثنتي عشرة فلم يزوجهما فركبت إثمًا فإثم ذلك عليه) (١).

وهذا الحديث ظاهر من منته أنه من الإسرائيليات فرسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا يستدل بالتوراة والكتب السابقة ، وهو الذي ينزل عليه القرآن وهو الذي نهى عمر بن الخطاب وغيره عن مجرد قراءتها ، فأنى له ان يستدل بالتوراة وغيرها.

ويلحق بها بعض الأحاديث التي تنال من عصمة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كحديث: قصة طلاق زينب من زيد بن حارثة وزواجها من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقال: فمكثت زينب عند زيد حينما ثم ان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذات يوم أتى زيدا لحاجته فابصرها قائمة في درع وخمار فأعجبته وكأنها وقعت في نفسه ، وقال: سبحان الله مقلب القلوب وانصرف فلما جاء زيد ذكرت له ، ففطن زيد وكرهت إليه في الوقت فأراد فراقها ، فأتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال إني أريد أن أفارق صاحبتي فقال له - صلى الله عليه وسلم - رابك منها شيء (هذه الرواية لا تصح (٢) لما فيها من تهمة لمقام سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم) وبأنه رجل شهواني لا تكفيه النساء فقد أعجب بزینب حينما رآها في بيت زيد (والواقع أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على معرفة تامة بزینب ، وهي ابنة عمته أميمة بنت عبد المطلب ، وهو الذي خطبها لزيد) ، ولحكمة إبطال التبنّي شاء الله أن يطلق زيد زینباً ويتزوجها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من الإعجاب.

الأحاديث الموضوعة:

الأحاديث الموضوعة هي المختلفة من قبل الناس ثم تنسب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو التي لم يعرف لها أصل من قول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولمعرفة

(١) ١٣/١٥ الرواية أخرجه الطبري في تفسيره ٣٠٢/١٠ وغيره

(٢) قال القرطبي (وما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم - هو زینب امرأة زيد وربما أطلق بعض المجان لفظ عشق فهذا إما يصدر عن جاهل بعصمة النبي صلى الله عليه وسلم - أو ممتدح بحرمته) الجامع لأحكام القرآن ١٦٩/١٤ وانظر: تفسير ابن كثير ٤٧٢/٣ . وانظر أيضا قيس من نور القرآن الكريم ١٧٣/١٠ وفتح الباري ٥٢٤/٨ قال بعدم صحة تلك الرواية

(٣) انظر كتاب الوضع في الحديث ، د/عمر قلاي ، تدوين السنة ص مائة السنة

الحديث قواعد وضوابط مبسطة في مضانها ، والأحاديث الموضوعية توجد في كثير من المصنفات الإسلامية في كتب مختلفة الفنون نجدها في كتب التفسير وفي كتب السير والمغازي ونجدها في كتب الرقائق والمواعظ ونجدها في الكتب الفقهية ونجدها في كتب العقائد بل نجد الأحاديث الموضوعية في كتب الحديث والسنن ، وقد بدأ الوضع في الحديث منذ القرن الأول الهجري واشتد أمر الوضع في القرن الثاني والثالث الهجريين وانتشرت الأحاديث الموضوعية بين الناس في الكتب وكثر الاستدلال بها في كثير من المسائل ولا سيما في الرقائق ، فضلاً عن كونها موضوعية ولا تصح نسبتها إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فهذه الأحاديث واسعة الإشتغال لم تكن بعيدة عن المؤلف ولم يسلم منها كتابه (منهج الطالبين) ، والسبب في ذلك أولاً أن الشيخ - رحمه الله - يعتمد على المصنفات والتأليف السابقة.

ثانياً: الثقة عن نقل عنهم تلك الأحاديث ، فقد لا يتصور من مسلم مؤمن يعتمد الوضع على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد أن علم قوله - صلى الله عليه وسلم - (من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار).

السبب الثالث: أن الشيخ - رحمه الله - مع هذه الثقة للمؤلفات السابقة لم تكن لديه فيما أظن الآلة والوسائل والكتب التي تناولت علل الحديث أو كتب الموضوعات مع العلم أن معظم المصنفات والمراجع التي كان يرجع إليها لا تناول هذه المواضيع بالبحث والله أعلم.

والحديث الموضوع لا يصح الاحتجاج به اتفاقاً عند العلماء ومتى بني حكم على حديث موضوع فهو باطل وأغلب ما يكون الوضع في الأخبار وفي الرقائق والترغيب والترهيب ، أو في الفضائل وهذا مما لا يخلو منه كثير من المصنفات فلا عجب إذا وجدت بعض الأحاديث الموضوعية في (منهج الطالبين) ومن أمثلة ذلك :

- ١- "لطالب العلم شجرة في الجنة أصلها مسك وأغصانها من اللؤلؤ وعودها من الياقوت وورقها من النور وثمرها من حور العين" (١)
- ٢- "لا تحلوا بقصب الرمان ولا يعود الزكازك فإنهما يحركان عرق الجذام" (٢)
- ٣- ما جاء في فضل بعض صلوات النوافل كحديث فضل أربع ركعات بعد الركعتين اللتين بعد المغرب وفيه "ومن صلى بعدها أربعاً قبل أن يتكلم غفر الله ذنبه ثمانين سنة ، ومن قال دبر صلاة المغرب قبل أن ينحرف ثلاث مرات أيضاً : بسم الله الرحمن الرحيم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، رفع الله عنه تسعة وتسعين نوعاً من أنواع البلاء منها الجذام والجنون والبرص" (٣)
- ٤- "من قام ليلتي العيد وليلة النصف من الشعبان لم يمّت قلبه يوم تموت القلوب" (٤) وقد أحسن من بعض النصوص والأقوال الواردة في الكتاب حيث تنسب إلى سيدنا محمد -صلى الله عليه وسلم- وهي من الأقوال الشائعة بين الناس وإنّي لأنزه أن يكون ذلك من شيخ جليل عالم باللغة ومطلّع على أقوال العرب وأمثالها يستطيع أن يجتري بين مصلحة الرسول -صلى الله عليه وسلم- وغيره ولا أستبعد أن يكون لناسخ فينسبوا الأقوال إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- خطأ أو غلة سهم" وأمثلة ذلك.
- ١- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- "قال : باض العلم بمكة وفرخ بالمدينة وانتشر بالبصرة ونهض إلى عمان" (٥)
- "والجار قبل الدار والرفيق قبل الطريق" (٦)
- ٢- "لا تجعلوا بطونكم أوعية فتصير أودية" (٧)

(١) ٢٨/١
(٢) ٤٦٢/٢
(٣) ١٠/٤
(٤) ٥٩٦/٤
(٥) ٢٣/١
(٦) ص ٥١٥/٢
(٧) ٤٦٢/٢

٣- ومن وصية لعلي: " لا تجماع في ليلة النصف من الشهر ولا في ليلة الهلال ، لأن الجن تكثر من غشيان نسايتها في النصف والهلال أما رأيت المجنون يصرع به " .

٤- "من فسل سبع مزانيج (مزانج) كمن فسل أربعين نخلة ومن فسل أربعين نخلة حتى عاشت كمن عتق رقبة صالحة كانت فداء من النار وكل ذلك يروى عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- (١)

٥- "من قرأ القرآن طاهراً حتى يخطمه غرس الله له شجرة في الجنة لو أن غراباً فرخ في ورقة منها ثم نهض يطير لأدركه الهرم قبل أن يقطع تلك الورقة من الشجرة" (٢)

الجمع والترجيع عند تعارض الحديث

من القضايا المعروفة في الفقه ، قضية اختلاف الأحكام الفقهية ؛ ومنشؤها الاختلاف بين الأدلة الشرعية ، ومن تلك الأدلة ينشأ اختلاف الأحاديث المتعارضة في المسألة الواحدة ، إن لم يكن بعضها منسوخاً اتفاقاً ، فعند وجود التعارض بين الأحاديث يصار إلى الجمع والتوفيق بينهما بوجوه الجمع (٣) ، فهو أولى من طرح أحد الدليلين ، وإن تعذر الجمع والتوفيق فترجح بعض الأحاديث على الأخرى بمرجحات مختلفة (٤) ، وهذا هو مسلك العلماء في الأحاديث المتعارضة ، وقد نصّ عليه الشقصي في كتابه (منهج الطالبين) بقوله : (ومنها الأخبار المتعارضة مثل أن يروي عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- خبراً بإباحة شيء ويروي خبراً بحظره فيوقفان جميعاً" (٥)

والمصنف - رحمه الله- يذكر الإختلاف في المسألة الواحدة ويستدل عليها بالأحاديث ؛ قد يظهر منها التعارض بينهما ، ثم لا يوفق ولا يجمع بينهما أو لا يرجح بعضها على الآخر ، أو لا يبين بأن

(١) ص ٨٧/ ٢

(٢) ٢٠٠/١

(٣) كان يكون بينهما عموم وخصوص يحمل العلم على الخاص . أو بينهما مطلق المقيد فيحتمل المطلق على المقيد ، أو يكون أحدهما نسخاً والآخر منسوخاً وغيرها من وجوه الجمع والتوفيق ، انظر شرح طلمة شمس ١١٠/٢ ، الفصول ١٦٩ ، أصول المرحسي ١٣/٢ ، الأدلة المتعارضة ص ٤٥٧ .

(٤) من صور الترجيع ، يرجح الصحيح على الضعيف ويرجح بكثرة العدد ، ويرجح المتواتر على الأحاد ، أو يرجح الحديث الذي يوافق نصاً آخر من القرن أو السنة أو الإجماع ، أو غير ذلك من وجوه للترجيح .

(٥) ٧٦/١

بينهما التناسخ . بما قد يفهم القارئ أن الأدلة متكافئة فيسقطان ، أو تدل على جواز العمل بهما جميعا فيصبح الأمر مباحا على الأمرين ومن أمثلة ذلك :-
١- مسألة من تعمد الإفطار بالأكل من صوم التطوع ، ذكر حديثين

الحديث الأول:-

" أن حفصة وعائشة رضي الله عنهما كانتا صائمتين تطوعا ثم أفطرتا فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : أبديا يوما مكانه".

الحديث الثاني:-

قالت ام هانيء دخل علي - رسول الله صلى الله عليه وسلم - ، بإناء فيه لبن فشرب ، وناولني فشربت ، وقلت : - يا رسول الله كنت صائمة ولكني كرهت أن أرد سؤرك ، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : "إن كان قضاء من رمضان فاقضي يوما مكانه ، وإن كان غير قضاء رمضان فإن شئت فاقضيه ، وإن شئت لا تقضيه" (١)

الحديث الأول يوجب قضاء صوم التطوع إن بطل ، والحديث الثاني لا يلزم القضاء وإنما جعله على الخيار ، فالمصنف - رحمه الله - لم يجمع بين الحديثين ولم يرجح أحدهما على الآخر ولم يبين أن أحدهما ناسخ والآخر منسوخ.

ب- من كان عليه الصوم ولم يصم ما الذي على وليه ، هل يطعم عنه أو يصوم عنه أورد حديثين.

الحديث الأول:

فيما يروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : "من مات وعليه صوم رمضان لم يصمه فليطعم عنه كل يوم نصف صاع بر"
ويروى عنه أنه من مات وعليه الصوم فليطعم عنه مكان كل يوم مسكين.

الحديث الثاني:-

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : من مات وعليه الصوم من شهر رمضان قضى عنه (١) لم يرجع المصنف بين الحديثين : أو يجمع ويوفق بينهما .
ج- في أكل لحم ضبع ، من حيث جواز أكله أو عدم جوازه ، ذكر حديثين متعارضين.

الحديث الأول: -

أن النبي - صلى الله عليه وسلم - جعل الضبع صيدا.

الحديث الثاني:-

أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع ، وعن كل ذي مخلب من الطير (٢) ، والضبع ممن له مخلب.
فلم يوفق بين الحديثين أو يرجح بينهما ، أو يوضح النسخ إن كان في الحديث نسخ.



المداخلات

المداخلة الأولى من الملاحظ أن المحاضر لم يلتزم بعنوان محاضره فكل ما ذكره لا علاقه له من قريب أو من بعيد بالتخريج ، فقد تحدث عن أهمية السنة وعن التراث والتخريج ، وعن مصادر الحديث وان كل ما ذكره عن شيخنا الشقصي ليس له علاقة بالتخريج فالمحاضر معذور لان العنوان الذي أسند إليه شامل فكيف يطبق علم التخريج فيخرج أحاديث الكتاب مما يعني أن عليه أن يتحدث من خلال إباحة تحريجات الأحاديث عند إيماننا الشقصي.

وكذلك تحدث المحاضر عن أخبار الآحاد وهل فيها خلاف من حيث افادتها لعلم اليقين الذي أعلمه ومدون في كتب الأصول والحديث أن خبر الآحاد عند الشافعية والمالكية والحنفية والإباضية وفي رواية هي الأصح عند الإمام أحمد أنها ظنية من حيث الثبوت اللهم إلا رواية عن الإمام أحمد، جاءت تقول: ان خبر الآحاد قطعي ، ويقف عليه صاحبه بأنه مسلم الثبوت في الأصول فيقول: صدور مثله عن مثله مكابرة ، ويقول في رواية أخرى: وصدور هذا عن الإمام أحمد بعيد؛ فجماهير الأمة على أن خبر الآحاد ظني خلافا للحشوية الذين يريدون أن يجعلوا اخبار الآحاد قطعية لغرض آخر وهو الإستدلال بها في الصفات ، كما كان ينبغي على الباحث أن يحسم الخلاف في هذه القضية المهمة الشائعة بين الأمة الإسلامية الآن.

وبالنسبة لدرء الحدود بالشبهات طيه مقال عند المحدثين إلا أن الأمة لا تطلب القبول كما أن حديث "لا وصية لوارث" فيه مقال أيضا إلا أن علماء الحديث يقولون بأن الحديث إذا تلقته الأمة بالقبول وعملت به خرج من درجة الضعف إلى درجة القبول ، اعتذر عن الإمام الشقصي بأنه لم يلتزم باصطلاحات المحدثين لانه فقيه وأصولي والباحث يعلم أن الأصولية قد يتكلمون في مصطلحات الحديث بما يخالف كلام المحدثين.

المداخلة الثانية: كانت عبارة عن إضافة للمداخل قال فيها:

اتصور أن الشيخ الشقصي - رحمه الله - كان يتحدث عن حكم إفادة حديث الآحاد العلم لا العلم الخلاف في إفادة علم الآحاد اليقين والعلم لا في إفادته العلم في مضمون الحديث .
القضية الأخرى بالنسبة للمصطلحات التي ذكرها الشيخ الشقصي في كتابه حسب ما اذكر ان كل ما أتى بعد ابن بركة في نشر المعارف قلده في كل المصطلحات الحديثة والقديمة وحتى في المغرب العربي المذهب الإباضي في القرن الثاني بالتحديد كان يغلب على علمائه المنهج الفقهي والمنهج الحديثي لذلك ؛ فان الإمام جابر محدث وفقهه ؛ الإمام أبو عبيدة محدث وفقهه والإمام الربيع محدث وفقهه ، بعد ذلك محبوب بن الرحيل أيضا له توجه نحو العناية بالسند لكن بعد ذلك لم يوجد عند المشاركة عناية بعلم الحديث إلا بعض اللغات في كتاب ابن بركة (الجامع) ، وانقطعت العناية بعلم الحديث كلية وصار كل من أتى من بعد يقلد من سبقه في أمور التعريفات وفي ذكر المصطلحات حتى جاء الإمام السالمي وبعد أن ذهب إلى الحج والقي محاضرات مع علماء المذاهب الأخرى ورأى ما عندهم من القوة في الحديث وذكر وكلام رجال الحديث ورجال المسانيد اقتنى كثيرا من كتب الحديث وكتب الرجال وشرح المسند وبذلك أسس منهج حديثي قائم بذاته عند الإباضية .

أما في المغرب كذلك العناية بعلم الحديث كانت ضعيفة حتى ظهر الإمام أبو عبد الله وذلك في القرن السادس الهجري وكان له دور في العناية بالمسند في ترتيبهم وذكر رجال المسند ومن بعده لم يعرف المسند إلا قبل نهاية القرن العاشر أو الحادي عشر الهجري.

كما ذكر المحاضر أن بعض الأحاديث قد تكون مدسوسة على الشيخ الشقصي في كتابه ، وحقيقة ربما وجود بعض الأحاديث يدفع الإنسان إلى هذا الظن لكن أتصور أن في المسألة خطورة أن يشك في نص معين أو كتاب معين ويمكن أن يتوصل إلى الحقيقة بالموضوع بالمقارنة بثبت النسخ المتعددة للكتاب الواحد.

الرد: بالنسبة لعنوان البحث قد وقعت في حيرة من أمري ولكنني أخذت من أحد المصطلحات لكلمة التخريج وهي إظهار الحديث فأنا حمت حول هذا الموضوع وأردت أن أركز على كيفية إظهار الشيخ للحديث في كتابه على أحد المصطلحات الموجودة عند علماء التخريج ، أما قضية التحديد من قضية الخبر الواحد فاني أرى في الحقيقة أن هذه القضية ترتبط بكفاءة العمل أو جودته أما الإشارة إلى قضية الاختلاف فأنا أتفق مع المعقب أن الاختلاف عند فئة من الناس ، فطبعاً من يكتب كتابة علمية يجب أن يشير إلى بعض الاختلافات ولا يضع المسألة ذريعة ، فالمسألة فيها قول سطحي وآخر قطعي فنشير إلى هذه الاختلافات ، وهنا أنا لا أعلق على ما ذكره شيخنا بأن قضية النسخ هو احتمال وارد وإنما أردت أن أشير إلى ما قام به الشيخ من حيث الفصاحة فهو شاعر جليل يستبعد أن لا يميز بين هذه الأحاديث فخطأ النسخ يقع فيه كثير من الناس وأفة موجودة ومعروفة عند المصطلحات الحديثة وقد يبلى الراوي بكتاب السوء ، ونحن لا نتهم هؤلاء الكتاب بأنهم كتاب سوء ، لكن هذه الهفوات تحدث هنا لكن من غير قصد هذا ما أردت أن أصل إليه لا من حيث الدسيسة أو ادساس عن قصد ، هذا ما أردت الإشارة إليه فقط.



مصادر الشيخ التفصي
في كتابه منهج الطالبين

الأستاذ أحمد بن جابر بن علي المسكري
معهد العلوم الشرعية

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين ، وإمام العلماء والمهتدين ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، وبعد :

فإنني أشكر القائمين على هذا الصرح العلمي على اهتمامهم المتواصل بإبراز الشخصيات العلمية العمانية ، وتسليط الأضواء على جهودهم العلمية والاجتماعية ، كما أشكرهم على دعوتي للمشاركة في هذه الندوة المباركة ببحث يتناول :

(مصادر الشيخ الشقصي في كتابه منهج الطالبين)

وقبلولوج في الحديث عن هذه المصادر يحسن بي أن أطرح هذه الملاحظات :-

الملاحظة الأولى:

لم أستطع استقصاء مصادر الشيخ الشقصي إلا من خلال الجزء الأول من كتاب منهج الطالبين ، لذلك لا يمكن تعميم نتائج هذا البحث على الأجزاء الأخرى إلا بعد مواصلة الجهود في الأجزاء الباقية.

الملاحظة الثانية:

سلك الشيخ الشقصي مسلك العلماء الذين لا يشارون إلى مصادرهم إلا نارداً ، ولذلك تستحيل معرفة جميع مصادرهم (١) ، ولا يمكن معرفة بعض مصادرهم تلك إلا بملاحظة الآراء

(١) خاصة إذا عرفنا أن الشيخ الشقصي عاش في فترة ازدهار ورخاء دولة البعربية ؛ فلا شك في امتلاكه لكثير من الكتب والمصادر ، وما يروى عنه أنه أوصى بهذه الكتب . انظر: سيف بن حمود البطائشي ، إتخاف الأعيان في تاريخ بعض علماء عمان ، مكتب المستشار الخاص لجلالة السلطان للثبوت والدفينة والتاريخية ، مسقط ، ط١ ، ٢٠٠١م ، ج٣ ، ص١٥٢ .

الفقهية المنسوبة إلى العلماء ، ثم البحث عما يطابقها من الآراء المذكورة في الموسوعات والجوامع السابقة على ذلك الكتاب فيغلب علي الظن أن تلك الموسوعات والجوامع مصادر لذلك الكتاب.

الملاحظة الثالثة:

لا يخفى أن المقصود من هذا البحث هو معرفة الكتب والمؤلفات التي اعتمد عليها الشيخ الشقصي في تأليفه لمنهج الطالبين ، وإلا فهو كغيره من علماء المسلمين قد اعتمد على مصادر التشريع الإسلامي من القرآن الكريم ، والسنة النبوية المطهرة ، والإجماع والقياس ، والاستدلال.

هذا ، وقد قسمت المصادر إلى قسمين :-

أ-المصادر الأساسية:

وأعني بها المصادر التي اعتمد عليها اعتماداً كبيراً ، بحيث نقل منها صفحات عديدة بتمامها وكما لها.

أولاً: كتاب الضياء:

ألفه الشيخ أبو المنذر سلمة بن مسلم بن إبراهيم العوتبي الصحاري العماني ، ومما يؤسفنا جميعاً عدم معرفتنا بتاريخ مولده أو وفاته ، ولذلك اختلف الباحثون في تحديد الفترة الزمنية التي عاش فيها ، فيرى الشيخ البطاشي (١) أنه من علماء النصف الأول من القرن الخامس الهجري ، بينما يرى الشيخ السيابي (٢) أنه عاش في النصف الثاني من القرن الخامس الهجري ، أما شيخنا الحلي (٣) فيرى أن الزمن قد أمتد بالعوتبي إلى القرن السادس الهجري.

ولقد كان الشيخ العوتبي من أكابر علماء عصره فقهاً وأديباً وتاريخاً ، وله مؤلفات شهيرة متميزة ، مثل كتاب الأنساب ، ومعجم الإبانة ، والضياء الذي يقع في أربعة وعشرين جزءاً ،

(١) سيف بن حمد البطاشي ، الحنف الأعيان في تاريخ بعض علماء عمان ، ج ١ ، ص ٣٥٣-٣٥٠ (مرجع سابق)

(٢) المنتدئ الأنبي ، قراءات في فكر العوتبي ، ط ١ ، ١٩٩٨ م ، مطبوع ، ص ٧٨

(٣) المنتدئ الأنبي ، قراءات في فكر العوتبي ، ص ٦٦ (مرجع سابق)

والذي يعتبر موسوعة فقهية اعتمد عليها الشيخ الشقصي في استقاء معلوماته ، فهو ينقل منه صفحات بكاملها ؛ ومن أمثلة ذلك ما نقله في باب أسماء الله تعالى وصفاته (١) نقلاً طويلاً حرفياً من كتاب الضياء (٢) ، هذا مع أنني لم أعثر على ذكر للعوتبي ولا لكتابه الضياء في ثانيا الجزء الأول من كتاب منهج الطالبين.

ثانياً: كتاب بيان الشرع:

صنفه الشيخ محمد بن إبراهيم بن سليمان الكندي السمدي النزوي ، وهو من أشهر علماء عمان في النصف الثاني من القرن الخامس الهجري ، وقد اشتهر بموسوعته البديعة المسماة (بيان الشرع) وهي تقع في اثنين وسبعين جزءاً ، وقد بالغ العمانيون في الاعتناء بها ودراستها ، وقد توفي الشيخ الكندي -رحمه الله- سنة ثمان وخمسمئة للهجرة (٣).

ويعتبر كتاب بيان الشرع أهم مصدر من مصادر الشيخ الشقصي في كتابه منهج الطالبين ، فقد أكثر من النقل ، حتى لكأنك تقرأ بيان الشرع عندما تقرأ منهج الطالبين ، وربما تصادفك صفحات كثيرة تزيد على عشرين صفحة متتابعة ، وكلها منقولة بنصها وفصلها من كتاب بيان الشرع (٤) ، ولذلك فإنه يجدر بي أن أوضح الفروق الطفيفة بين النص الأصلي والنص المنقول منه :-

- قد يذكر الشيخ الشقصي الأصل الذي نقل منه في بداية النقل ، كما في الصفحات ، ٨٨ ، ١٥٥ ، ١٧٣ من الجزء الأول من المنهج ، وأحياناً لا يشير إليه ، كما في الصفحتين ، ١٢١ ، ١٢٢ من الجزء الأول من بيان الشرع.
- يجري الشيخ الشقصي بعض التغييرات الطفيفة على عبارات الأصل ، مما يعتبر تحسيناً لها ، ومثال ذلك : يقول صاحب بيان الشرع :- (قال أبو سعيد في العالم إذا أفتى بشيء

(١) خمسين بن سعيد الشقصي ، منهج الطالبين وبلاغ الراغبين ، ط ٢ ، ١٩٩٣ م ، وزارة للتراث والثقافة ، سلطنة عمان ، مسقط ، ج ١ ، ص ٣٥٠-٣٥١

(٢) سلمة بن مسلم العوتبي ، الضياء ، وزارة التراث والثقافة ، سلطنة عمان ، مسقط ، ج ١ ، ص ٢٦٣

(٣) أنظر : سيف بن حمود البطائني ، إتخاف الأعيان في تاريخ بعض علماء عمان ، ج ١ ، ص ٣٠٨-٣١٩ (مراجع سابق)

(٤) أنظر الصفحات : ٢٥٥-٢٧٢ من الجزء الأول من المنهج ، وقرنها بالصفحات ٢٢٨-٢٦١ من الجزء الأول من بيان الشرع.

يعلم الأصل فيه ، فزلت لسانه في فتياه ، فخالف الحق ، أنه لا يسع المفتى أن يعمل بما أفناه من الباطل ... (١) ، أما الشيخ الشقصي فيقول : (قال أبو سعيد : إذا أفتى العالم بشيء يعلم الأصل فيه ، فزلت لسانه في فتياه ، فخالف الحق ، أنه لا يسع المفتى أن يعمل بما أفناه العالم من الباطل ..) (٢) .

● إيضاح ما قد يوهم على بعض القراء ، ومثال ذلك ما يقول الشيخ الكندي : (..فإن لا يسع المفتى أن يعمل بما أفناه من الباطل ..) (٣) ، وقد أوضح الشيخ ما يعود عليه الضمير في قوله : (أفناه) ؛ حيث يقول : (..أنه لا يسع المفتى أن يعمل بما أفناه العالم من الباطل) (٤) ، لكيلا يظن أحد أن الكلام يدور حول فتوى الجاهل لمثله .

● حذف اسم العالم المحكي قوله ؛ ومثال ذلك ما يقوله صاحب بيان الشرع : (..من جامع أبي محمد : والنسخ على ثلاثة أوجه (٥) فقد نقله الشيخ الشقصي بقوله : (قيل : إن النسخ على ثلاثة أوجه ..) (٦) .

وفي موضع آخر يقول صاحب بيان الشرع : (..وذلك فيما يجوز فيه الاختلاف ، قال أبو سعيد - رحمه الله - : وهذه الأقاويل من المسلمين ، كل منهم يتعلق بأصل يبني عليه وينتهي إليه ..) (٧) .

أما صاحب المنهج فيقول : (.... وذلك ما يجوز فيه الإختلاف ، وكل منهم يتعلق بأصل يبني عليه وينتهي إليه ... (٨) وسبب ذلك - والله أعلم - هو قصد الاختصار ؛ لأن شيخنا الشقصي - رحمه الله - أراد أن يكون كتابه - وقد كان - مختصراً غير مخلّ يقول في مقدمته : (أما بعد : فإني لما رأيت العلم قد قل طالبه ، وتناصر أكثر الناس عن الرغبة فيه ، وكنت

(١) محمد بن إبراهيم الكندي ، بيان الشرع ، وزارة التراث والثقافة ، سلطنة عمان ، مسقط ، ج ١ ، ص ٦٦

(٢) خميس بن سعيد الشقصي ، منهج الطالبين وبلغ الراغبين ، ج ١ ، ص ١٢١ ، (مرجع سابق)

(٣) محمد بن إبراهيم الكندي ، بيان الشرع ، ج ١ ، ص ٦٦ ، (مرجع سابق)

(٤) خميس بن سعيد الشقصي ، منهج الطالبين وبلغ الراغبين ، ج ١ ، ص ١٢١ ، (مرجع سابق)

(٥) محمد بن إبراهيم الكندي ، بيان الشرع ، ج ١ ، ص ٢٣٨ ، (مرجع سابق)

(٦) خميس بن سعيد الشقصي ، منهج الطالبين وبلغ الراغبين ، ج ١ ، ص ٢٥٥ ، (مرجع سابق)

(٧) محمد بن إبراهيم الكندي ، بيان الشرع ، ج ١ ، ص ١٧ ، (مرجع سابق)

(٨) خميس بن سعيد الشقصي ، منهج الطالبين وبلغ الراغبين ، ج ١ ، ص ١٢٢ ، (مرجع سابق)

الهمم عن الوصول إلى مقامات السلف الماضين ، وعجزت عن درك مقاصد السابقين ، استعملت خاطري في تصنيف مختصر أجمع فيه معالم الشريعة ، وأنظم فيه شتات الفقه ، وأبين أصله وفروعه ، وأجعل مسائله مشروحة مجموعة ، متجاوزة متابعة مشروعة ، فجمعت فيه بغاية الإيجاز الذي لا يكون معه ملال ، واختصار لا يزري به إقلال ولا إخلال .. ، وتقريباً للمطالعة ، وتخفيفاً لمن أراد جمع أصول الشريعة ، لأن كتب أهل عمان السالفة منها المختصرات التي هن دون الوصول إلى المراد ، ومنها المطوّلات التي يشق جمعها على أهل الطلب والارتياح . وهذا كتاب يكتفى به عن المختصرات والمطوّلات .. (١) (ولعلّي أكون بذلك مستصحباً نصيحته الغالية - رحمة الله عليه - حيث يقول : (..فمن وقف على ما كتبه وألفته ، ورسمته وصنفته ، فليمهّد لي العذر في تقصيري ، ويسدّ الخلل من خطئي في تسطيري ..) (٢) هذا مع أنني لا أعتبر ذلك من الخطأ ولا من التقصير ، بل هو وفاء بما وعدنا به من الاختصار ، وهو توافّق مع الأسلوب الذي جرى عليه العمل في تلك الأعصار.

- حذف ما يراه ممكناً الاستغناء عنه في موضع الباب ، فقد حذف الشيخ الشقصي في باب الناسخ والمنسوخ قول الشيخ الكندي : (واختلف الناس في أول سورة أنزلت ، فقال بعض ..) (٣) مع أن ما قبل هذه الفقرة وما بعدها جميعه مثبت من بيان الشرع. (٤)

ثالثاً: كتاب المصنف:

صنّفه الشيخ أبو بكر أحمد بن عبد الله بن موسى الكندي النزوي ، الذي كان من أبرز علماء عمان في القرن السادس الهجري ، أخذ العلم عن الشيخ أحمد بن محمد بن صالح الغلافقي النزوي ، له مؤلفات عديدة ، منها التخصيص ، والاهتداء ، والتسهيل ، والتيسير ، وسيرة البررة ، والجواهر المقتصر ، الذخيرة ، والتقريب ، غير أن أشهر مؤلفاته هي موسوعته الفقهية

(١) خمسين بن سعد الشقصي ، منهج الطالبين وبلاغ الراغبين ، ج ١ ، ص ٩-١١ (مرجع سابق)

(٢) خمسين بن سعد الشقصي ، منهج الطالبين وبلاغ الراغبين ، ج ١ ، ص ١٧ (مرجع سابق)

(٣) محمد الكندي ، بيان الشرع ، ج ١ ، ص ٢٣٩ ، (مرجع سابق)

(٤) انظر : خمسين بن سعد الشقصي ، منهج الطالبين وبلاغ الراغبين ، ج ١ ، ص ٢٥٦ (مرجع سابق)

المسماة المصنف ، والتي تقع في واحد وأربعين جزءاً ، توفي - رحمه الله - عام سبعة وخمسين وخمسمئة للهجرة (١) .

ويعتبر كتاب المصنف من أهم مصادر الشيخ الشقصي ؛ فقد أكثر النقل منه ، كما يتضح ذلك في مواضع متعددة ، ومنها ما جاء في القول الثالث عشر في العلم بالواجبات من الجزء الأول من المنهج (٢) ، فإنه منقول نقلاً يكاد يكون حرفياً من الباب الثاني والثلاثين في لزوم العلم بالواجبات وما أشبه ذلك من الجزء الأول من المصنف (٣) .

وكان الشيخ الشقصي لا يذكر اسم الشيخ الكندي النزوي ولا اسم كتابه المصنف عند النقل منه ، بل لم أعر في الجزء الأول من المنهج على ذكر لهما ، وكان الشيخ الشقصي يجري تغييرات طفيفة تزيد المعنى وضوحاً ، ومن أمثلة ذلك قول صاحب المصنف : (إن الحكم إذا كان مطلوباً من الأمة قام الدليل على خطأ بعضه وذهابه عن الحق ، وكانت الطائفة مصيبة كإجماع الأمة ، وكانت هي الأمة ، وجاز أن يحتج بقولها) (٤) ، وقد أخذ الشيخ الشقصي قائلًا : (إذا كان الحكم مطلوباً من الأمة وقام الدليل على خطأ بعضه ، كانت الطائفة المصيبة كإجماع الأمة ، وكانت هي الأمة ، وجاز أن يحتج بقولها) (٥) .

ب:المصادر الأخرى:

وأعني بها المصادر التي أخذ منها أخذاً قليلاً بالمقارنة مع المصادر الأساسية ، وقد رتبها بحسب تقدم زمان مؤلفيها.

(١) أنظر: سيف بن حمد البطلاني ، جدها الأعيان في تاريخ بعض علماء عمان ، ج ١ ، ص ٢٢٦-٢٢٨ (مرجع سابق)

(٢) أنظر : خميس بن سعيد الشقصي ، منهج الطالبين وبلاغ الراغبين ، ج ١ ، ص ١٨٠-١٨٢ (مرجع سابق)

(٣) أحمد بن عبد الله الكندي ، المصنف ، وزارة التراث والثقافة ، سلطنة عمان ، مسقط ، ج ١ ، ص ١٥٢-١٥٦

(٤) أحمد بن عبد الله الكندي ، المصنف ، ج ١ ، ص ١٤٢ (مرجع سابق)

(٥) خميس بن سعيد الشقصي ، منهج الطالبين وبلاغ الراغبين ، ج ١ ، ص ١٦٩ (مرجع سابق)

أولاً: سيرة الشيخ أبي معاوية:

هو الشيخ العلامة أبو معاوية عزان بن الصقر النزوي ، كان من أركان العلم في عمان في الثلث الأوسط من القرن الثالث الهجري ، توفي سنة ثمان وستين ومئتين. (١) .

وقد أشار الشيخ الشقضي إلى أبي معاوية - رحمه الله - عدة مرات في الجزء الأول من منهجه ، كما أشار إلى سيرة أبي معاوية مرة واحدة ، يقول : (وقال أبو معاوية في سيرته بعد نسبة أئمة المؤمنين : نسأل الله - تعالى - للحاق بهم ، والاتباع لهم والأخذ بسيرتهم ، ..) (٢) ولم أطلع على معلومات ترشد إلى أماكن وجود كتاب (سيرة أبي معاوية) إن كان موجوداً.

ثانياً: جامع ابن جعفر:

صنفه الإمام أبو جابر محمد بن جعفر الأزكوي ، الذي يعد من جهابذة علماء عمان في النصف الثاني من القرن الثالث الهجري ، من شيوخه الإمام محمد بن محبوب ، ويعد كتابه (الجامع) أقدم الكتب المشهورة المتداولة إلى هذا العصر ، ولقد كثر اهتمام علماء عمان بهذا الكنز حتى أطلقوا عليه لقب (قرآن الأثر) (٣).

ومن استقراء الجزء الأول من المنهج تبين قلة الإشارة إلى الشيخ أبي جابر أو جامعه ، مع كثرة النصوص التي يرجع أصلها ومنشؤها إلى أبي جابر - رحمه الله - مروراً بقناطر العبور المتمثلة في المصادر الأساسية الثلاثة.

ومن أمثلة ذلك ما أورده الشيخ الشقضي في حكم الشهادة للناس بالجنة ، وأوله : (وقال محمد بن جعفر : وقيل : لا يشهد لأحد بالجنة إلا الأنبياء ..) (٤) ، وهذا النص وما قبله منقول من بيان الشرع مع بعض التغيرات (٥) ، أما الأصل الحقيقي لهذه المسألة فهو في جامع ابن جعفر : (.. وقيل : لا يشهد لأحد بالجنة إلا الأنبياء ..) (٦)

(١) سيف بن حمد البطاشي ، إتخاف الأعيان ، ج ١ ، ص ٢٥٦-٢٥٧ (مرجع سابق)
(٢) خميس بن سعيد الشقضي ، منهج الطالبين وبلغ الراغبين ، ج ١ ، ص ٤٦ (مرجع سابق)
(٣) انظر : سيف البطاشي ، إتخاف الأعيان ، ج ١ ، ص ٢٧٢-٢٧٣ (مرجع سابق)
(٤) خميس بن سعيد الشقضي ، منهج الطالبين وبلغ الراغبين ، ج ١ ، ص ٥٩٥ (مرجع سابق)
(٥) انظر : محمد الكندي ، بيان الشرع ، ج ٢ ، ص ١٧٢ وما قبلها وما بعدها
(٦) محمد بن جعفر الأزكوي ، الجامع ، وزارة التراث والثقافة ، سلطنة عمان ، ج ١ ، ص ١٥١

ثالثاً: جامع أبي الحواري:

للإمام العلامة أبي الحواري محمد بن الحواري القري ، كان علماً من أعلام عمان في النصف الثاني من القرن الثالث الهجري ، من شيوخه ، الإمام محمد بن محبوب ، والشيخ أبي جابر الإزكري ، والشيخ نيهان بن عثمان ، والشيخ أبو المؤثر الصلت بن خميس. (١)

وقد ذكر أبو الحواري في الجزء الأول من المنهج عدة مرات ، وبعض تلك النقول موجود في كتاب (جامع أبي الحواري) فلعن الشيخ الشقصي نقلها منه ، والله أعلم بحقيقة الأمر ، ومن تلك المواضع ما يقوله الشيخ الشقصي : (وقيل : مما كتب به أبو الحواري (رحمه الله) إلى أهل حضرموت : إن الذي فرق بين أموال أهل القبله السنن الماضية التي يهتدي بها ، والآثار المتبعة التي يقتدى بها ، ليس لأحد فيها اختيار ولا رأي ولا قياس ...) (٢) ، وهذا يتطابق تطابقاً تاماً مع ما في جامع أبي الحواري (٣) أما في بيان الشرع (٤) فقد جاء النصان متشابهين مع إضافة كلمتين في أول النص هما : اعملوا رحمكم الله ، فيترجح بذلك رجوع الشيخ الشقصي إلى جامع أبي الحواري مباشرة.

رابعاً: مؤلفات الإمام أبي سعيد الكدومي:

هو الإمام العلامة أبو سعيد محمد بن سعيد الناعبي الكدومي ، كان جبلاً راسياً من جبال العلم في عمان أبان القرن الرابع الهجري ولا سيما الثلث الأوسط منه ، ترك لمن جاء بعده آثاراً قيمة تتسم بالعمق والتحليل ، من أبرزها كتاب الإستقامة ، وكتاب المعتبر (٥).

هذا وقد امتلأت الآثار العمانية بآراء الشيخ الكدومي ، واحتوت على جواباته المختلفة في ميدان الولاية والبراءة ، وتلقفتها الآثار اللاحقة من السابقة ، ولم يكن شيخنا الشقصي بمنأى

(١) سيف البطشي ، إتخاف الأعين ، ج ١ ، ص ٢٧٥-٢٧٦ (مرجع سابق)

(٢) خميس بن سعيد الشقصي ، منهج الطالبين وبلاغ الراغبين ، ج ١ ، ص ١٠٧ (مرجع سابق)

(٣) محمد بن الحواري ، جامع أبي الحواري ، ط ١ ، وزارة التراث والثقافة ، ١٩٨٥ ، ج ١ ، ص ٧٦

(٤) محمد الكندي ، بيان الشرع ، ج ١ ، ص ٥٥ ، (مرجع سابق)

(٥) فطر : سيف البطشي ، إتخاف الأعين ، ج ١ ، ص ٢٨٢-٢٩٤ (مرجع سابق) المفندى الجببي ، فراءات في فكر أبي سعيد الكدومي ، ط ١ ، ٢٠٠١ م ، ص ١٢-٣٤

عن ذلك ، بل لقد تكرر ذكره ما يزيد على أربعين مرة في الجزء الأول من المنهج ، مع ما عرفناه سابقاً من منهجه في التقليل من ذكر أسماء العلماء ، والذي يبدو أنه استفاد من مؤلفاته المشهورة كالإستقامة والمعتبر والجوابات والزيادات على كتاب الإشراف ، مع أنني لم أجد تصريحاً باسم المؤلفات التي أخذ منها آراءه إلا في موضع واحد حيث قال : (ومن كتاب المعتبر: وقيل في خطأ العالم الذي يجوز له أن يفني بالرأي مرفوع عنه ، وصوابه مأجور عليه ..) (١) ، ثم أتبع ذلك نقلاً طويلاً عن أبي سعيد ، وقد وجدت الأصل في كتاب المعتبر (٢)

وهذا النقل موجود أيضاً في بيان الشرع (٣) إلا أنه ترجح عودة الشيخ الشقصي إلى كتاب المعتبر لا بدلالة تصريحه باسم الكتاب ، على رغم عدم تصريح صاحب بيان الشرع باسم الكتاب والله أعلم.

خامساً: جامع ابن بركة:

صنفه العلامة أبو محمد عبد الله بن محمد بن بركة السليمي البهلوي ، الذي ولد في أواخر القرن الثالث الهجري ، واعتبر من العلماء الراسخين في العلم ، وقطباً من أقطاب العلم في عمان في الثلثين الأولين من القرن الرابع الهجري ، من مؤلفاته كتاب التقييد ، وكتاب الموازنة ، وكتاب التعارف ، وكتاب الجامع الذي يعد بحق كتاباً متميزاً باحتوائه على مهمات الأصول والفروع. (٤)

والناظر في كتاب منهج الطالبين يجد مجموعة كبيرة من المواضيع التي تكاد تتطابق مع ما في جامع ابن بركة ، مع الإشارة أحياناً إلى أن هذا الكلام من قول أبي محمد. (٥)

(١) خميس بن سعيد الشقصي ، منهج الطالبين وبلاغ الراغبين ، ج ١ ، ص ١٢٣ (مرجع سابق)
(٢) أبو سعيد الكدسي ، المعتبر ، وزارة التراث والثقافة ، سلطنة عمان ، ط ١ ، ١٩٨١ م ، ج ١ ، ص ٢٢ ، وما بعدها
(٣) محمد الكندي ، بيان الشرع ، ج ١ ، ص ٦٨ ، وما بعدها (مرجع سابق)
(٤) انظر : سيف البطشي ، إتخاف الأعيان ، ج ١ ، ص ٢٩٥-٢٩٩ (مرجع سابق) المندى الآبي ، قراءات في فكر ابن بركة البهلوي ، ط ١ ، ٢٠٠١ م ، ص ١٠-٢٢ ، زهران بن خميس السمعودي ، الإمام ابن بركة ودوره الفقهي ، ط ١ ، ٢٠٠٠ م ، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية ، ص ٢٩-٣٣ .
(٥) عثر في الجزء الأول من المنهج على خمسة عشر موضعاً ذكر فيه أبو محمد

ومن أمثلة ذلك ما جاء في باب القياس (١) من التماثل ، إلا أنني لا أستطيع الجزم بأن تلك المواضع منقولة من جامع أبي محمد ، لأن جميع الموسوعات العمانية القديمة قد اعتمدت الجامع مرجعاً مهماً لها.

والدليل على ما ذكرته أنك تجد في كتاب المصنف مثلاً نقلاً عن الشيخ ابن بركة ، ثم تجد في منهج الطالبين ذلك النقل نفسه مندمجاً في ثانيا كلام صاحب المصنف ، على نفس النسق وعلى وتيرة واحدة ، ومن أمثلة ذلك ما جاء في باب التقليد والفتوى (٢) ، فيتبين لك أن المصدر الحقيقي لصاحب المنهج هو كتاب المصنف.

سادساً: جامع البسيوي:

للشيخ علي بن محمد بن علي البسيوي ، وهو من أكابر علماء عمان في الثلث الأوسط من القرن الرابع الهجري ، ويعد الإمام ابن بركة البهلوي أخص شيوخه ، فقد أكثر ملازمته ، وتأثر بمذهبه ، ولا سيما مذهبه في الولاية والبراءة. (٣)

والشيخ الشقصي كثيراً ما يذكر الشيخ أبا الحسن في كتابه ، ولكن ينبغي التنبيه إلى مجيئ هذه الكنية مرة واحدة على سبيل الخطأ للدلالة على عالم آخر ، فقد جاء في المنهج ما نصه : (وقال أبو الحسن بن أحمد - رحمه الله - ..) (٤) ، وما أظن ذلك إلا من أخطاء النساخ ، أو هو من الأخطاء الطباعية ، والصحيح أنه الشيخ أبو علي الحسن بن أحمد بن نصر الهجاري (٥) .

(١) انظر: خمسين من سعد الشقصي ، منهج الطالبين وبلاغ الراغبين ، ج ١ ص ٨٩ (مرجع سابق) عبد الله بن محمد بن بركة البهلوي ، الجامع ، وزارة التراث والثقافة ، سلطنة عمان ، ج ١ ، ص ١٥٥-١٥٦.

(٢) انظر خمسين من سعد الشقصي ، منهج الطالبين وبلاغ الراغبين ، ج ١ ، ص ١٦٨-١٦٩ (مرجع سابق) ابن بركة ، الجامع ج ١ ، ص ١٥٤ (مرجع سابق) أحمد الكندي ، للمصنف ، ج ١ ، ص ١١-١١٢ (مرجع سابق) وقرن بين الموجود في الكتب الثلاثة.

(٣) انظر: سيف البطلي ، إتخاف الأعيان ، ج ١ ، ص ٣٠٠-٣٠٧ (مرجع سابق)

(٤) خمسين من سعد الشقصي ، منهج الطالبين وبلاغ الراغبين ، ج ١ ، ص ٢٧٨ (مرجع سابق)

(٥) هو من علماء القرن الخامس ، وأجوبته كثيرة وموثقة في كتب الفقه العماني ، وهو شيخ صاحب بيان الشرع على الصحيح ، توفي سنة الثنتين ومثل ثلاث وخمسة للهجرة ، انظر: سيف البطلي ، إتخاف الأعيان ، ج ١ ، ص ٢٢٠-٢٢١ ملاحظة : سقطت كلمة (علي) سهواً في صفحة ٣٢١ من الإتحاف ، فجاء الكلام هكذا ، هو الشيخ أبو الحسن بن أحمد .. فلينبه لذلك.

ومن النقول من جامع البسيوي ما ورد في باب الموت والبعث والحساب ، يقول الشيخ الشقصي : "فصل : وسئل أبو الحسن البستاني - رحمه الله- عن عذاب الموتى في القبر فقال : هم عبيد الله تعالى ، إن شاء عذبهم في القبر وفي الدنيا وفي الآخرة ، وإن شاء رحمهم ، أما عذاب الآخرة فلا شك فيه لمن مات غير مؤمن (١) ، وأصله في جامع البسيوي كالآتي : (..فإن قال : فما تقول في عذاب القبر ؟ قيل له : إن ذلك إلى الله وهم عبيده ، إن شاء عذبهم في الدنيا وفي القبر وفي الآخرة ، فأما عذاب الآخرة فلا شك فيه ، ومن لم يؤمن بالجنة والنار وعذاب الآخرة فليس بمؤمن ..)(٢).

والملاحظ أن الشيخ الشقصي يجري بعض التغييرات على الأصل ، فهو في النص السابق قد قيد عبارة أبي الحسن عن عذاب الآخرة بمن مات وهو غير مؤمن ، وذلك لدفع مايتوهم من شمول عذاب الآخرة لجميع الناس.

سابعاً: إحياء علوم الدين:

صنفه الإمام أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي ، له نحو مئتي مصنف ، توفي في طوس من خراسان عام خمسة وخمسمئة للهجرة (٣)

وقد نقل الشيخ الشقصي من الإحياء في موضع واحد من الجزء الأول من منهجه ، يقول: (قال الغزالي : التوحيد (٤) جوهر نفيس ، وله قشران أحدهما أبعد عن اللب من الآخر ، ... ، فهو معدن التوحيد ومقره) (٥).

وقد وجدت هذا الكلام في كتاب إحياء علوم الدين (٦) ، ولكن يلاحظ أن الشيخ الشقصي أجرى تعديليين على الأصل ، يتمثل أولهما في تقديم بعض الفقرات وتأخير بعضها ، ويتمثل

(١) خميس بن سعيد الشقصي ، منهج الطالبين وبلاغ الراغبين ، ج ١ ، ص ١٧٥ (مرجع سابق)

(٢) علي بن محمد البسيوي ، جامع البسيوي ، وزارة التراث والثقافة ، سلطنة عمان ، ١٩٨٤م ، ج ١ ، ص ١١٢-١١٣

(٣) نظر : خير الدين الزركلي ، الأعلام ، دار العلم للملايين ، بيروت ، لبنان ، ١٩٩٧م ، ج ٧ ، ص ٢٢-٢٣

(٤) جاء في المنهج : تفسير جوهر نفيس ، وهو خطا طباعيا بلا شك.

(٥) خميس بن سعيد الشقصي ، منهج الطالبين وبلاغ الراغبين ، ج ١ ، ص ٣٢٩-٣٣٢

(٦) محمد بن محمد الغزالي ، إحياء علوم الدين ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ، ١٩٨٣م ، ج ١ ، ص ٣٣-٣٤

الآخر في الرد على قول الغزالي : (فلا يرى الخير أو الشر إلا من الله جل جلاله) ، حيث رأى الشيخ الشقصي أنه لا ينبغي أن يوصف الشر بكونه من الله ، وإنما يقال : هو خالق الخير والشر ، لأن الشر صفة غير حسنة ، وإن كان كل شيء بقضاء الله .. الخ. (١).

ثامناً: مؤلفات الشيخ عثمان الأصم:

هو الشيخ العلامة عثمان بن أبي عبد الله بن أحمد العزري النزوي الملقب بالأصم ، ارتقى إلى منزلة رفيعة في العلم في الثلث الأخير من القرن السادس والثالث الأول من القرن السابع ، وخاصة في علم التوحيد ، له مؤلفات جلية واسعة رزئنا بفقد معظمها ، منها كتاب التاج الذي يقع في أربعين جزءاً ، وأوصله بعضهم إلى واحد وخمسين جزء ، لا أعرف شيئاً عنها إلى الآن ، وله أيضاً كتابان مطبوعان هما كتاب النور وكتاب البصيرة ، انتقل إلى جوار ربه الكريم سنة إحدى وثلاثين وستمئة. (٢)

وقد أشار الشيخ الشقصي في الجزء الأول من منهجه إلى الشيخ الأصم عدة مرات ، وأشار إلى كتاب التاج مرة واحدة فقط ؛ يقول : (وفي كتاب التاج : إنه جائز الأخذ بالرخصة لمن اضطر إليها ، لما يروى عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : " إن الله يحب أن يؤخذ برخصه كما يحب أن يؤخذ بعزائمه " ..) (٣)

تاسعاً: أحد كتب المغاربة:

أشار الشيخ الشقصي إليه بدون تحديد عنوان الكتاب ؛ يقول : (فصل : ومن كتب المغاربة (٤) : اختلف أهل هذه الدعوة المباركة في أمر لم يكن لهم الاختلاف فيه ؛ لأن الذي دانوا به كله واحد : القرآن هو الإمام ، واللغة معروفة. اختلفوا في صفات الله - تعالى - ، فقال قوم :

(١) انظر : خميس بن سعيد الشقصي ، منهج الطالبين وبلاغ الراغبين ، ج ١ ، ص ٣٢٠.

(٢) سيف البطاشي ، إتحاف الأعيان ، ج ١ ، ص ٤٣٩ - ٤٥٦ (مرجع سابق).

(٣) خميس بن سعيد الشقصي ، منهج الطالبين ، ج ١ ، ص ١٣٦ - ١٣٧ (مرجع سابق).

(٤) انظر الشيخ سالم بن حمد الحارثي محقق المنهج إلى أن لغة المغاربة في كتب العمانيين يقصد به إباضية المغرب العربي ، وهم إباضية الجزائر وبنو زليخا.

صفاته محدثه مخلوقة ، وقال آخرون : بل لم يزل الله وله الأسماء الحسنى ... فتفهموا ما وصفنا
تجدوه نيراً سهلاً ، ولا قوة إلا بالله ، عصمنا الله وإياكم بالتقوى . ثم الذي من كتب أهل
المغرب ، والله الموفق (١)

ولقد حاولت معرفة الكتاب الذي نقل منه النص السالف ، وهو - كما هو واضح -
يتعلق بعلم الكلام وبحث عنه في كتاب الدليل والبرهان لأبي يعقوب الوارجلاني ، وكتاب
العدل والإنصاف له أيضاً وكتاب الموجز لأبي عمار ولكني لم أجده .

هذا ما تيسر لي الحصول عليه من مصادر شيخنا الجليل الشقصي - رحمه الله تعالى - ،
ولا يعني ذلك أنني استقصيت جميع مصادره ، لعدم ذكره للمصادر غالباً - كما سبق - ولأن
أولئك العلماء كانوا علماء موسوعيين ، أي أن مصادره كانت متعددة ومتنوعة ، ولأنني لم
أستقص جميع أجزاء كتاب منهج الطالبين .

وختاماً أسأل الله تعالى أن يثيبني على هذا العمل المتواضع ، وصلى الله وسلم على
سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين



(١) خميس بن سعيد الشقصي ، منهج الطالبين ، ويلاغ الراغبين ، ج ١ ، ص ٢٠٥-٢١٢

المداخلات

المداخلة الأولى: كانت عبارة عن إضافة بدأها المداخل بقوله :

بالنسبة للبحث في مصادر الشقصي لا يمكن أن يستقصيها الباحث من مجلد واحد حيث تكون تلك المصادر التي ذكرها المحاضر موجودة هنا وهناك وغيره وهكذا لو توسع الأستاذ الباحث بدراسة مصادر أجزاء كتاب الشيخ جميعها لتكون الفائدة أعم وأشمل.

الرد: إن الإعتماد على جزء واحد يعتبر تقصيرا في البحث ولا شك في ذلك ، طبعاً المصادر الأساسية في الغالب واحدة والشيخ سالم بن حمد الحارثي المحقق ذكر بيان الشرع والمصنف والضيء في المراجع الأصلية وهذا مذكور وأما المراجع الأخرى فمن الصعوبة بمكان في جميع أجزاء كتاب منهج الطالبين لأنه لا توجد أسماء الكتب وإنما تؤخذ المقالات وتذهب متابعتها إلى المراجع.



قراءة في منهج التفصي
" منهج الطالبين " دراسة تحليلية

تقديم د. / محمد سالم أبو عاصي
رئيس قسم أصول الدين
كلية الشريعة والقانون - مسقط

ترجمة صاحب منهم الطالبين وبلغ الراغبين

هو الشيخ: خميس بن سعيد بن علي بن مسعود الشقصي الرستافي...

هذا ما يذكر من نسبه، وهو ما جاء في مقدمة محقق كتابه (منهج الطالبين)، والذي أثبت على

كتابه هذا عند طبعه. (١)

وأما مولده: فيتحرى فيه أنه كان آخر القرن العاشر الهجري، وهو قريب إلى النفس من حيث

ما جاء ذكره في السير أنه تزوج أم الإمام ناصر بن مرشد اليعربي، من بعد مرشد أب الأمام.

ثم يذكر إنه كان قدوة العلماء المبايعين للإمام ناصر بن مرشد بالإمامة، وقد كانت بيعة الإمام

ناصر بن مرشد عام (١٠٣٤هـ).

وظل مناصراً للإمام ناصر طيلة حياته، وقائداً لبعض جيوشه، فقد كان مسيره مع الإمام إلى

نزوى، وهكذا إلى ينقل، وكان على رأس جيش الإمام إلى معاقل مسقط وما حولها لإخضاع

البرتغاليين وقد نزل مطرح وأناخ بها فجاءه التصاري مسالين وأخذ منهم العهد وعاد ظافراً إلى

الإمام.

ثم يرد كذلك أنه ممن رثى الإمام ناصر بعد وفاته، وله ذكر في دولة الإمام سلطان الذي بويع

بعد الإمام ناصر، وقد كانت وفاة الإمام ناصر وبيعة الإمام سلطان عام (١٠٥٩هـ). (٢)

فاذاً: إذا كان شيخنا المترجم له (قدوة العلماء) في بيعة الإمام ناصر عام (١٠٣٤هـ) فلا بد

أن له من العمر يومئذ ما يقارب الأربعين على أقل تقدير وقد عاش بعدها ٢٥ عاماً هي مدة دولة

(١) منهج الطالبين، ج ١ ص ٦، مقدمة التحقيق للشيخ سالم بن حمد الحارثي.

(٢) راجع في هذا: تحفة الأعيان، لنور الدين السلمي، ج ٣ ص ٧، ط: مطبعة الإمام بمصر الفتح المبين، لعبد بن محمد بن رزيق، ص ٢٦٢، ط ٢: لوزارة التراث. الشجاع بالشجع، لأبن رزيق، ص ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٢٩، ط عيسى البليبي لوزارة التراث (١٣٩٦-١٩٧٨).

الإمام فيكون مجموع هذه السنوات ٦٥ سنة، إذا قدرنا عمر شيخنا بزيادة قليلة، يتحقق عندنا ميلاده آخر القرن العاشر الهجري.

وإذا أردنا الحديث عن الشيخ كعالم فذ، فإننا لا بد أن نعهد إلى ذكر طبقته وشيوخه وتلامذته ومؤلفاته. فأما طبقة الشيخ: فهو كما تبين من أعلام القرن الحادي عشر، أوله على التحديد، ومن هو معه في هذه الطبقة سنحاول ذكر بعضهم فيما سيأتي.

وأما أشياخ الشيخ: فمن المؤسف أننا لا نجد المصادر مسعفة بأشياخ هذا العلم الباذخ، وذلك أول التنويه بذكره يأتي عندما تذكر بيعة الإمام ناصر بن مرشد اليعربي ويذكر أنه كان يومئذ قدوة العلماء(١)، وهذا لا يكون إلا إذا كان الرجل قد نبه، ولا يكون ذلك إلا وقد بذل علماً وسناً بالملزمة، فهو عندئذ في عمر الكهولة أي قد بلغ الأربعين تقريباً.

وطلبه العلم لا بد وأن يكون في غضارة الشباب وشرخه، وعلى ما توقع فشاب هذا الشيخ كان بين آخر القرن العاشر وأول الحادي عشر، وهذا زمن بني نهان المتأخرين ومن جاء إثرهم وهذا العهد لم يهتم فيه أحد برصد الحركة العلمية بقدر الجهد في رصد الأحداث الأخرى السياسية والعسكرية.

بين أن نسب العلم غير منقطع في ذلك العهد ولا ريب، فقد كان هناك علماء كانت أصواتهم عالية وسط صخب الأحداث، وكانت لهم قوة فاعلة لها حضورها في المتغيرات(٢)، ووجود هؤلاء - وهم ليسوا بقلّة - يكفي لوصل الحبل إلى عهد الطلب للشيخ المترجم له، ويؤيده ما يأتي ذكره من أهل العلم الذين كانوا من طبقة الشيخ وعلى عهده.

يقول الشيخ السالمي في (تحفة الأعيان)(٣) عند ذكر بيعة الإمام ناصر بن مرشد: (بل قيل إن عدة العلماء يومئذ كانوا أربعين عالماً أو يزيدون، ولعلمهم لم يحضروا كلهم بل حضر بعضهم

(١) تحفة الأعيان، السالمي ص ٧.
(٢) يتأكد ذلك من مراجعة التاريخ لهذه الحقبة، فما كان يحدث من أحداث سياسية كانت محركاته دينية علمية في كثير من الأحيان، إذ يقع النزاع على شرعية الحكم وكل يرى رأياً، وأصحاب الرأي هنا من العلماء، فظهر مثلاً إلى قضية نصب الإمام بركات بن محمد بن اسماعيل الحضري، ومن خلفه ونصب عمر بن القاسم الفضلي، وهذا أو آخر النصف الأول وبداية النصف الثاني من القرن العاشر.
(٣) ص ٧.

ورضي الباقون). (ويقول ابن رزق في الفتح المبين(١) : (... وكان المجتمعون لذلك الشأن وهو(٢) واحد هم سبعون رجلاً من جهاذة العلماء الأعلام).

فها نحن نرى أن بيعة الإمام ناصر والتي كان على رأسها الشيخ المترجم له ، قد حضرها من العلماء هذا العدد الوافر ، مما يدل على وجود حركة علمية زاخرة رقتها عين التاريخ بإجلال لم تتهاى معه اليد التي تدونها.

ونحن هنا بصدد ذكر بعض العلماء الذين كانوا مع صاحب الترجمة عضد للإمام ناصر ، فمنهم :

- العلامة مسعود بن رمضان النبهاني السمدي النزوي.
- العلامة صالح بن سعيد الزامل العقري النزوي.
- الشيخ العالم خميس بن رويشد.
- العلامة عبدالله بن محمد بن غسان الكندي النزوي ، صاحب (خزانة الأخيار في بيع الخيار).
- الشيخ سعيد بن محمد بن عبدالله النزوي.
- الشيخ صالح بن سعيد المعمر السعالي النزوي.
- الشيخ أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر العقري النزوي.
- الشيخ سعيد بن أحمد بن محمد الخراسيني ، صاحب (فواكه العلوم في طاعة الحي القيوم).

وغير هؤلاء جملة تذكر أثناء الأحداث المحتدمة على عهد الإمام ناصر بن مرشد والتي كان الشيخ الشقصي عالماً بارزاً فيها(٣).

إذاً فأي من هؤلاء يحتمل أن يكون من طبقته أو تلامذته ، بل وحتى شيوخه ، فمثلاً : الشيخ صالح بن سعيد الزامل يرد ذكره في أواخر عهود النباهة المتأخرين(٤) وهي فترة الطلب لشيخنا

(١) ص ٢١٢.

(٢) أي الإمام ناصر بن مرشد.

(٣) راجع في ذلك سيرة الإمام ناصر بن مرشد في كل من: تحفة الأعوان، الفتح المبين، الشعاع الشائع باللعان، سيرة الإمام ناصر بن مرشد لعبدالله بن خلفان بن فهد.

(٤) التحفة (١٨/١).

المرجح له ، فيحتمل أن يكون شيخه أو أن يكون قرنا سابقا له في العمر ، (والشيخ مسعود بن رمضان هو أيضا من القادة المبرزين للإمام كما كان شيخنا فيحتمل أن يكون قرنه)، ويرى أحد الباحثين المتقنين أن الشيخ سعيد بن أحمد الخراسيني صاحب (فواكه العلوم) هو من تلامذة هذا الشيخ الجليل ، لقول صاحب الفواكه في كتابه (شيخنا وبركتنا قاضي المسلمين...) قاصدا بذلك الشيخ الشقصي (١).

أما مؤلفاته: فلا يعلم له إلا هذه الموسوعة الزاخرة التي تقوم مقام كتب جمعة ، وذلك هو كتاب (منهج الطالبين وبلاغ الراغبين) الذي أعجب به الشيخ الثميني صاحب النيل فاخصره في سبعة مجلدات كتابا أسماه (التاج المنظوم من درر المنهاج المعلوم) (٢).

وبما نحن بصدد ذكره منهج الشيخ في كتابه (المنهج) ، ولهذا علاقة بموضوع ارتباط هذا الكتاب بما سبقه من كتب موسوعية جلية اعتمد عليها هذا الشيخ ، فنحن نلمح هنا أنه قد تقدم عهد الشيخ أعلام كبار خلفوا آثارا عظاما ، من ذلك :

- الأعلام آل الرحيل محمد بن محبوب بن الرحيل ، وأبوه وابنه وابن ابنه سعيد بن عبدالله الإمام الرضي ، وما علموا به من آثار جلية.
- الإمام أبو سعيد الكدومي وكتبه وآثاره من أجوبة ، والاستقامة والمعتبر.
- الإمام ابن بركة وما خلف من آثار.
- الشيخ محمد بن إبراهيم الكندي وموسوعته بيان الشرع.
- الشيخ أبو بكر أحمد بن عبدالله الكندي وكتابه المصنف.
- الشيخ العوتبي وكتابه الضياء.

وغيرها موسوعات ، وأكثر من عددها مجورا زاخرة وعلماء أفذاذا وأئمة أهل قدوة حملوا الأمانة وأدوها على جهد المقدور ، فرضي الله عنهم وأرضاهم وأمطر شآبيب الرحمة على مثوهم وجعل اللجنة مستقرهم ومأواهم.

(١) سلطان بن مبارك الشيباني، مقدمة تحقيقه لمسيرة في ذكر الأئمة وأخبارهم وزياداتها: ص: ٤.
(٢) طبع ونشر تنشره وزارة التراث والثقافة.

منهج الشيخ الشقصي في كتاب منهج الطالبين

دعونا أولاً نبدأ بمقدمة عن طبيعة (المنهج) وشروطه، إذ هي من الأهمية بمكان مكين نظراً للخلط الشائع في طبيعة هذه الكلمة عند كثير من المعاصرين.

فمرادنا بهذه الكلمة انها تعني الطريقة التي يصل من خلالها الباحث إلى الحق الذي يبتغيه، ومن طبيعة هذا (المنهج) أيا كان هو أنه يكتشف اكتشافاً ولا يبدعه العلماء إبداعاً، أي إنه حقيقة ثابتة تركز إليها العقول وتتعامل معها الفطرة الإنسانية السليمة.

ومن أهم شروط هذا المنهج: أن يكون له وجود ذاتي أصيل في طوايا الفكر الإنساني ومعاني الفطرة الإنسانية الأصلية.

الشأن فيه كاشان في الأصول البديهية والفطرية من المعارف الأساسية الأولية.

وليس للعالم أو الباحث حيال هذا المنهج إلا الرصد ثم الاكتشاف ثم الصياغة والتقييد (١).
إذا تمهد لك هذا فإننا نقول: يعد كتاب (منهج الطالبين وبلاغ الراغبين) من أفضل الكتب التشريعية التي ألقت بعد القرن السادس الهجري، وهو بحق موسوعة تشريعية جمعت الفقهاء الأكبر بكل قضائاه (أصول الدين) والأصغر بكل أبوابه وموضوعاته، وكذلك ما فيه من علوم القرآن والتفسير والقصص والتاريخ.

وقد مهد مؤلفه - رحمه الله - على غير عادة الكثيرين من معاصريه بمقدمة عرض فيها طبيعة الكتاب ومحتواه والهدف من تأليفه والمنهج المترسخ في فطرته الإنسانية.

قال - رحمه الله - : (فإني لما رأيت العلم قد قل طالبه وتقاصر أكثر الناس عن الرغبة فيه، وقلت الهمم عن الوصول إلى مقامات السلف الماضين وعجزت عن درك مقاصد السابقين، استعملت خاطري في تصنيف مختصر أجمع فيه معالم الشريعة وأنظم فيه شتات الفقه وأبين أصله

(١) دفر: هملغلة، البوطي: محمد سعد رمضان، (١١/١٠) بتصرف واختصار.

وفروعه ، وأجعل مسائله مشروحة مجموعة ، متجاوزة متابعة مشروعة فجمعت فيه بغاية الإيجاز الذي لا يكون معه ملال ، واختصار لا يزري به إقلال ولا إخلال وسميته (كتاب منهج الطالبين وبلاغ الراغبين) وجعلته مجزأ عشرين جزءا ، يحتوي على ضروب من علوم الشريعة وفنون من العلم مجموعة ، وجعلته معلماً بالأقوال ومفصلاً بالفصول لمطالعة المسائل تقريبا عن الإطالة والملا..(١).

ثم سرد - رحمه الله - موضوعات ومسائل الكتاب.
وباستعراضنا لهذه المقدمة يمكننا أن نبين معالم فكر الإمام الشافعي حيال المنهج العلمي والذي يتجلى في الأمور التالية :

أولاً: الجمع والتنظيم (الرصد)

ثانياً: تحديد الأصول العلمية التي تستقى منها أحكام الشريعة الإسلامية (الاكتشاف) وبيان كيفية تخريج المسائل الفقهية على أصولها وقواعدها التشريعية.
ثالثاً: الترتيب المنطقي للقضايا العلمية والفقهية باختصار وعدم إطالة (الصياغة).

رابعاً: الموازنة والاستنباط

والناظر في كتاب الشافعي يجد ليس جامعا لمسائل الفقه وقضاياها كيفما اتفق كما هو الشأن الغالب عند كثيرين من أهل عصره ، بل الشيخ جامع بعد ملاحظة بنظر ثاقب فيما ينقله ، ثم الموازنة والاستنباط بالتأمل في إمكان ما يقوله ومناسبته لطبيعة البيئة وملاءمته للعصر الذي ينتسب إليه.

ف نظرة ثاقبة في هذا الكتاب تبين صدق ما نقول على ما سيأتيك نبؤه بعد حين ، ونظرة ثاقبة كذلك في فهرس هذا الكتاب تؤكد لنا هذا النظام الذي سار عليه ، أن الأبواب والأقوال على حد

(١) منهج الطالبين (٩/١).

مصطلحه - آخذ بعضها برقاب بعض مما يدل على الترتيب المنطقي للقضايا العملية التي عرض لها الإمام.

وقد سمي الشيخ أبواب كتابه بالأقوال على خلاف ما تعارف عليه العلماء قال - رحمه الله - :
(وسميت هذا الكتاب بالأقوال مكان الأبواب لثلا يشتبه بغيره من الكتب لأنني وجدت كثيرا من الكتب قد ذهب أولها وآخرها ولم تعرف أنها أي كتاب في (كذا) ولا من أي تصنيف فجعلت علامة لا يشبهها شيء من تصانيف أهل عمان.(١)

فأجزء الأول في العلم وصنوفه والحث على تعليمه ودرسه وذكر العلماء ودرجاتهم والعقل والفتيا ولزوم الحجة وتعليم القرآن ومعرفة الله وأسمائه إلى غير ذلك مما هو مبسوط في ذلك الجزء.
ففي هذا الجزء نجد أن الشيخ المحتفى به يقدم الجانب المعرفي قبل الجانب العلمي فالعلم يثمر الإيمان ويسبقه ، قال - تعالى - في بيانه الإلهي ﴿وليعلم الذين أوتوا العلم أنه الحق من ربك فيؤمنوا به فتخبت له قلوبهم﴾ (٢) فالله يقرر في هذه الآية أن الإيمان مترتب على العلم وأن الإخبار مترتب على الإيمان ، والله در البخاري عندما ترجم باب العلم قبل العمل.

ثم تكلم شيخنا عن العقل إذ العقل أساس النقل ، لأن النبوة إنما تثبت بأدلة العقل ، فلوزال العقل لتهدمت النبوة من أساسها ولم يبق نقل ولا وحي وتقديم العقل على النقل تقديم ترتيب لا تقديم تشريف.

وقد جعل أبو حامد الغزالي العقل أساسا والشرع بناء ، ولا يصلح بناء لا أساس له وجعلهما نورين لا تتأني المعرفة الحق إلا إذا اجتمعا ، فمثال العقل : البصر السليم عن الآفات والآداء ، ومثال القرآن الشمس المنتشرة الضياء ، فأخلق بأن يكون طالب الإهتداء المستغنى بأحدهما عن الآخر في غمار الأغبياء ، فالمعرض عن العقل مكتفيا بنور القرآن مثاله المتعرض لنور الشمس مغمضا للأجفان فلا فرق بينه وبين العميان فالعقل مع الشرع نور على نور (٣).

(١) منهج الطالبين ١/١٦

(٢) (الحج/٥١)

(٣) (الأنفص في الاعتقاد ٢-٢) طبعة المحمودية.

فالفرازي في القرن الخامس والشقصي في القرن الحادي عشر ينهان على أن الإسلام لا يعرف ثنائية التناقض والتعارض بين العقل والنقل ، إذ كلاهما نور على نور كما يقول الفرازي.

ثم بعد ذلك يتحدث الشيخ عن العقيدة الإسلامية وتثبيتها في النفس البشرية ولا شك أن العقيدة الإسلامية هي البوابة الكبرى للدخول في الإسلام ، وهي الجذر الأساسي لبناء أحكام الشريعة الإسلامية ، ومن ثم فإن الشيخ - رحمه الله - تحدث بعد مباحث العقيدة عن الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج ، فهذه هي الأركان العملية التي بني عليها الإسلام وأجمعت على فرضيتها كل طوائف المسلمين ، وغدت من المعلوم من الدين بالضرورة فمن أنكر واحدة منها أو استخف بحرماتها واستهزأ بها فقد مرق من الإسلام كما يبرق السهم من الرمية.

فأركان الإيمان تثبت اليقين في تربة العقل ، وأركان الإسلام سلوك يصطبغ بها الكيان الجسدي ولا بد من سلك يصل اليقين العقلي إلى الكيان الجسدي ألا وهو ذكر الله عز وجل فذكر الله ينشئ المحبة في القلب ، ومحبة الله في القلب تطرد الأغيار والله در الإمام الشقصي عندما تحدث في الجزء الثاني عن تهذيب النفس وتقويمها ، وأعمال القلب وما تستقيم به العبادات وإخلاص العمل ، وفضائل الذكر.

هذا شيء قليل من حيث الجمع والتنظيم والترتيب المنطقي في منهج العلامة الإمام الشقصي - رحمه الله - ، أمان من حيث تحديد الأصول العلمية ، وبيان تخريج الأحكام الفرعية عليها فنقول كلمة مختصرة الآن حيث إننا سنوسع القول في ذلك عند بيان منهج الإمام الشقصي في الاستدلال.

أن أقول : من منهج الشيخ إرجاع المسائل الفقهية والعلمية إلى أصولها وقواعدها والتعليل لها في الأعم الأغلب فقد صرح - رحمه الله - بأنه سيبين (أصله وفروعه) كما تحدث أيضاً في القول السادس في بيان أصول علم الدين ومعرفة الإجماع والقياس.

ثم تكلم - رحمه الله - في علم أصول الفقه وأهمية دراسته لمن أراد أن يتفقه في أحكام الشريعة الإسلامية، لكي يكون البناء، أي بناء الفروع على الأصول صحيحا، والاستدلال سليما، والاحتجاجات واضحة، مميزا بين التشابهات ومفرقا بين المخالفات.

قال - رحمه الله - في بيان ذلك: (فالواجب على من أراد التفقه في العلم أن يعرف أصول الفقه وأهماته: ليكون بناؤه على أصول صحيحة، وليجعل كل قلم في موضعه، ويجريه على سنته، ويستدل على ذلك بالأدلة الصحيحة، والاحتجاجات الواضحة، والا: يسمى العلة دليلا ولا الدليل عله، ولا الحجة علة، وليفرق بين معاني ذلك، ليعلم افتراق، واتفاق المتفق)(١).

غير أن قواعد أصول الفقه قواعد حيادية منبثقة من أصول الدلالات اللغوية وبما أن نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية مصوغة باللغة العربية، فهي خاضعة من غير شك لقواعدها الدلالية، وهي قواعد لغوية محضة، ومن ثم فهي قواعد حيادية ومن الأهمية بمكان أن أشير إلى عبارة الشيخ الشقصي - عليه من الله سحاب الرحمة وشآبيب المغفرة -: (الواجب على من أراد التفقه في العلم - أن يعرف أصول الفقه) ... الخ.

فالشيخ يبين منهجية التعامل مع النص، وذلك من خلال الدلالات اللغوية، والدلالات الشرعية، هذا هو المنهج الذي سار عليه علماء الشريعة الإسلامية عبر القرون في فهم القرآن والسنة مصدري التشريع، لكن انسابت أفاعي من ججورها تكشف في وجه المنهج؛ ترفضه متأولة ألقاظ النص إلى دلالات شتى لا تنتهي عند دلالة معينه محددة بل هي دلالة تقول كل شيء ولا تقول شيئا.

هذا المذهب يطل برأسه الآن مع منطري ما بعد الحداثة التي تريد التحرر الكامل من كل سلطان، وغرض هؤلاء تحويل ألقاظ القرآن والسنة بعد تفريغها من المعاني التي أنزلها الله إلى مجرد أوعية فارغة يصب فيها كل عصر قراءه غير البرئة.

فانطلاقا من هذا ... مضى الشيخ في التأكيد على أن من أراد الفقه فعليه بمعرفة أصول الفقه.

أما الموازنة والاستنباط فإن المتبع لكتاب الشيخ (منهج الطالبين) يدرك مدى رفض الشيخ لفقه معاصريه ، بل أعمال متفقهة القرن السابع وما بعده إذ يبدو أنه لم يجد فيها جديدا يستحق النقل، فعاد - رحمه الله - إلى المصادر القديمة التي انتجها العصر الذهبي فيما بين القرن الثالث والسادس الهجريين ، وذلك لثقتة الغالبية في أصحابها وفي جهودهم التي يعتبرها التراث الجدير بالدراسة.

غير أن شيخنا وإن نقل كثيرا عن أبي سعيد الكدمي فإنه استفاد على نطاق واسع من كل علماء القرون الأولى ووازن بين آرائهم واختار منها ما يراه صوابا دون أن ينسى أن يبين سبب اختياره فهو من خلال كتبهم اطلع على ما تركه فقهاء البصرة وعمان في القرنين الأول والثاني الهجريين ، فشرب روح فقههم ومنهجهم وسار عليه ما استطاع إلى ذلك سبيلا.

ومن ثم فقد بذل الشيخ جهده لجعل من كتابه هذا مرآة عاكسة يستشف القارئ من خلالها الفقه الإباضي بمعاله وأصوله ، واتجاهاته وتصوراته ومعالجة فقهاه للقضايا الفقهية من لدن أقطاب المذهب الأوائل الذين قامت اسسه ودعائمه على أيديهم كأبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة ، ومحمد بن محبوب ، وموسى بن أبي جابر ، وموسى بن علي ، وأبي المؤثر الصلت بن خميس.

غير أن من المميزات المهمة التي ميزته عن اتجاه معاصريه أو أغلبهم على الأقل تفتحه على ما عند الآخرين فاطلاعه على مؤلفات المذاهب الأخرى جعله يضمن كتابه آراءهم ليعيد للفقه المقارن روحه وصفاءه ، فالكل عنده ، فهم لكتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - ، ومن ثم فلم يكتف شيخنا بفقه علماء المذهب وإن اعتبره الأصل فيما يكتب بل نقل من مؤلفات المذاهب الأخرى وهو كثيرا ما يصرح بذلك ويصدر نقله بعبارة (من غير كتب أهل عمان) (ومن غير كتب أصحابنا).

وهذا المنهج هو نفسه منهج أبي سعيد الكدومي الذي تأثر به شيخنا أيما تأثير وقدمه على غيره ، وهو بذلك يعبر عن رفضه التوقع والإنغلاق على الذات فذلك في نظره انتحار بطئ وهو يريد للمذهب أن يستمر ، وللفقه الإباضي أن يفيد ويستفيد.(١)

كما اعتنى الشيخ بابرار المسائل الفقهية التي ورد فيها الاتفاق بين علماء المذهب حتى العصر الذي يعيش فيه كما أبرز بالمقابل أيضا نظائرها من المسائل الفقهية التي وقع الخلاف فيها بين علماء المذهب الإباضي حتى تلك الحقبة.(٢)

ولم يكتف الامام الشقصي بعرض مواطن الاتفاق والخلاف بين علماء المذهب في المسائل الفقهية وإنما كان يشير أحيانا إلى ذكر معتمد المذهب الإباضي في المسائل الخلافية في العمل والفتيا وما تجري به الأحكام عند علمائه ، وبيان الأقوال المتروكة في المذهب.

وشيوخنا وإن كان يعترف بالفضل والمزية للسلف وما صنعه فإنه لا يرى للعلم والاجتهاد حدا يقف عنده فالتجديد الفقهي عملية دائمة ومستمرة فهو بطريقة أو بأخرى يخطئ الموقلة التي تقول (لم يترك السلف للخلف مزيدا).

قال - رحمه الله - (ولا مزيد على ما صنعه السلف الماضون ولا يدرك غايتهم المتأخرون ولكن لا بد في كل زمان من تجديد ما طال له العهد ودرس منه البعض تنبيها للغافل وتعلينا للجاهل وتقريبا للمطالعة وتخفيفا لمن أراد جمع أصول الشريعة ، لأن كتب أهل عمان السالفة منها المختصرات التي هي دون الوصول إلى المراد ، ومنها المطولات التي يشق جمعها على أهل الطلب والارتياح ، وهذا كتاب يكتفي به عن المختصرات والمطولات لأنه جامع لأكثر المعاني بألفاظ مختصرة فجمعت فيه بعون الله وحسن توفيقه ، ما يسره الله لي من آثار أصحابنا - رحمهم الله - ... وما رأيته موافقا للحق من آثار غيرهم)(٣)

(١) نظر: لشمعة من الفقه الإسلامي ص ١٦٥-١٦٦، التولاجني: مهنى بن عمر.

(٢) نظر: المصدر السابق.

(٣) منهج لطلابين ١٦/١.

أصول الاستدلال عند الإمام الشافعي

مدخل إلى الموضوع:

لا بد أن نقول هنا كلمة وجيزة نضمها عصارة ما يقوله الإباضية في مصادر التشريع في الشريعة الإسلامية:

المذهب الإباضي مثل بقية المذاهب الإسلامية يعتمد المصادر الأصلية للشريعة الإسلامية والمتمثلة في القرآن الكريم والسنة النبوية الصالحة للحجية والإجماع والقياس، ويعتمد كذلك بعض المصادر التبعية: المصلحة والاستحسان والاستصحاب.

أولاً: القرآن الكريم: علماء المذهب مجمعون على أن القرآن الكريم كتاب الله وكلمته الأخيرة إلى العالمين، قال ابن بركة (القرآن الكريم هو كلام الله وحيه وفرقانه)، وقال الإمام السالمي: (هو النظم المعجز المنزل على نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - المنقول عنه تواتراً)، ومن ثم فإن الإمام عبد الوهاب الرستمي يرى أنه يكفي أن ينكر الرجل شيئاً من القرآن ليكون مشركاً حلال الدم تحرم مناكحته وموارثته ويسمى بالملّة التي دخل فيها ويلحقه حكمها.

والإباضية كذلك متفقون مع جماهير الأمة أن تفسير القرآن غير القرآن، قال السالمي (ومن قال تفسير القرآن كله هو القرآن فقد كفر)، حكى ذلك عن أبي زكريا يحيى بن الشيخ زكريا الأوزاعي وأنه لا تجوز قراءة القرآن بغير العربية).

ولا غرو في ذلك، فإن إمام المذهب أبا الشعثاء جابر بن زيد من الدارسين العارفين بالقرآن الكريم، قال ابن حجر (إنه من أعلم الناس بكتاب الله، كما أورد السيوطي - رحمه الله -، أنه من علماء التابعين العارفين بالقرآن الكريم، ولذلك فقد احتج بأقواله في التفسير خلق من المفسرين. وما لا شك فيه أن الإباضية ساهموا عبر القرون في الدفاع عن القرآن الكريم ضد خصومه من مثل تكرار القصص واختلاف القراءات والزيادة والنقصان ومساءلة جمع القرآن.

أما حديثهم عن القرآن من جهة أصله التشريعي فإنه لا يجوز عندهم بحال من الأحوال أن يترك القرآن إلى غيره إذا كان نصا محكما في المسألة.

فالحق كله خارج بأسره من حكم التنزيل عن الله - تبارك وتعالى - ، وهو أنه لا يدرك الحق إلا منه ، وما خرج من أحكامه ولم يوافقه ولم تخرج أحكامه منه فهو باطل ، لأن الحق من الله وسواء باطل ، وما بعد الحق إلا الضلال.

فالحق أن القوم لم يؤثر عن واحد منهم ممن تكلم في أصول التشريع أنه قدم غير القرآن على القرآن في مسألة ما حكمها في القرآن ظاهر كما أن من تصفح كتبهم وجد أنهم تحدثوا عن كثير من قضايا علوم القرآن من أمثال : المحكم والمتشابه والناسخ والمنسوخ والخاص والعام دون أن يجد المرء المنصف أي شذوذ أو انحراف عن بقية المذاهب في قضية ما.

ثانيا: السنة النبوية

بعد الإباضية كبقية الأمة السنة النبوية في المصادر الأصلية للتشريع جنبا إلى جنب مع القرآن الكريم والاجماع والقياس.

والمتبع لكتبهم وأقوالهم على تعاقبها يجد ذلك جليا واضحا ونكتفي هنا بعبارة محكمة لأحد أعلامهم وهو الشيخ المحقق أحمد بن حمد الخليلي إذ قال : (فالواجب يحتم أن يكون الأصل الذي يرجع إليه ما دل عليه صريح الكتاب العزيز والسنة الصحيحة ، لا أن يعول على قول أحد بعينه ، ويجعل هو مدار الاحتجاج ، فإن كلا يخطئ ويصيب ، ولا يجوز اتباع أحد دون دليل إلا من كان قوله نفسه دليلا وهو المحفوف بالعصمة ، الذي وصفه العلي الأعلى بقوله : ﴿وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى﴾ أما من عداه فكل منهم وإن علا قدره وارتفع شأنه راد ومروود عليه وآخذ وماؤخذ عليه).

ومن نظر في مستندهم من السنة وجدهم يعتمدون الرواية ابتداء بما ثبت سواء أكان من كتابهم الأول مسند الإمام الربيع أم من كتب الصحاح والسنن الأخرى على ما هو مبسوط في محله.

ثالثاً: الإجماع

لا يلتفت ذو نصافة في العقل إلى ما يقوله غير القوم عن القوم في إنكارهم لقضية الإجماع فيصرح الإمام الكندي بأن الإجماع من أهل زمان إجماع إذا كانوا أهل رأي، والاختلاف اختلاف، وبعد عصر الكندي يؤكد ابن خلفون أن مفهوم الإجماع عند الإباضية هو إجماع مجتهدى الأمة في عصر من العصور في مسألة من المسائل الإجتهدية، مثل لذلك بقوله (أجمع أهل العلم أن الولد لا يلحق إلا في تمام ستة أشهر من يوم النكاح فصاعداً) ثم قال (إذا وردت عليك مسألة في الأصول الذي هو نصوص الكتاب ومتواتر السنة وإجماع الأمة) ونقل الشماخي عن أبي يوسف منيب أن من العلماء من يقول بتشارك الشاك فيمن دفع الرأي المجموع عليه.

فالإجماع عندهم هو إجماع علماء الأمة الإسلامية وأنه حجة بدليل القرآن والسنة، وأنه مقدم على القياس وأقوى منه، وتفصيل ذلك محله من كتب الأصول عندهم.

رابعاً: القياس

ندع الآن اختلاف علماء المذهب وغيرهم في جواز القياس ووقوعه، وذلك بعد أن استقر فقهاء المذهب الإباضي خصوصاً والمذاهب الأخرى على العمل بالقياس منذ وقت مبكر.

نصح الإمام عبد الوهاب الرستمي (ق ٢-٣هـ) أهل طرابلس ألا يستعملوا على القضاء (إلا الموثوق به في مثل صفة الإمام في صلاحه وورعه وفقهه وعلمه بالكتاب والسنة والآثار وورعه وفقهه الذي يؤخذ منه القياس والرأي والقضاء).

وفي مدونة أبي غانم بشر بن غانم (ق ٢-٣هـ) التي نقلت لنا أقوال علماء القرن الثاني نجد أنها حافلة بالأحكام المستنبطة بالقياس (وفي رسالة كتبها أبو الحواري (ق ٣هـ) إلى أهل حضرموت ذكر فيها أن الذي فرق بين أقوال أهل الشرك وأهل القبلة السنن الماضية التي يهتدى بها والآثار المتبقية التي تقتدى بها، ليس لأحد فيها اختيار ولا رأي ولا قياس، فإذا جاء السنة والأثر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيبطلها هنا الرأي والقياس.

ويذهب ابن جعفر وهو معاصر لأبي الحواري إلى استعمال القياس ، وفي القرن السادس ينقل لنا صاحب المصنف أن الحاكم إلى رأيه أحوج منه إلى حفظه لأنه يرد عليه من الأمور ما لم تأت به الآثار فيقيس بعضها إلى بعض وينظر الفرق أصولها وفروعها ، وهذا ما يدل أن الحاكم لا يكون إلا ممن يجوز له القول بالرأي وهو عن محمد بن محبوب (١).

بل إن الناظر في كتب المذهب يجد الإباضية قد توسعوا في القياس ولم يكتفوا بمسائل المعاملات والحوادث المستجدة ، بل عموما ليشمل القياس العبادات كلما ظهرت لهم العلة التي قام عليها حكم الأصل.

ومثال ذلك أنهم أوجبوا التابع في قضاء رمضان قياسا على التابع في الأراء إذ القضاء يحاكي الأداء على خلاف في هذا.

ومن ذلك أيضا قولهم في المسافر والمريض إذا أجزأ القضاء حتى يدخل رمضان آخر وقد أمكنهما القضاء في أنهما يصومان الحاضر وطعمان عن الماضي كل يوم مسكينا ويقضيان به بعد ذلك قياسا على وجوب الإطعام على المفطر تعمدا ، إذ العلة أن كليهما متتهك لحزمة الشهر (٢).

وقد اعتمد الإباضيون بعض المصادر التبعية كما أشرنا سابقا (الاستصحاب ، الاستحسان ، المصالح المرسله ، شرع من قبلنا...) ومن أرد المزيد فليرجع إلى كتبهم في أصول الفقه.

لباب الموضوع:

ونعني باللباب هنا بيان منهج شيخنا المحتفى به في الاستدلال...

الشيخ الشقصي يعتمد في منهجه الاستدلالي على هذه الأصول الأربعة شأنه في ذلك كشأن أئمة مذهبه والمذاهب الأخرى ، يقول - رحمه الله - (وأصول الدين هو ما جاء فيه حكم من كتاب الله - تعالى - ومن سنة نبيه محمد - صلى الله عليه وسلم - ، أو من إجماع المهتدين من علماء

(١) نشأة من الفقه الإسلامي - مهني بن عمر التواجزي.
(٢) المرجع السابق يتصرف واختصار

الأمة، فإذا حكم الحاكم وأفتى المفتي بقول يوافق هذه الأصول الثلاثة: الكتاب والسنة والإجماع أو ما يشبهها أو ما هو مثلها، فلا يجوز لغيره أن يقول بخلافه... ثم قال: (فما وجد في الأصول الثلاثة فهو أصل، وما لم يوجد فهو فرع، ويقاس عليهن ما لم يذكر في إحداهن). (١)

وقد نهج الشيخ نهج المحققين من أرباب الأصول في أن القرآن هو أصل هذه الأدلة كلها ومرجعها كلها إليه، فهو عمدة الشريعة بلا مرأى، قال - رحمه الله -: (... وأحكام الشريعة كلها مأخوذة من طريق واحد وأصل واحد وهو كتاب رب العالمين).

ثم بين ذلك بقوله: (... فواجب اتباع السنة بكتاب الله، والإجماع أيضاً علم بكتاب الله - تعالى -، وبالسنة التي هي من كتاب الله لأن الإجماع توقيف والتوقيف لا يكون إلا عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (٢).

وإذا ثبت أن الأدلة راجعة كلها إلى القرآن الكريم، ثبت أنه أصل الشريعة وعمدتها وينبوعها، لأنه بجانب دلالة على أحكام الشريعة الجزئية، فهو دال كذلك على حجية هذه الأدلة.

فالقرآن الكريم هو مصدر الشيخ الأول في الاستدلال، وبحسن بنا في هذا المقام أن نلفت نظر الدارسين إلى بعض قضايا علوم القرآن عند شيخنا - رحمه الله -، فللشيخ نظرات وتأملات حول بعض الدراسات القرآنية مثل المحكم والمتشابه، وتكرار الألفاظ، وسرد القصص القرآني، وجمع القرآن الكريم، ونزوله على سبعة أحرف ودراسة النسخ وغير ذلك من البحوث والقضايا المتعلقة بعلوم القرآن، ولتقف مع الشيخ في دراسة بعض هذه القضايا:

أولاً: القراءات ونزول القرآن على سبعة أحرف، قال - رحمه الله - ما مفاده: (طعن قوم من الملحدّين في القرآن لاختلاف القراءات، وقد اختلف في قوله - صلى الله عليه وسلم - أنزل القرآن على سبعة أحرف كلها شاف كاف "فقيل هي وعد ووعيد، وحلال وحرام، ومواعظ وأمثال"، وقيل: حلال وحرام، وامر ونهي، وخبر عن ماض وعن آت وأمثال. وقيل سبعة أوجه من

(١) منهج الطالبين (٨٣/١)

(٢) منهج الطالبين (٨٤/١)

اللغات وتفرقة فيه، وقيل في كلمة، ولذا كان معجزا عن معارضته، مع توفر دواعي العرب إلى تحديه (١).

قلت: إن من الأمور التي لم تعد خاضعة لأي ريب أو نقاش أن أعداء الإسلام اتخذوا من اختلاف القراءات القرآنية طعنا في سلامة النص القرآني، وأنه ليس من عند الله ﴿كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبا﴾.

وقال أهل الفقه بالقرآن: على أن قراءات القرآن المعتمدة المتواترة مهما اختلفت فكلها مقطوع بصحة نسبتها إلى الله، وقد بين أئمة القرآن بما لا مزيد عليه فوائد تعدد القراءات القرآنية، فمنها: -
انه ناحية من نواحي الإعجاز الذي اخص به القرآن، لأنه بتعدد قراءاته كأنه عدة كتب منزلة لا كتاب واحد، ولا سيما إذا كان في كثير من هذه القراءات إن لم يكن في أكثرها ثروة جديدة في التشريع، فهل انعكست الآية في العقل حتى يحسب المزية عيبا؟!

إن اختلاف القراءات القرآنية لم ينشأ عنها أدنى اختلاف تعارض وتناقض في أحكام القرآن الكريم كلها، أي أن أي نص من نصوص القرآن لم يقرر قط أمرا من الأمور ثم يعود عليه نص آخر بالقض وعدم الوفاق، بل كل القراءات على أعلى درجة من التطابق والتآخي والوفاق حتى لكان جميع القراءات كلمة واحدة، وصدق الله إذ يقول: ﴿ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا﴾ (٢) وأين كان خصوم القرآن على كثرتهم من كل ملة وخلق كيف لم يعدوا اختلاف التناقض في القراءات القرآنية مغمزا يطعنون به على كتاب الله؟، بل المنطق والعقل يقضي بأنهم وجدوا الأمر عكس ذلك تماما أي وجدوا فيه منطق الإئتلاف والوفاق.

اما مسألة نزول القرآن على سبعة أحرف، فقد حكى فيها الشيخ أربعة أقوال:

قلت: من طالع كتب علوم القرآن يجد أن هذه المسألة كثرت فيها الأقوال كثرة ظاهرة حتى بلغ بها السيوطي في الإبتقان نقلا عن أبي حيان خمسة وثلاثين قولاً، وغني عن البيان أن حديث نزول

(١) منهج الطالبين (٣٠/١) بصرف واختصار
(٢) (النساء: ٨٢)

القرآن على سبعة أحرف رواه جمع كثير من الصحابة حتى نص أبو عبيد القاسم بن سلام على تواتره، وقال غيره انه مشهور.

وما يؤخذ على شيخنا وغيره ممن كتب في علوم القرآن قديما وحديثا انهم لم يحققوا القول الحقيقي الجدير بالقبول في أمثال هذه المطالب على أهميتها وخطورتها، فنجد أن الشيخ حكى أربعة أقوال دون تحقيق، بل جاءت عبارته هكذا: (وقال بعضهم والمحققون ان معظم هذه الأقوال التي حكاها السيوطي وغيره أقوال مدخوله يأتيها الباطل من بين يديها ومن خلفها، بل الذي ينقذ في ذهني من هذه الأقوال، هو ما ذكره أبو الفضل الرازي من أنها سبعة أحرف في الاختلاف: اختلاف الأسماء أفرادا وتثنية وجمعا وتذكيرا وتأنثا، واختلاف تصريف الأفعال ماضيا ومضارعا وأمرًا وإعرابا ونقصا وزيادة وتقديمًا وتأخيرًا وإبدالًا).

ويمكننا القول بأن الأحرف السبعة غير القراءات السبعة بل الأحرف السبعة هي القراءات القرآنية المتواتره بعينها أي القراءات العشرة المتواترة المعروفة.

وغنى عن البيان كذلك أن نزول القرآن على سبعة أحرف إنما يتجلى في حكمة التيسير على الأمة الإسلامية، فلا عجب أن حرص النبي - صلى الله عليه وسلم - على الاستزادة من الحروف حتى بلغت سبعة.

ثانيا: جمع القرآن

قال الشيخ ما خلاصته: أني لأعجب ممن يقبل من المسلمين قول من زعم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ترك القرآن الذي هو حجته على أمته، والذي تقوم به دعوته، والفرائض التي جاء بها من عند الله، ولم يجمعه ولم يضمه، ولم يخطه، ولم يحكم الأمر في قراءته، وما يجوز من الاختلاف فيها وما لا يجوز في إعرابه ومقداره وتأليف سوره، وهذا لا يتوهم على رجل من عامة المسلمين فكيف برسول الله - صلى الله عليه وسلم.

وما يدل على خطأ من ذهب إلى ما ذكرنا أن الله - جل ذكره - أنزله على رسوله - صلى الله عليه وسلم - في ثلاث وعشرين سنة، كلما نزلت آية أو سورة قرأها على أصحابه، وفي صلاته،

وفي كل سفر، أو حضر، وفي جملة المهاجرين وخيار الأنصار، والذين يلونهم في الأقدار ... ثم قال: وقد كان للنبي - صلى الله عليه وسلم - كتاب يكتبون الوحي لا يدفع ذلك صاحب خير ولا حامل أثر وكان منهم: ابن أبي سرح، وزيد بن حارثة، ومعاذ بن جبل، ومعاوية بن أبي سفيان فلو لم يكن القرآن مجموعاً مكتوباً في حياته، فأى شيء كتبه هؤلاء، وكيف يجوز لهم أن يتركوا جمع القرآن، والوقوف على تأليفه وما اشتمل عليه. وأول ما انزل منه بمكة ﴿اقرأ باسم ربك...﴾ (١) وبالمدينة سورة البقرة وأخر ما انزل سورة براءة.

فلو ألفوا السور على رأيهم، لقدموا المقدم وأخروا المؤخر، وفي تقديمهم البقرة وتأخيرهم براءة دليل أنهم لم يتركوا وضع السور على من عاينوا وشاهدوا.

وقد قال أبو ذر: لقد تركنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وما يقلب طائر جناحه في السماء إلا وعندنا منه علم. فكيف تجهل أمة شهدت أول ذلك، وآخره تأويل السور، ومواضع الآي، وقد اختارهم الله للصحة ولقيام الحجة على من بعدهم وعلى من غاب عنهم.

وقد روي أنه كان مفرقاً حتى جمعه أبو بكر - رضي الله عنه - وقيل عثمان وكانوا يأخذون آية من هذا، وأخرى من ذاك، فمن جاءهم بآية أو أكثر، سألوا الشهود عنها، ثم تكتب وإن زيد بن ثابت لما أمر عثمان أن يكتبه في المصحف، فقد آتين حتى وجدهما عند رجلين من الأنصار، وإن زيد وغيره من الصحابة تولوا تأليف السور والآيات.

وهذه أخبار مطعون عليها، ويقال إن الزنادقة دلسوا (وأضافوا) الزيادات والأحاديث في أحاديث الأمة.

بل إن الدلالة قد قامت عن طريق العقل، لأن السور كانت معروفة مؤتلفة في زمان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وإن القرآن كان قد فرغ من جمعه، وقد روي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه لعبد الله بن مسعود: (اقرأ عليّ فقال عبد الله بن مسعود: اقرأ عليك انزل؟)

(١) (سورة طه)

فقال: (إني أحب أن أسمعه من غيري) فقرأ سورة النساء... حتى بلغ ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد، وجئنا بك على هؤلاء شهيدا﴾ استعبر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وكف عبدالله. (وروي عبدالله بن عمر أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أرسل إليه فقال: "اني أخبرتك انك تقوم الليل، وتصوم النهار قال: قلت: بلى يا رسول الله قال: اقرأ القرآن في شهر فاخبره ابن عمر انه يطبق اكثر من ذلك فقال اقرأه في عشرين يوما فقال أطبق اكثر من ذلك فقال: اقرأه في سبع ولا ترد على ذلك" فلو لم يكن القرآن مجموعا، فكيف يقرؤه ابن عمر في شهر أو في سبع. وقال الشعبي: لم يجمع القرآن على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا ستة من الأنصار: أبي بن كعب ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو أيوب وأبو زيد، وهو والد زيد واسمه ثابت، وعثمان بن حنيف. فلو لم يكن مجموعا مؤلفا على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فكيف كان يجمعه هؤلاء الستة ويحفظونه؟).

وروي عن عبدالله بن مسعود انه قال حين صنع عثمان بالمصاحف ما صنع: والله الذي لا إله غيره ما نزلت سورة، إلا وأنا اعلم حيث نزلت، وما من آية إلا وأنا اعلم فيمن نزلت، قال: وكانت الآية، إذا نزلت قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "اجعلوها في موضع كذا وكذا" وفي بعض ما ذكرنا ما يدل على أن القرآن في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان مجموعا محفوظا والله أعلم(١).

قلت: يدور كلام شيخنا في بحثه على المحور التالي، الذي يلح على ترسيخه في مجال الدراسات القرآنية.

أنه يتمثل في تصور أن القرآن الكريم قد جمع وكتب وضم وخط في مصحف واحد في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - ويدعم الشيخ تصوره هذا بطائفة من الأدلة، هي :

١. نزول القرآن على النبي - صلى الله عليه وسلم - في ثلاث وعشرين سنة، وأنه كلما نزلت آية أو سورة قرأها على أصحابه وفي صلاته، وقد كان يحث أصحابه على تعلم القرآن، ومعرفة أحكامه .

٢. لو لم يكن القرآن مجموعاً مكتوباً في زمان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لأي شيء كان يكتب كتاب الوحي؟ ١٩ .

٣. دلالة العقل على أن القرآن قد فرغ من جمعه في زمان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

٤. مجموعة روايات تدل على أن القرآن كان مجموعاً كما في رواية عبدالله بن مسعود "أقرأ عليّ، فقال: أقرأ عليك وعليك أنزل، ورواية عبدالله بن عمر أقرأه في عشرين يوماً فقلت: اني أطيق أكثر من ذلك فقال في سبع" "وقول عبدالله بن مسعود: ما نزلت سورة الا وأنا أعلم حيث نزلت وفيمن نزلت" ... الخ ذلك هو المحور الذي يدور عليه حديثه في هذه القضية وتلك هي أدلته التي يعتمد عليها والنتيجة التي توصل إليها أن القرآن قد كان مجموعاً محفوظاً في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

وغن نبداً فنناقش المحور الذي أدار الشيخ حديثه عليه ألا وهو دعوى أن القرآن قد كان مجموعاً محفوظاً في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

نقول: إن كان مراد الشيخ بأن القرآن الكريم قد كان مجموعاً محفوظاً في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بمعنى ضم أجزائه بما يلائم نزوله منجماً فهذا مسلم لدى أهل لعلم جميعاً، أما إذا كان مراد الشيخ بأن القرآن قد كان مجموعاً مكتوباً مضموماً مخطوطاً في مصحف واحد فهذا غير مسلم ولعل هذا هو مراد الشيخ بالفعل حيث طعن فيما يروى من أن أبا بكر قد جمع القرآن أو أن عثمان قد جمع القرآن، وانهم اخذوا آية من هنا وآية من هناك فهذه أخبار مطعون عليها، ويقال: إن الزنادقة دلسوا وأضافوا الزيادات والأحاديث.

نقول: إن كان مراد الشيخ هذا فغير مسلم إذ من المعلوم بالأحاديث الصحيحة أن جمع القرآن مر ثلاث مراحل في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بمعنى ضم أجزائه بما يلائم

نزوله منجماً، ثم كان هذا الجمع - بمعنى الضم - في مصحف وقد كانت سورا مفرقة لكن كل سورة كانت مرتبة بآياتها على حده.

فجمع أبي بكر حفظ أصلاً رسمياً يكون مرجعاً للأمة الإسلامية وذلك لخوف ضياع شيء من القرآن بموت الحفظة.

والتحقيق أن جمع عثمان يتمثل في أنه حذف من المصحف ما ليس قرأنا فإن الصحابة رضوان الله عليهم عندما كتبوا المصاحف استجازوا لانفسهم أن يدونوا في كتبهم أو وهم يقرئون الناس ما ليس من القرآن على سبيل التفسير أو الدعاء أحياناً. مثل قراءة سعد ابن أبي وقاص ﴿وان كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت﴾ (١).

فهو لا يفعل ذلك على أنه قرآن بل فعل ذلك لدفع الإشكال فإن الله - تعالى - تعرض للكلالة مرتين في سورة النساء مرة في هذه الآية والأخرى في قوله - تعالى - ﴿يستفتونك قل الله يفتكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وإن كانوا أخوة رجالاً ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين يبين الله لكم أن تضلوا والله بكل شيء عليم﴾ (٢).

فالأيتان متعارضتان في الظاهر فهل نسخت إحداهما الأخرى أم ماذا ؟ فأراد سعد أن يبين أنه لا تعارض بين الآيتين فالأولى المراد منها الأخ أو الأخت لأم والثانية المراد منها الأخوة الأشقاء أو الأب.

ومثل إضافة ابن مسعود وابن عباس وعثمان - رضي الله عنهم - كلمة صالحة لقوله - تعالى - (ياخذ كل سفينة غصبا) الكهف " ٧٩ فانهم كانوا يقرؤونها ﴿ياخذ كل سفينة صالحة غصبا﴾ وذلك لرفع العبث عن فعل الخضر - عليه السلام - من خرق السفينة وليبان أن الملك كان يأخذ كل سفينة صالحة غصبا ويدع منها كل معيبة لا أنه كان يأخذ صالحها وغير صالحها. ولما جاء

(١) النساء: ١٢
(٢) سورة النساء: ١٧٦

التابعون يقرؤون القرآن اختلفوا أيهما احسن من قراءته مجردة من التفسير ومن الدعاء أم من قراءته مصحوبة بالتفسير الذي يدفع الإشكال مع العلم بأن هذا التفسير ليس قرآنا.

وهنا اختلفوا فكان أحدهم يقول للآخر (قراءتي خير من قراءتك) فجاء عثمان فجرد المصحف مما ليس بقرآن وكتب فيه ما هو من المصحف فقط وأبقى القراءات والأحرف كما هي وإنما منع أن يضاف للقرآن ما ليس قرآنا بدليل انه لم يذكر البسملة للبراء ولم يحذف قوله ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول غير إخراج فان خرجن فلا جناح عليكم في ما فعلن في أنفسهن من معروف والله عزيز حكيم﴾ (١)

فعن عبدالله بن الزبير - رضي الله عنه - قال: قلت لعثمان بن عفان: ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا﴾ نسختها الآية الأخرى فلم تكتبها أو تدعها، قال: (يا ابن أخي، لا أغير شيئا منه من مكانه) (٢).

ان عثمان جمع المسلمين على القراءة الواحدة المتواترة المعلوم عند الجميع بثبوتها عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وان اختلفت وجوها حتى لا تكون فرقة.

أما طعن الشيخ في رواية زيد بن ثابت أنه لما أمر عثمان بن عفان: أن يكتب في المصحف - فقد آتيتن حتى وجدهما عند رجلين من الأنصار بأنه من إضافة الزنادقة - فإنه لم يبين لنا سبب طعنه في هذه الروايات ، مع أنه من المعلوم أنه رد الروايات لا بد له من سبب يستوجب الطعن فيها صحيح ان رواية زيد بن ثابت فيها اشكال منشؤه تصريح زيد بن ثابت بأنه لم يجد آخر سورة التوبة إلا مع أبي خزيمة الأنصاري لكن المنهج الصحيح أن ينظر في الرواية التي هي محل إشكال فإن أمكن فهمها على وجه يتفق مع القواعد ولا يتعارض معها فهذا هو المطلوب ولا داعي لرد الأحاديث الصحيحة بدون موجب.

إن الاستشكال في رواية زيد بن ثابت يزول ويتلاشى إذا علمنا أن غرضه أنه لم يجدها مكتوبة إلا مع أبي خزيمة غير أنها محفوظة في صدور كثير من الصحابة - رضي الله عنهم - ، وزيد بن ثابت

(١) سورة البقرة ٢٨٠

(٢) البخاري كتاب التفسير باب والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا ١٦٤٦/١.

نفسه كان يحفظها لكنه أراد ورعا واحتياطاً - أن يشفع الحفظ بالكتابة وقد ظل على هذا النهج في سائر الآيات القرآنية.

أما استدلاله - رحمه الله - بالروايات المتعددة على ذلك الجمع المكتوب في العهد النبوي فإنه لا يتم له هذا الاستدلال إذ أن الجمع الكتابي ليس له دخل في أن يقرأ القرآن على النبي - صلى الله عليه وسلم - كما في رواية عبدالله بن عمر فهذه القراءة كانت من الحفظ في الصدور فأين هي العلاقة اللزومية بين حفظ الصحابة للقرآن الكريم وبين الكتابة والجمع" ، ثم من المعلوم كذلك لدى الشيخ أن علماء أصول الفقه (تفسير النصوص) يقررون بأن الدليل متى تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال فأدلة الشيخ أعم من مدعاة وهو خير من يعلم بأن الدليل أعم من المدعى.

ثالثاً: النسخ

جمهور العلماء على أن النسخ جائز عقلاً وواقع شرعاً كما هو مقرر في محله من كتب الأصول وعلوم القرآن ، اللهم إلا ما يحكى عن أبي مسلم الأصفهاني من القول بعدم جوازه والخلف عند المحققين لفظي.

والناظر في كتب أصول الفقه وعلوم القرآن والتفسير يجد أن قضية النسخ فيها ثلاثة مذاهب :
(مذهب الثناطين بالنسخ بكثرة في القرآن الكريم، ومذهب المنكرين لوجوده وأشهرهم من القدامى أبو مسلم الأصفهاني ومن المعاصرين الأستاذ محمد الغزالي والأستاذ عبد المتعال الجبري وغيرهما ، والمذهب الثالث هو مذهب الثناطين بوجود النسخ لكن من ندوة ، ويمثل هؤلاء الإمام فخر الدين الرازي والإمام الشاطبي والأستاذ أبو زهرة والدكتور مصطفى زيد.

والمتصف المتأمل في نصوص الشريعة الإسلامية ينبغي أن يكون في صف هؤلاء ، هذه هي أهم وجهات النظر في هذه المسألة الشائكة كما رأينا ، وهي تنبع من الاشتغال بدراسة الشريعة الإسلامية ، ومن منطلق الدفاع عن القرآن بغض النظر عن أصاب أو أخطأ.

وشيخنا المحتفى به حكى وقوع النسخ في ثلاث عشرة آية في القرآن الكريم (١) ، والدارس المتبحر لكتب أصول الفقه وعلوم القرآن يجد أن الأصل في القرآن الكريم الإحكام لا النسخ، وأنه لا نسخ بدون بينة قاطعة تدل على ذلك، وأن هناك فرقا بين النسخ وبين كل من التخصيص والتقييد والبيان والاستثناء والشرط، فمن لم يدرك هذه الفروق اختلط عليه الأمر واشتبه فظن أن التخصيص نسخ والبيان نسخ وهكذا، وكذلك ثم فرق عند المتقدمين من علماء الأمة والمتأخرين في تحديد ماهية النسخ.

يقول الشاطبي: (والذي يظهر من كلام المتقدمين أن النسخ عندهم في الإطلاق أعم منه في كلام الأصوليين، فقد كانوا يطلقون على تقييد المطلق نسخا، وعلى تخصيص العام بدليل متصل أو منفصل نسخا، وعلى بيان المبهم والمجمل نسخا، كما يطلقون على رفع الحكم الشرعي بدليل متأخر نسخا، لأن جميع ذلك مشترك في معنى واحد) (٢).

وبهذا يتبين إسراف بعض العلماء في ادعاء النسخ في القرآن بغير برهان، أو بسبب اشتباه اصطلاح المتقدمين المتأخرين، حتى زعم من زعم أن آية السيف نسخت أكثر من مائة آية في القرآن الكريم، وحتى قال من قال إن قوله تعالى ﴿ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة﴾ (٣)، وقوله ﴿افصبر صبيرا جميلا﴾ أو قوله ﴿واصبر وما صبرك إلا بالله﴾ (٤) أو قوله ﴿لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي﴾ (٥)، قد نسخ كل ذلك بآية السيف، وكذلك كل ما دل على الصفح والعفو والصبر فقد نسخ أيضا.

وكثير من الآيات التي ذكرها شيخنا الشقصي ليست من النسخ في شيء كما هو معلوم عند المحققين، واضرب مثلا واحدا على ذلك قوله تعالى: ﴿وعلى الذين يطبقونه فدية طعام مسكين﴾ قال قوم إنها منسوخة نسخها فرض الصيام ١... هـ.

(١) منهج الطالبين (١/٢٦٠).

(٢) الموافقت (١/٧٥).

(٣) النحل ١٢٧

(٤) فتح: ١٢٧

(٥) البقرة ٢٥٦

والتحقيق أن الأمر على غير ذلك ، وقد أوسعنا الأمر إيضاحا في رسالتنا (دراسة في النسخ) حيث قلنا هناك : (... والقول بالنسخ مردود ... إلخ).

فآيات الصيام منسجمة بعضها مع بعض ، فقوله تعالى : ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم﴾ ... فهذا الجزء من الآية ﴿كتب عليكم الصيام﴾ هو القضية الواحدة ، وما جاء بعدها فهو بيان وتكميل وتفصيل لعمومها ... فقد مهد للمؤمنين بوجوب صيام شهر رمضان ، ولما كانت التكاليف الشرعية فيها مشقة على النفس قبل إعلان فرضها قال تعالى : ﴿كما كتب على الذين من قبلكم﴾ ، وقال تعالى : ﴿أياما معدودات﴾ ... فـ﴿أيام معدودات﴾ تخصيص وبيان للصيام ، ثم رخص سبحانه وتعالى للمسافرين والمرضى وأصحاب الأعذار بترك الصوم المفروض حتى يستريحوا من عناء السفر وتذهب عنهم آلام المرض ، وتزول عنهم الأعذار ، ثم أعلن الحكم المقصود بعد هذا التمهيد بقوله : ﴿شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾ ، فـشهر رمضان بيان وتخصيص لقوله ﴿أياما معدودات﴾.

ثم أعاد ذكر الرخصة الأولى التي ذكرها في التمهيد مرة ثانية تقريرا لها ، وتأكيذا لثبوتها فقال : ﴿فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر﴾ وهذا بيان وتخصيص لقوله : ﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾ ، وقوله : ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾ بيان لسبب التخصيص (ولتكمّلوا العدة وتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون) لـ(عدة من أيام أخر) ، وقوله : ﴿أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم﴾ تخصيص للعموم السابق ، أي الآية المنطلق ، وهي قوله تعالى : ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام ...﴾.

وقد ذكر الصيام ولكنه لم يصرح بأحكامه بناء على ما كان معروفا لدى المخاطبين ، ثم أشار إلى المريض والمسافر وغير المطبق له ، ولكنه في الآية الأخيرة بين ثلاثة أشياء مباحة هي : الرفث إلى النساء ، والأكل والشرب ، ولكن إلى وقت معين من الليل ، فالآية إذن تخصيص وبيان. على أن في بنية هذه الآية نفسها تخصيصا وبيانا ، فقوله : ﴿أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم﴾ بينت

بقوله: «هن لباس لكم وانتم لباس لهن» وقوله: «علم الله أنكم ... فالآن باشروهن».: «ابتغوا ما كتب الله لكم ...» فالآية ((باشروهن)) خصصت بـ«ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد». فالبيان والتخصيص هو الغالب في العلاقات بين الآيات، إذ بدأت بعموم، ثم خصصت وبينت، وهذا أحد أسباب ادعاء النسخ، اعني الخلط بين التخصيص والنسخ والبيان.

واختم الكلام على هذه الآية بقول إمام المفسرين الطبري في تفسيره لهذه الآية إذ يقول: إن الآيات المذكورة في الصوم كلها محكمة، ومن أبواب متفرقة، لا يعارض أحدها الآخر، فلا نسخ فيها، ومن زعم أن الآية منسوخة فزعمه باطل، لانه لم يحدث وجود ما لهذا التمييز، والآيات كانت ولا تزال محكمة.

ومما يقوله شيخنا: ان النسخ يقع في الأمر والنهي، ولا يجوز في الخبر، ولا يجوز أن يخبر الله عن شئ أن يكون ثم يقول: لا يكون، أو يقول: بانه لا يكون ثم انه يكون، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا(١).

مذهب جمهور الأصوليين على ما ذهب إليه الشيخ الشقصي، من أن النسخ لا يدخل في الأخبار التي ليست بمعنى الأمر والنهي(٢).

ومما يذهب إليه الشيخ قوله بنسخ القرآن بالسنة، وهو خلاف التحقيق، وقد بينا ذلك أيضا في رسالتنا الآنفه الذكر، حين رددنا على القائلين بهذا القول بكلام حاصل ما فيه: أن الظني من الحديث لا ينسخ القطعي منه فكيف ينسخ القرآن وكله قطعي.. وقد قال الإمام الشافعي في الرسالة: انه لا يجوز نسخ حكم من كتاب الله بحديث مهما تكن درجته، لان للقرآن مزايا لا يشاركه فيها غيره، فصفوة القول: أن نسخ القرآن الكريم بالسنة النبوية مطلقا غير واقع في الشريعة الإسلامية غير انه يبقى للمجيزين دليل العقل، وهذا لا قدح فيه إذ العقل طليق في تصوراته وأحكامه ولا يلزم من تجويز العقل وقوعه في الشرع، لان دائرة الإمكان العقلي أوسع من دائرة

(١) منهج الطالبين (١/٢٦٦).

(٢) انظر تفصيل هذه المسألة: فوائذ الرحموت (٢/٧٥) - حاشية البنقي (٨٧/٢) العل والاصناف: (١٦٤-١٦٥).

الإمكان العادي والشرعي ، يقول رشيد رضا : (وقد صرح بعض الشافعية بأن الخلاف في نسخ الكتاب بالسنة إنما هو في الجواز وأنه غير واقع قطعاً).

هذه نماذج لبعض ما عرض له الشيخ من دراسة حول ما يتعلق بالقرآن الكريم ، أردنا أن نقف عندها نظراً للخلط الكثير المتعمد حولها من أصحاب القراءة المعاصرة.

السنة النبوية:

أجمع علماء الشريعة الإسلامية على أن السنة النبوية هي المذكرة التفسيرية ، الإيضاحية بالنسبة للقرآن.

هذا وقد أصبحت السنة النبوية تنقل بالرواية لانقضاء عصر الرسالة المحمدية ، وانقطاع مشافهة الرسول - صلى الله عليه وسلم - بوفاته ، ولا يقبل منها تشريع الأحكام التشريعية إلا ما كان صالحاً للحجة من الحديث الصحيح والحسن بشروطهما المعروفة في مصطلح الحديث.

فأصول الحديث وعلم الجرح والتعديل وتراجم الرجال تلقت كلها على وضع ميزان علمي وثيق يتضح فيه الخبر الصحيح من غيره والفرق بين الخبر الذي يورث اليقين والخبر الذي يورث الظن.

وبناء على هذا فإنه يمكن تحديد منهج شيخنا الشقصي في الاستدلال بالسنة على النحو الآتي:

سنة قد اجتمع عليها ، واستغني بالاجماع عن طلب صحتها ، ومقصود بهذا السنة المتواترة المتواترة أعلى من علم الحديث فلا يبحث في الخبر المتواتر عن صحته. **وسنة مختلف فيها** لم يبلغ الكل علمها وهي التي يقع التنازع بين الناس في صحتها فننظر في أسانيد رواتها لتبين صحتها من عدمه.

قال - رحمه الله - : (والسنة على ضربين : مجتمع عليها ومختلف فيها ، فالمجتمع عليها وهي التي لا تحتاج إلى البحث عن طلب صحتها ، لاشاعتها عند الرواة ، وأهل التأويل وموافقتها لمحكم التنزيل).

(وأما المختلف فيها فهي التي لم يبلغ الكل علمها، ويقع التنازع بين الناس في صحتها، فلذلك يجب البحث عن صحتها ويقع التنازع في تأويلها إذا صح نقلها فاذا اختلفوا في حكمها كان رجوعهم فيها الى كتاب الله تعالى)(١).

الإجماع:-

أما الإجماع الذي هو الأصل الثالث من أصول التشريع فقد عرفه الإمام الشافعي بقوله: (هو كل قول أو فعل صح لأمة محمد - صلى الله عليه وسلم - ولا يوجد فيه مخالف)(٢).
وقد تعرض شيخنا لكثير من المسائل المتعلقة بالإجماع مثل حجته وأنواعه، وإجماع الصحابة، واشترائط انقضاء العصر.

قال - رحمه الله - في بيان مسألة انقضاء العصر (والأكثر على أن أهل العصر إذا انقضوا على ما اجمعوا عليه كان ذلك شرطاً في صحته، وقيل إذا وقع مرة صار حجة وإن لم ينقضوا وإلى هذا القول ذهب بعض أهل الرأي وقال بعضهم: الأصح عندنا أن الإجماع لا يعلم إلا بانقراض أهل العصر عليه، لأن بعض الصحابة كاد يكون على قول، ثم يرجع عنه، كما يروى أن علي بن أبي طالب كان موافقاً لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في أيامه على تحريم بيع أمهات الأولاد ثم رأى جواز بيعهن في أيام خلافته، وإن أبا بكر - رضي الله عنه - سوى بين الناس في العطاء ولم يكن له مخالف ثم فاضل عمر بن الخطاب بينهم في العطاء ثم ساوى بينهم علي بن أبي طالب. ولو كان الإجماع قد ثبت لكان عليّ وغيره قد خالفوا الإجماع وهذا لا يجوز عليهم فدل بهذا على صحة ما ذكرناه.

غير أن من الأهمية بمكان أن أنه على أن الشيخ قد يحكي بإجماع في المسألة والتحقيق أنه لا إجماع فيها مثال ذلك قوله (اجمعوا على أن المحدث من الجنابة إذا صلى يقوم - وهو غير عالم

(١) منهج الطالبين (١/٨١).

(٢) منهج الطالبين (١/٨٦).

يجنبته - أن صلاته وصلاتهم فاسدة، وعلى الجميع الإعادة، وإن خرج الوقت ثم تركوا القياس على ما اجمعوا عليه من هذا الحديث ليقسوا عليه غيره من الأحداث(١).

قال محقق الكتاب (في حكاية الإجماع نظر لوجود الخلاف فيها. والأصل فيه: هل صلاة المأموم مرتبطة بصلاة الإمام، لأنه إنما جعل إمام ليؤتم به فصلاته في حكم الشرط لصحة صلاة من خلفه أو غير مرتبطة لانه إنما جعل إماما في حال صحة صلاته فأما إذا فسدت: فليس بإمام. وذلك أن كل واحد منهم مؤد لفرضه وهذا الأخير قول أكثر أشياخنا - رضي الله عنهم - (٢).

ويحسن بنا أن نختتم كلامه على الأصول الثلاثة بقوله (ولا تقاس الأصول بعضها ببعض ما لم يأت في الأصول فيقاس على الأصول، والأصول كتاب الله وسنة نبيه - صلى الله عليه وسلم - وإجماع العلماء من أهل طاعته وما أشبه الأصول فهو أصل، وما لم يكن أصلا قيس على الأصل). (٣).

القياس:-

عرف الإمام الشافعي القياس بقوله (هو تشبيه الشيء بغيره، والحكم به هو الحكم للفرع بأصله، إذا استوت علتة، وقع الحكم من أجله، وذلك مثل: تحرير قفيز البر بقفيزين نسيئة على لسان نبي الله تعالى - صلى الله عليه وسلم -.

ومستند الشيخ على جواز القياس ما روي عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - انه كتب إلى أبي موسى الأشعري وإلى شريح: أن قس الأمور وانظر الأشباه، والأمثال، ولا يمنعك قضاء قضيته بالأمس، وهديت فيه لرشدك أن تراجع الحق فيه، فان مراجعة الحق خير من التماذي في الباطل.

ومن ذلك أن الخثعمية لما سألت، فقالت: يا رسول الله: إن أبي شيخ كبير، ولا يستمسك على الرحلة وقد أدركته فريضة الحج، أفأحج عنه؟ فقال - صلى الله عليه وسلم -: (أرايت لو كان

(١) منہج الطالبین (١/٩٨).

(٢) منہج الطالبین (١/٩٨).

(٣) انظر تفريخ كتاب عمر هذا في بحث لشيخنا العلامة عبد الفتاح أبي غدة (مجلة اصول فدين) العدد الرابع.

على أبيك دين فقضيته أكنت قضيته عنه؟ قالت: نعم، فقال: (دين الله أحق، أو قال "أولى" فقد شبه لها وتركها والاستدلال بما عرفها بوجه القياس (١).

وتشبيهه - صلى الله عليه وسلم - تقبيل الصائم زوجته بمضمضة الفم بالماء- في قوله - صلى الله عليه وسلم - لعمر - رضي الله عنه - "أرأيت لو مضمضت فاك أكنت مفطرا؟ قال: لا: فذاك ذاك (٢).

قال - رحمه الله - أيضا في بيان حجية القياس .

والحكم حكمان: حكم بأصل متفق عليه، وحكم بفرع بقياس مستخرج بأصله ولو كان الحكمان واحدا - لكان لا فرق بين الفرع وأصله، ولكان الفرع أصلا والأصل فرعاً، ولكن لا يجوز القياس إلا على أصل متفق عليه وكل قد قاس واجتهد. وشبه الحادثة إذا وردت بأصل متفق عليه من الكتاب أو السنة أو الإجماع كما روى: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قاس واجتهد في بعض الحوادث... وكذلك قال بالقياس كثير من الصحابة فالواجب على المتفقه أن يتأمل هذه المعاني ويعتبر أحكامها عند النوازل به منها (٣).

من إنصاف الشيخ أنه ذكر أدلة القائلين بعدم القياس في الشريعة الإسلامية ثم بين تأويل المجوزين لها كما هو مقرر في محله من كتب الأصول.

ومن المتفق عليه لدى القائلين بمشروعية القياس انه لا بد له من علة حتى إن كثيرا من الحنفية ذهبوا إلى اعتبار القياس مكونا من ركن واحد فقط، هو العلة.

وقد بين شيخنا أهمية العلة مقررًا أن كل علة يمكن أن تدرك وتعلم صحتها بوجهين قال - رحمه الله -: (والقياس لا يجوز إلا على علة، ولا يجوز أن يقاس إلا على معلوم، وهو أن يرد حكم المسكوت عنه إلى حكم المنطوق به لعله تجمع بينهما، ولا يجب تسليم العلة لكل من ادعاها إلا بدليل له عليها، والدليل على صحة العلة يستدرك من وجهين:

(١) أخرجه مسلم كتاب الحج باب (٧٠) ورقم ٤٠٧ وأبو داود كتاب المناسك رقم ١٨٠٩ هـ ٢ ج ١٦٧.

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصوم ٣٢٢/٢ رقم ٢٣٨٢ والحكم كتاب الصوم ٤٣١/١.

(٣) منهج التلقين (١/٩٣).

أحدهما : أن نصب العلة فيجري في معلولاتها ، ولا يمنع من جريها نص فإذا جرت في جميع معلولاتها ولم يكن هناك مانع من جريانها على صحتها.

والوجه الآخر : (يجب الحكم بوجودها وبارتفاعها ، ومثل ذلك أن التحريم في الخمر معلق بالشدة والدليل على ذلك أن العصير حلال فإذا حصلت فيه الشدة حصل التحريم ، وإن زالت عنه الشدة وصار خلأ ارتفع عنه التحريم فلما كان التحريم معلقا بالشدة ، يوجد بوجودها ، ويرتفع بارتفاعها فإذا رأينا هذه الشدة في غير الخمر أحقنا بها للعلة الجامعة بينهما(١).

والشيخ يأخذ بالمعالم المرسلة ، وسد الذرائع والاستحسان ودرء المفاسد ، ويقدم الأثر على الرأي يعرف ذلك من استقر فقهه من خلال موسوعته "منهج الطالبين وبلاغ الراغبين" واكتفي بهذا القدر من منهج شيخنا في الاستدلال فالعلم منهج وأدوات لا تفاصيل وجزئيات.



قواعد الفقه عند الإمام الشافعي

يعرف فقهاء الشريعة الإسلامية القواعد الفقهية بأنها أصول فقهية كلية في نصوص موجزة دستورية تتضمن أحكاماً تشريعية عامة في الحوادث التي تدخل تحت موضوعها (١). ولا يكاد يختلف فقهاء الشريعة الإسلامية في هذا التعريف إلا من حيث الصياغة والتعبير، فهذه القواعد عبارة عن أسس يستدل من خلالها على الفروع الفقهية، وتبنى عليها مسائله الجزئية وقبل الخوض في بيان بعض هذه القواعد في كتاب شيخنا (منهج الطالبين وبلاغ الراغبين) يحسن بي أن أنبه إلى أمرين:

الأمر الأول: بيان الفرق بين القواعد الفقهية والقواعد الأصولية، علم أصول الفقه، أدلة الفقه الإجمالية من حيث جهة دلالتها على الأحكام الشرعية وما ينبغي أن يكون عليها حال المستدل بها. أما علم القواعد الفقهية فهو كما سبق أصول فقهية كلية في نصوص موجزة دستورية... إلخ. ومن ثم فإن هناك فروقا جذرية بين القاعدتين الفقهية والأصولية تتجلى في الأمور الآتية:

أولاً: القاعدة الأصولية ناشئة في أغلبها من ألفاظ اللغة العربية، ومن هنا فإنها قواعد حيادية بخلاف القاعدة الفقهية فناشئة عن الأحكام والمسائل الشرعية المشابهة.

ثانياً: القاعدة الأصولية قاعدة كلية تتصف بالعموم والشمول فهي تنطبق على جميع جزئياتها وموضوعاتها، على حين أن القاعدة الفقهية قاعدة أغلبية يدخلها كثير من المشتبهات

ثالثاً: القاعدة الأصولية، الفرض الذهني يقتضي أنها موجودة قبل الفروع، إنها القيود والأسس التي يلتزم بها المجتهد أو الفقيه عند الاستنباط بخلاف القاعدة الفقهية فإنها متأخرة في وجودها الذهني والواقعي عن الفروع إذ إنها جامعة لاشتاتها ومعانيها ورابطة بينها (٢).

(١) الزركا مصطفى، المدخل الفقه العام ٩٤٧/٢.

(٢) الندوي: القواعد الفقهية ص ٢٦٨.

الأمر الثاني : هل القواعد الفقهية حاکمة على الفروع أو مقررة لها؟ بمعنى هل يسوغ للمتجهّد أن يجعلها دليلاً شرعياً كسائر الأدلة الشرعية الأخرى يستنبط من خلالها الأحكام التشريعية الفرعية، أو أنه لا يسوغ ذلك بل غاية الأمر أن هذه القواعد يستأنس بها في تخریج الأحكام للوقائع الجديدة قياساً على المسائل الفقهية المدونة.

وتحقّق القول في ذلك أن هذه القواعد نوعان: بعضها هي ذاتها نصوص من القرآن والسنة أو مستمدة مباشرة من النصوص مثل "المشفقة تجلب التيسير" فإنها مستمدة من قوله - تعالى - ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾ وقوله: ﴿ما جعل عليكم في الدين من حرج﴾ "الأمور بمقاصدها" مستمدة من قوله - صلى الله عليه وسلم - "إنما الأعمال بالنيات" وقد بين كل من الزركشي والسيوطي وابن نجيم وغيرهم دليل القاعدة حيثما أمكن ذلك وهناك قواعد أخرى لم تستنبط من القرآن والسنة بل استنبطت من استقراء الأحكام الفرعية صعوداً بها إلى القاعدة الكلية فهي إذن ثمرة للفروع ومن ثم فليس من المعقول أن تكون الثمرة دليلاً.

وبناء على هذا فإن علماء الشريعة يقررون أن القاعدة التي هي في ذاتها نص "لا ضرر ولا ضرار" الخروج بالضمّان" أو التي استنبطت من النص فإنها تصلح للإستدلال بها مباشرة على الأحكام الفرعية العملية.

أما القاعدة المستنبطة من الأحكام الفرعية فقد اختلف فيها على رأيين :

الرأي الأول : وهو ما ذكرناه سابقاً من أنها ثمرة للفروع والثمرة لا تكون دليلاً ومن ثم فهي لا تصلح لأن يستنبط منها الفروع.

والرأي الثاني : أن القواعد كلها سواء أكانت نصوصاً أم مستمدة من النصوص أم مستنبطة من الفروع فإنها تصلح لاستنباط الأحكام.

والآن ... حان لنا أن نتكلّم عن قاعدتين اثنتين في كتاب شيخنا الامام الشقصي وقد اخترت هاتين القاعدتين نظراً لحاجتنا إليهما اليوم.

(إحداهما في مجال الفقه عموماً) ، (والثانية في مجال الدعوة الإسلامية).

أما القاعدة الأولى فهي (اليقين لا يزول بالشك) وهي من القواعد الكلية الأصلية الخمسة (الأمور بمقاصدها) (واليقين لا يزول بالشك) وعبارة الشيخ (اليقين لا يزول إلا بيقين مثله) (١) وعبارة الزركشي (ما ثبت بيقين لا يرتفع إلا بيقين) ولا يكاد يختلف مضمون هذه القاعدة عند فقهاء الشريعة إلا من حيث الصياغة اللفظية ومعنى ذلك أنه إذا ثبت أمر من الأمور أو حالة من الحالات ثبوتاً يقينياً أي قطعياً ثم وقع الشك في وجود ما يزله فإن الأمر المتيقن هو المعتبر إلى أن يتحقق السبب اليقيني المزيل ومستند هذه القاعدة دلالة العقل والنقل معا.

أما العقل فاليقين أقوى من الظن إذا اليقين إدراك جازم قاطع فال ينهدم ويزول بالشك، وأما النقل فقوله تعالى: ﴿وما يتبع أكثرهم إلا ظناً إن الظن لا يغني من الحق شيئاً إن الله عليم بما يفعلون﴾ (٢).

وفي السنة النبوية أن المتوضئ إذا شك في انتفاض وضوئه فهو على وضوئه السابق المتيقن وتصح صلاته ولا عبرة بالشك الطارئ على الأمر المتيقن.

وقد ذكر الشيخ الشقسي تحت "القول الرابعون" في الشك في الوضوء وأحكام ذلك قوله - صلى الله عليه وسلم- ﴿إذا قمتم إلى الصلاة فإن الشيطان يخبطكم بين إياتكم فلا تصدقوه على أنفسكم حتى تروا شيئاً قاطراً أو تسمعوا ريحاً﴾.

فاستعمال الشكوك مكروه ومتروك، لأنه من عوارض الشيطان، لأنه من الأذى للإنسان، وربما أدى إلى تضييع شيء من الصلوات لذهاب الأوقات ومنع عن كثير من الطاعات، وصد عن تأدية العبادات بالشكوك المعارضة والوساوس المعترضة (٣).

ونقل عن محمد بن محبوب أن رجلاً دخله الشك في أمره فكتب إليه ما ملخصه (فإن عارضك - أي الشك - فخذ باليقين، وتوكل على الله وأعرض عن الوسواس فإنه يفتح عليك ما استغلق ويغلق ما فتح، فيدعك متحيراً بين اليقين والشك واثبت على يقينك ولا تمكن الشيطان من دينك

(١) منهج الطالبين ٢/ ٥٩٨، ٢٨٧/٣ وما بعدها

(٢) بونس (٣١)

(٣) منهج المطالعين ٢٨٧/٣

فإياك إن عارضك في نحو ذلك أوفي أنك تصدقت بمالك أو بسعته أو نظرت محرمتك أو قلت لزوجتك ما تطلق به ، أو نحو ذلك فلا تدع حالك بالشك حتى تتيقن (١).

هذا وقد ذكر الامام الشقصي فروعا كثيرة داخلية تحت هذه القاعدة فمن أراد الاستزادة فليرجع إليها.

أما القاعدة الثانية:

فقد ذكر شيخنا قاعدة ما أحوج الأمة الإسلامية إلى منهجها والعمل بمضمونها "اختلاف المسلمين في الفروع رحمه ، وفي الأصول نعمة" وفي عبارة السيوطي "لا ينكر لمختلف فيه إنما ينكر لمجمع عليه".

ومعنى قول الفقهاء (الاختلاف في الفروع رحمة) (ولا ينكر لمختلف فيه) ان هذه المسائل المختلف فيها مسائل اجتهادية أي إن دلائل الحكم فيها لم تتمخض عن الاحتمالات ، وجل الاحكام الفقهية من هذا الباب وهذا لا ضير فيه على العلماء اذ الكل مأجور كما ورد في الحديث : "اذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران واذا أخطأ فله أجر واحد" فكل رأي فقهي استظل بنصوص الشرع وقواعده وأحكامه فهو مقبول في الجملة سواء وافق اجتهاد مذهب معين أو مجتهد بعينه أم لم يوافقه بمعنى أن ما لم يوافق مجتهدا لا يتبعه ولا يصوبه في حق نفسه ولا في حق من قلده ولكن عليه في الوقت ذاته أن يعلم بأن صاحب هذا الاجتهاد قد ادى به الواجب المترتب عليه ما بلغه جهده فله العذر ومن ثم فلا يجوز ان ينسب أحد الفريقين صاحبه الى تفسيق ولا تبديع ومن باب أولى ولا كفر بسبب الاختلاف في الرأي أيا كان المتخالفون والى أي الطبقات أو العصور انتسبوا هذا معنى لا ينكر لمختلف فيه.

أما المجمع عليه فإننا نكر فيها على المخالف إذ الاجماع حجة يجب العمل به ، لأدلة ذكرها الأصوليون في باب (الإجماع) لكن الخروج أو الإنكار لما أجمع عليه لا يستلزم كفر صاحبه بالضرورة بل إن انكار الحكم المجمع عليه لا يكون كفرا ما لم يكن ذلك الحكم معلوما من الدين

(١) منہج الطالبین ٢/ ٩١ وما بعدها.

بالضرورة وفي الأصول هناك مسائل كثيرة أجمع عليها لكن لا تعد مما هو معلوم من الدين بالضرورة.

ولله در شيخنا عندما قال: (اختلاف المسلمين في الفروع رحمة، وفي الأصول نقمة)، وذلك لأن ظروف المكان والزمان والأحوال قد تجعل الانسان المسلم في قطر ما يأخذ برأي مجتهد يوافق ظرفه وحاله ما دام مستظلاً بقواعد الشرع وأحكامه وهذا الحكم ذاته لا يناسب أهل مصر آخر نظراً لاختلاف ظروفهم وأحوالهم.

أما اختلاف المسلمين في الأصول أي في اليقين بأن الله عز وجل واحد في ذاته وصفاته وأفعاله فلا خالق غيره ولا ضار ولا نافع سواء والجزم كذلك بأن الله لا نظير له ولا شبيه له في شيء من ذاته وصفاته وأفعاله اذ ذلك جزء من وحدانيته واليقين بأن كل شيء بقضاء الله وقدره واليقين بأن أهل القبله الذين توافرت وتكاملت مقومات الايمان والاسلام في عقولهم وأفئدتهم لا يكفر احد منهم ما لم يفعل ما ينقض الاسلام أو الإيمان، واليقين بأن جمع كلمة المسلمين على أصول الهداية والرشد من أعظم أهداف الدين ومبادئه.

ونعود الى بيان شيخنا في أنه لا ضير في الاختلاف في الفروع وأن لكل انسان أن يأخذ بما شاء من الآراء ما دام هذا الرأي - كما قلنا - مستظلاً بظلال الشريعة الاسلامية قال: (قال عثمان بن أبي عبدالله الاصم - رحمه الله - : اذا تنازع الفقهاء ذوو الرأي من المسلمين في شيء من الحلال والحرام فخذوا بأيه شئتم).

واذا كان الاختلاف في حكم الحادثة بالرأي - لم يجوز لكل فريق من أهل الرأي أن يخطئ صاحبه ولا يبرأ منه على خلافه في رأيه الذي قد حكم به في الحادثة لأن المسلمين قالوا: من نصب رأية ديناً ثم برئ ممن خالفه عليه فقد ضل، ومن نصب رأيه ديناً وادعاه على الله فقد كذب على الله، لأن الله تعالى اذا تقدم في حكم لم يجعل للعباد فيه الخيار واذا تركهم واجتهاد الرأي جاز الاختلاف فيه

بالرأي وكان كل مؤمناً على رأيه واجتهاده اذا كان من أهل الرأي والاجتهاد.

وقال سعيد بن أحمد بن محمد بن صالح - رحمه الله - : لا يجوز تحطئة أحد من المختلفين بالرأي من علماء المسلمين ، بل يلزم ويجوز ، ونحب ولاية جميعهم ، وعلى العلماء المختلفين بالرأي أن يتولى بعضهم بعضا ولو تضادوا جملة بالرأي مثل أن يحل أحدهم بالرأي شيئا ويحرمه آخر بالرأي ويتولى أحدهم بالرأي ويبرأ أحدهم بالرأي وما أشبه ذلك فمن عمل بقول من أقاويل المسلمين ، أو أخذ به فقد عمل بالحق وقال بالصدق ولا يجوز تحطئته ، فمن خطأه في ذلك برأي أو بدين فقد خالف الحق ووجبت البراءة منه بالدين في موضوع أحكام الرأي.(١)

وقال : (إن كانت الحادثة مما يجوز القول فيها بالرأي وוכל الفقهاء فيه إلى عقولهم واجتهاد رأيهم فيما ليس عليه نص من كتاب ولا سنة ولا إجماع جاز لكل منهم أن يجتهد برأيه ويتحرى الصواب في حكمها فإذا اجتهد وناصح نفسه في حكم الحادثة وظن كل واحد منهم أنه أصاب أمر الله - تعالى - في حكمها وحكم له بذلك وحكم له بالثواب على اجتهاده ومبلغ علمه لا يجوز لهم تحطئة بعضهم وهم بعد الاختلاف على ما كانوا عليه قبل الاختلاف عند بعضهم بعضا واختلاف المسلمين في الفروع رحمة وفي الأصول نعمة.(٢).

قلت : ومن نظر في كتاب شيخنا يجد من مثل هذه الأقوال الكثير فذلك منهج الشريعة الإسلامية في أمر الاختلاف في الأحكام الفرعية فالعمل بالدؤوب في سبيل نشر دعوة الاسلام والسلوك بها طريقا لا حبا ممهدا تجتمع فيه الجهود المبذولة هنا وهناك أن يتحد العاملون في المنهج فيسيرون في الطريق متكاتفين الأيدي قد غضوا طرفهم عن الخلاف فتجاوزوه شعارهم في ذلك (لنتعاون فيما اتفقنا فيه وليعذر بعضنا فيما اختلفنا فيه) مؤمنين بحتمية الخلاف الذي أدى إلى ظهور المذاهب لاختلاف النظر إلى النصوص في وعائها الذي جاءت فيه وهو اللغة الحمالة ما أفضى إلى تعدد الاجتهادات كل اجتهاد بمستنده ، وليس ثمة اجتهاد ينقض اجتهادا فهكذا يوفر الوقت ويبارك في الجهد ومن أدلج بلغ المنزل ﴿وقل اعلموا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنين﴾.

(١) منهج الطالبين ١/١٣٢.

(٢) منهج الطالبين ١/١٣٣.

واختتم بمحتي هذا بأن في كتاب منهج الطالبين وبلاغ الراغبين ثروة علمية وتشريعية تحتاج من الأمة الإسلامية عموماً وأهل عمان خصوصاً إلى الكشف عنها وإبرازها للمجتمع لكي تظهر للناس عمق الفقه الإسلامي وصلاحيته لكل زمان ومكان.

غير أن الكتاب بصورته هذه يحتاج إلى تحقيق علمي تظهر فيه الأقوال الراجعة من المرجوحة محققين كذلك الأحاديث التي يستدل بها الشيخ من حيث صلاحياتها للحجية من عدمه ، واضعين فهرساً عاماً للموضوعات الفقهية ومسائل الفقه الأساسية.

وهذا لا يقدح في هذه النسخة التي بين أيدينا إذ يحققها بذل جهداً في إخراج المخطوطة إلى عالم الوجود.

كما أدعو الباحثين العمانيين وغيرهم إلى كتابة رسائل علمية حول كتاب شيخنا الشقصي مظهرين منهجه كاشفين عن مسائل الفقه ومصادره التي ينقل الشيخ عنها.



المداخلات:

المداخلة الأولى: كانت عبارة عن استفسار بدأه المداخل متسائلاً حول تصور الشيخ الشقصي - رحمه الله - لمقاصد التشريع في بعض مسائل الأحكام أو في بعض أحكام المسائل ، وكذا فيما يتعلق بكتابة القرآن الكريم ، وتصور أن الشبهة الحاصلة بين كون القرآن من التواتر وكون الذين جمعوا القرآن مع نزول الآية اثنين من الصحابة مع الإثبات.

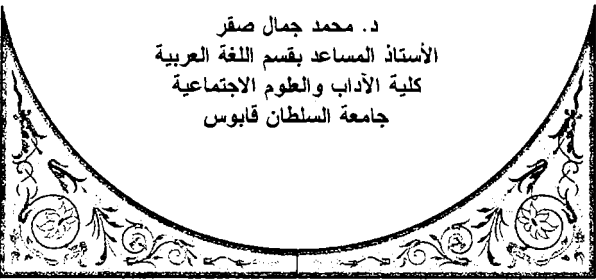
الرد: يجيب الدكتور الباحث بالقول أننا لا أظن أن فقيها يتكلم بالفقه في أحكام الشريعة دون أن يجعل المقاصد ملاذاً له ، غاية الأمر أنني أريد أن أتطرق إلى قضية في غاية الأهمية وهي أنني أجد في وقتنا الحاضر انه ستحدث فجوة بين طلبة العلم وبين كتب التراث القديم فكثير من طلبة العلم الآن يقرأون القراءات المعاصرة السطحية دون أن تجد إنساناً صابراً على قراءة كتب التراث القديم مما أدى إلى حدوث فجوة نظراً لهجرة الناس لعلوم الشريعة الإسلامية والصعوبة تكمن فيما أستطيع أن أعبر عنه **بفك الشفرة - ما معنى فك الشفرة؟** - هناك شفرة للتراث عندما نقرأه ، فالفقيه عندما يتكلم هو يضبط مسائل النحو عملية لكن لا يصرح بها واضحاً المنطق في ذهنه دون أن يصرح به واضحاً للبداهات والأصول العلمية دون أن يصرح بها ، نظراً لضعفنا في اللغة العربية. نحن نقف أمام الشفرة متحيرين لأن الشيخ لم يصرح بما يقول فالشيخ وضع المقاصد مرآة له وإن لم يصرح بها فهذه من عدة الفقيه ، فالشيخ الشقصي حسب ما قرأت المجلد الأول إلى المجلد العاشر ذكر أنه صرح بكلمة المقاصد أو كعلم هذا ليس من وظيفة الرجل في الكتاب لكن الرجل جعل المقاصد مرآته شأن كل فقيه عبر القرون.

وتابع قائلاً: وأما بالنسبة للتواتر فالقرآن موجود بالتواتر هذا مما أنفق عليه طبعاً ، وهناك قلة خالفت في هذه وموجود منذ نشأة الإسلام وقولهم مردود عليهم ؛ لكن الإنسان عندما يجمع القرآن يريد أن يكتب القرآن كما قال له عثمان بن عفان (إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت على

شيء فكتبه على لسان قريش فإنما نزل القرآن على لسانها) فهو يريد أن يستوثق زيادة في الكتابة أما الأصل التواتر فحاصل لأنه لا قرآن إلا بالتواتر ، هذه قضية مفروغ منها والكلام في صحة السند كما روي عن ابن الجزري هذا كلام غير صحيح ، القرآن كله متواتر ، والتواتر حصل من نقل الشفهي ، حصل من الحفظ وحصل من الكتابة ، لكن عند الجمع أراد أن يستوثق زيادة حتى ان ابن حجر يقول في (الفتح) هل طلب شاهدين على الكتابة وشاهدين على الحفظ ، يكون أربعة وهم شهود خلاف ، مذكور في كتب الفقه ، أنا بصدق أقول كنت أتمنى لو أثبت الشيخ لنا بالأدلة القاطعة أن القرآن قد جمع في مصحف واحد في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - ولا داعي لنا في جمع أبي بكر أو جمع عثمان لانك لو تأملت كتب علوم القرآن لوجدت كل الشبهات التي جاءت على القرآن من المستشرقين ومن المستغربين ومن الحداثيين الآن كلها على جمع القرآن الكريم.



رِثَاءُ الْفَقِيهِ الْفَارِسِيِّ
الْمُحَوِّفِ وَالرَّجَاءِ
"رَأْيِي فِي حَالِ الْتَقْصِي"



د. محمد جمال صقر
الأستاذ المساعد بقسم اللغة العربية
كلية الآداب والعلوم الاجتماعية
جامعة السلطان قابوس

أي خطب ترى ذلك الذي شغل الفقيه الفارس عن فقهه وعن فروسيته؟ (١)
أي موقف ترى ذلك الذي وقفه بين نار الخوف وبرد الرجاء، خميس بن سعيد بن علي بن
مسعود الشقصي الرستاقى العماني المولود في آخر القرن العاشر الهجري القائم في القرن الحادي
عشر على دولة اليعاربة، بروحه وجسمه!

أي هم حزه حتى صدره، وأنحمه حتى نطق الشعر!

وطأة الخطب

١. إلى الله من خطب على الناس قد غدا فاصمى قلوبا غافلات وأكبدا
 ٢. وروع أهل الأمن في مستقرهم وعم جميع الحاضرين ومن بدا
 ٣. وضجت له السبع الطبايق وأرجفت له الأرض والألباب طاشت تبدا
 ٤. عظيم علينا وقعه وحلوله وفاة أمير المسلمين أين مرشدا
- لقد مات بين يديه ربيبه الإمام الجليل ناصر بن مرشد اليعربي، الذي نشأ على عينه، وأم
المسلمين بيده، فدرأ الله به الفتنة، وعصمهم من الذلة، وجعله عند حسن ظنه وظنهم. (٢)
لقد فدحته وطأة الخطب، حتى لقد حار كيف يسمى (فعل) اتجاهه "إلى الله": (أجأ) أم
(أبرأ)، أم غيرهما؛ فأسره في نفسه إشفاقا على المسلمين، ولم يبهده لهم رائيا أنهم وإياه، كانوا
غافلين عن نعمة الله بالإمام عليهم وهو بينهم.

(١) البوسعيدي (السيد حمد بن يوسف بن محمد): "قلائد الجمان في أسماء بعض شعراء عمان"، نشرة مسقط سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ص ٨٤/٨٦. وقد
وقعت بالقصيدة أخطاء كثيرة جليلة وخفية صححتها تنقيتها موازنة ما هنا بما هناك.
(٢) الحارثي (بسم بن حمد بن سليمان): تحقيق (منهاج الطغيين وبلاغ الراغبين)، طبعة عيسى البابي الحلبي وشركاء بالقاهرة، نشرة وزارة التراث والثقافة
- سلطنة عمان، ١-٨، والمجلدي (فهم محمد رميض): "قيام حكم دولة اليعاربة واليهودية في عمان ١٦٢٤م-١٧٤٩م، دراسة في التاريخ السياسي،
طبعة ١٩٨٧م، ٥٩.

ولسعت نار الخوف، حتى لقد رأى طبائع الأشياء (الناس والكون) تكاد تختل وتتحول عما خلقها الله وعهدها هو عليه؛ فأحس لخطر الفتنة مثلما تكون أوائل العقاب بالتدمير.

❖ أي إمام ذلك الذي لم يكن هُلكهُ هُلكَ واحدٍ، ولكنه ببيان الأشياء (الناس والكون) قد تهدم!

تأبين الفقيد

- | | |
|--------------------------------|--------------------------------|
| (١) إمام هدى قد كان فينا مبارك | مباركا وكان بتوفيق الإله مسددا |
| (٢) وقد كان للدنيا وللدين قيما | وللسائل العافي معاشا وموردا |
| (٣) يسوس رعاياه بأحسن سيرة | فحاطهم ذبا وعمهم ندى |
| (٤) وفرق أهل الظلم من كل وجهة | وشمر عن ساق لهم وتجردا |
| (٥) وأظهر سبل الحق بعد طموسه | وأعلى منار الدين عدلا وشيئا |
| (٦) تبدت له الدنيا بحسن جمالها | ففض وأثنى الطرف عنها تزهدا |
| (٧) قضى نحبه والمسلمون جميعهم | موالونه في الله ديننا ومعهدا |

إنه الإمام العادل الذي يجعل الله له في الدنيا طرفا من ظله الذي يظله به يوم لا ظل إلا ظله؛ فتفنيهاه المسلمون.

لقد ملكه عليهم أولا زهده في متاع الدنيا، وغناه عما في أيديهم؛ فأقروا له بالإمامة، وملكه عليهم آخرأ حكمته التي جمع فيها الترغيب والترهيب، والمنع والمنع؛ فأقروا له بالعدل. ولما أقروا له عن رضا واختيار، لا عن خوف واضطرار، اقتحم بهم يهماء المهالك المدلهمة؛ فانتزع الحق من برائن الباطل، وكبت الظلم بأية الإنصاف.

❖ كيف للزمان أن يجود بفضله، وللمكان أن يتسع لمثله!

لوعة الفقد

- (١٢) ولما رأيت الحاملين تسابقت إلى نعشه أيديهم قمت منجدا
(١٣) بكيت وأبكيت الضراغم حوله وأيقنت أن لا وصل يرجى وموعدا
(١٤) كما جل فينا قدره عز فقده فأكرم به حيا وميتا وملحدا
(١٥) سلام على الدنيا إذا لم يكن بها فتى مرشد ما بيننا متمهدا
(١٦) حياه إله العرش روحاً وراحة وملكا كبيرا لن يبيد وينفدا

يا للمبتلى!

أي ثار للموت عنده حتى يفجعه برييه وتلميذه وإمامه !
كأنه لما بكى لانتخابه المسلمون، أيقن أنها الحقيقة الواقعة المؤلمة : انقطاع جبل الدنيا بينهما ،
ومر في فمه طعم الحياة ، فكره أن يحفظ لها نفسه !
أي قيمة للدنيا ، وقد رحل عنها خاليا منها ، من ملك الشرق والغرب !
❖ ولكن ملكه العريض باق بعده لم يرحل معه ؛ فهل من يقوم عليه كما كان يقوم ، ويحفظه فيه
بكرامة ما يذل له ؟

بشرى الخلف

- (١٧) ولولا فتى سيف وتجريد عزمه لأمسى جمال الدين منه مجردا
(١٨) تدارك سجل الملك قبل انكفائه وقد شارفت حيطانه أن تبددا
(١٩) ومر على نهج الخليفة ناصر وأورى زناد الحق حتى تمهدا
(٢٠) دعوت له الرحمن نصرا وعصمة وفتحاً مبينا لا يزال مؤيدا
(٢١) لقد وقفوا في موقف يعلمونه يقينا بأن الموت فيه ترصدا
(٢٢) فلا ذكروا الدنيا ولا عثوا بها ولا جزعوا للموت حين تعمدوا
(٢٣) فلا فخر إلا وهو دون فخارهم وجود الفتى بالنفس أعلى مجدا
(٢٤) فمن كان مشتاقا إلى الله صادقا كذا فليكن ذا أهبة متزودا

لقد خلفه على إمامة المسلمين سلطان بن سيف اليعربي ابن عمه ، فلم يكن إلا شبلا من تلك
 المأسدة ، فشحنها الله همة عالية ، وألقاها بين عينيه ، يصون أصول الدين ، ويحمي ثغور الملك ،
 راميا بنفسه المهالك ، ساخرا بالعوائق ؛ فابتنى لنفسه وأهله والمسلمين ، مجدا يعجز من يصبو إليه إلا
 أن يبذل فيه مثلما بذل.

❖ أترى يسلو ذكرى ربيبه وتلميذه وإمامه السالف ، أم ترى يقوى فيما بقي من حياته ، على نصرة
 إمامه الخالف ؟

سلوى الزيارة

- | | |
|---------------------------------------|--------------------------------|
| (٢٥) أيا صاحبي دعني وما بي من الأسى | ولا تذكرن عندي سعيذا فأجهدا |
| (٢٦) ولما رأيت الأمر ضاق وأزيدا (*) | تيممت بالمدهح النبي محمدا |
| (٢٧) نبي براه الله أفضل من مشى | ومن ركب العيس الرواسم أو غدا |
| (٢٨) وخيرته من خلقه وصفيه | وأفضل من صلى وصام وأهجدا |
| (٢٩) وإنني لمشتاق إلى أرض يشرب | وشم ضريح صار فيه ملحدا |
| (٣٠) ليشفي داء الشوق من نفحاته | ويشجع قلبا كان بالشوق مغمدا |
| (٣١) ونركع في تلك المقامات ما قضى | لنا من صلاة المخلصين تعبدا |
| (٣٢) نسلم تسليم المحبين بعدما | نصلي عليه ثم نشني تحمدا |
| (٣٣) ونثني على الصديق ذي العدل والتقى | وصاحبه الفاروق ذي الباس والندى |
| (٣٤) وأصحابه والآل طرا يعمهم | سلامي ما نباح الحمام وغردا |

كل إمام عادل غائب - مهما افتقده - فالرسول - صلى الله عليه وسلم - أعز منه لديه فقدا
 وأغلى ؛ فلا ريب أن يتعلق بزيارته . وكل عضد شديد - مهما فقد - فالصحابه أئمة الهدى -
 رضوان الله عليهم - أعز منه فقدا وأغلى ؛ فلا ريب أن يتعلق بزيارتهم .

(*) أفقرى وشجع له عند ربه - سبحانه وتعالى - (إخلاصه)؛

إنه إذا وفى لإمام، فإنما له - صلى الله عليه وسلم - يفي، وإذا نصره، فإنما إليهم - رضوان الله عليهم - يطمح.

أمل الشفاعة

- (٣٥) ألا يا رسول الله يا خير شافع
(٣٦) فكن شافعي لله فيما عملته
(٣٧) وإنني إليه تائب متضرع
(٣٨) وإنني لأرجو الله أخشى عذابه
(٣٩) وإن سلفت مني وساءت خليفة
(٤٠) وإن شاء تعذبي فعدل قضاؤه
(٤١) فكم نعمة أسدى وكم فتنه وقى
(٤٢) ولو نطق مني الجوارح كلها
- وداع إلى الرحمن أوصي وأشهدا
بعمد ونسيان أتى وتعمدا
ليغفر ذنبا كان منسي على اعتدا
وأرجو رسول الله لي شافعا غدا
فقد كان عفو الله أعلى وأمجدا
بفعلي وإن يرحم ففضلا تعودا
وكم محنة عافى ومن ظلمة هدى
بشكر لما أحصته دهري تعددا

ها هو ذا يموت خوفا وبخيا رجاء، ويستشفع الرسول - صلى الله عليه وسلم - بإقراره بتبليغه الرسالة وأدائه الأمانة، ويسترحم ربه - سبحانه وتعالى - بإقراره بأنه خطاء خواف، ويأنه لو عاش يحسن لا يسيء، لعجز عن وفاء إحدى نعمه التي لا يعلم عددها إلا هو، ويأنه - سبحانه تعالى - الغفار الذي عوده كرمه، فلا يقطع عادته.

• لقد اجتمع الخوف والرجاء في القصيدة عامة، وفي كل قسم من أقسامها خاصة:

إنه إذا انتمت للخوف "وطأة الخطب"، و"تأبين الفقيد" و"لوعة الفقد" - انتمت للرجاء - "بشرى الخلف"، و"سلى الزيارة"، و"أمل الشفاعة".

وإذا اشتد الخوف "بوطأة الخطب"، خففه رجاء الله والانتباه من الغفلة، أو "تأبين الفقيد"، خففه رجاء موالة المسلمين جميعهم، أو "بلوعة الفقد"، خففه رجاء بقاء نعمة الله.

وإذا اشتد الرجاء "ببشرى الخلف"، خففه خوف ترصد الموت وضياح الهمم، أو "بسلى الزبارة"، خففه خوف ضيق الأمر، أو "بأمل الشفاعة"، خففه خوف المحاسبة بالعدل. هكذا يجتمع الخوف والرجاء في قصيدة الفقيه الفارس، ويختلطان، ويعتلجان. ولو لم تدرك الفقه الفروسية، لانفرد بها الخوف، أو لم يدرك الفروسية الفقه، لانفرد بها الرجاء. * ولقد بذل الشقصي "لوطاة الخطب" أربعة أبيات، و"لتأبين الفقيد" سبعة و"للوعة الفقد" خمسة، و"لبشرى الخلف" ثمانية، و"لسلى الزبارة" عشرة، و"لأمل الشفاعة" ثمانية، فأوحي بزيادة ما بذل "لسلى الزبارة"، من أبيات، على ما بذل لغيرها من مقاطع قصيدته، بما صار معلوما من آراء فقهاء المسلمين بالضرورة: أنه لن يصلح أمر آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أمر أولها.

وسائل القصيدة

* أخرج الشقصي قصيدته من بحر الطويل الوافي المقبوض العروض والضرب:

إلى اللا	ه من خطب	على النا	س قد غدا	فأصمى	قلوبا غا	فلات	وأكبدا
فعولن	مفاعيلن	فعولن	مفاعلن	فعولن	مفاعيلن	فعولن	مفاعلن
سالة	سالة	سالة	مقبوضة	سالة	سالة	سالة	مقبوضة

وقافية المطلقة المجردة الدالية الموصولة بالألف:

أ ك ب د ا

أما الطويل - ولا سيما صورته هذه - فأشيع بحور الشعر العربي القديم، استعمالا، حتى لقد ملكه عليها بذلك أبو العلاء المعري، على منهجه في استيعاب علوم العربية وآدابها وعلوم الإسلام وآدابه والامتزاج ومزج الدنيا بها. وإنما كان أشيعها، بمناسبة أكثر منها، للموسيقى (الفناء) القديمة الغالبة على الأسماع، حتى لم يكن لشاعر أن يغفل عنها.

وأما هذه القافية - ولا سيما الدالية وقليل غيرها معها - فأشيع قوافي الشعر العربي القديم ،
استعمالا . وإنما كانت كذلك ، بمناسبة لطريقة الوقف ، ولمادة متن اللغة من الكلمات .
لقد لأن الشقصي لفقهاء للشعر العربي القديم الذي لا يستغني عنه فقهه لعلوم الإسلام
وآدابه ؛ فقاده إلى ذلك كله ، ولم يكن للبادئ أو المقل متى كان صادقا ، إلا أن يلين في يد ما طرأ
عليه .

ومن فقهه نفسه ، تقفيتها للبيتين الأول ، والسادس والعشرين :

١ قد غدا ... أكبدا

٢٦ أزيدا ... حمدا

إذ قد علم أن الداخل إلى قصيدة الشعر العربي القديم ، من غير تقفية مطلعها - وقريب منها
تصريعه - كالمتصور الداخل من غير باب ، وأن تكرار ذلك قبيح إلا أن يبدأ معنى جليلا يريد أن ينبه
عليه وكأنه يبدأ قصيدة جديدة ، ولم يكن لديه أجل من استشفاع الرسول الكريم - صلى الله عليه
وسلم - ! ذلك أخرى بمن يتحرى القبول ويلجّ في الطلب .

* وعلى رغم تأخر زمان الشقصي واشتغاله بالفقه ، غلبت الجزالة على لغته !

أجل ، لقد اشتهر الفقهاء والمتأخرون جميعا ، بركاكة الشعر ؛ فأما أولئك فلجفاف أحكام
القضاء الذي يطبعهم بطابعه فلا ينفكون منه ، وأما هؤلاء فلعموم ضعف اللغة العربية في زمانهم
بضعف أهلها . وأما الشقصي فقد أدركه فقهه للشعر العربي القديم مرة أخرى ؛ فلا ريب في علمه
بمنزلة إحكام اللغة منه ، ثم أدركته مخالفة حال المتأخرين العمانيين لحال غيرهم من العرب ، على ما
هو معروف .

تنحدر تراكييب لغة القصيدة قديمة معهودة ، من شاء وجدها في أية قصيدة قديمة ، أتى بها إلى
الشقصي بحر الطويل الذي لم ينفذ على كثرة المغترفين ؛ فمن عطف تركيب يملا عجز البيت على
شبيه يملا صدره ، كما في الأبيات : الثاني ، والثامن ، والتاسع ، والعاشر ، والثالث عشر ، وغيرها :

٢ . وروع أهل الأمن في مستقرهم وعم جميع الحاضرين ومن بدا

فها هو ذا قد عطف جملة خبرية فعلية ماضوية (ماضٍ، فيه فاعل مستتر، ومفعول به اسم ظاهر، مضاف إلى اسم ظاهر، ومعطوف اسم موصول، بعده صلة جملة فعلية ماضوية: ماضٍ، فيه فاعل مستتر) - شغلت عجز البيت، على جملة خبرية فعلية ماضوية (ماضٍ، فيه فاعل مستتر، ومفعول به اسم ظاهر، مضاف إلى اسم ظاهر، وحال شبه جملة: جار ومجرور اسم ظاهر، مضاف إلى ضمير غيبة) - شغلت صدره، حذو القذة بالقذة، كما تقول العرب!

- إلى تعليق جواب يملأ العجز بشرط يملأ الصدر، كما في الآيات: الثاني عشر، والسابع عشر، والرابع والعشرين، والسادس والعشرين، والتاسع والثلاثين، والأربعين، والثاني والأربعين الأخير:

٣٩ وإن سلفت مني وساءت خليقة فقد كان عفو الله أعلى وأمجداً

فها هو ذا قد أجاب بجملة اسمية منسوخة بفعل، شغلت عجز البيت، شرطه بجملة فعلية معطوف عليها مثلها، شغلت صدر البيت.

- إلى قطع مسيرة تركيب، واستئناف تركيب نعت يتصدر فيه البيت نعتون متعاطفة تملأ شطري البيت، كما في البيتين الخامس، والسابع والعشرين:

٥ إمام هدى قد كان فينا مباركاً وكان بتوفيق الإله مسدداً

فها هو ذا قد صدر اسماً ظاهراً خبر مبتدأ محذوف، مضافاً إلى اسم ظاهر، وشغل بقية صدر البيت بنعت جملة اسمية منسوخة بفعل، والعجز بنعت آخر مثله معطوف جملة اسمية منسوخة بفعل، حذو القذة بالقذة كذلك!

- إلى تقسيم البيت بحيث تطابق أقسام التراكيب أقسام الوزن، كما في قوله:

٤١ فكم نعمة أسدى وكم فتنة وقى وكم محنة عافى ومن ظلمة هدى

فها هو ذا قد أخرج أقسام بيت الطويل الممتزج (المتكررة فيه تفعيلتان مختلفتان) المثنى (ذي الثماني التفاعيل)، الأربعة - من أقسام أربعة من تكرار تركيب الجملة الفعلية المتقدم على فعلها متعلقه:

فكم نعمة أسدى = فعولن مفاعيلن

وكم فتنة وقى = فعولن مفاعيلن

وكم محنة عافى = فعولن مفاعيلن

ومن ظلمة هدى = فعولن مفاعيلن

وقد خفف من صنعتة فيه ، عدم تمسكه بسجع أوآخرها - وإن ختمها جميعا الألف المقصورة الأصلية ؛ فليست بصوت سجع قوي - ولا "بكم" في القسم الأخير.

لا غريب في القصيدة عن لغة زماننا غير كلمة "الرواسم" أي الإبل العادية ، وهي على رغم احتمال ألا تكون غريبة عن لغة زمانه ، لطيفة الوقع ملتبسة لدينا بجمع "راسمة" القريب منا.

لا حشو في القصيدة إلا "حلوله" في البيت الأول ، و"ملحدا" في البيت الرابع ، و"ينفدا" في البيت السادس عشر ، و"تعبدا" في البيت الحادي والثلاثين ، و"تحمدا" في البيت الثاني والثلاثين ، و"تعمدا" في البيت السادس والثلاثين - وكلها إلا الأولى ، من كلمات القافية العامة البلوى في الشعر العربي العمومي !

لا ضرائر في القصيدة إلا منع صرف "مرشدا" في البيت الرابع ، وإثبات نون المضاف "موالون" في البيت الحادي عشر ، وكلتاها قليلتان غير شائعتين - وحذف فاء جواب الشرط من كذا في البيت الرابع والعشرين ، وهي كثيرة شائعة.



الفهرس

- أولاً : هذا الإصدار ٥
- ثانياً : كلمة المنتدى ٧
- ثالثاً : العلامة خميس بن سعيد الشقصي (حياته ... ومدرسته الفكرية) ١٠
- للأستاذ ناصر بن سليمان السابعي
- رابعاً : دور الشيخ خميس بن سعيد الشقصي ٣٢
- د. يوسف بن عبدالله الغيلاني
- خامساً : مكانة الشيخ العلامة الشقصي العلمية ٦٥
- محاضرة سماحة الشيخ أحمد بن حمد الخليلي مفتي عام السلطنة
- سادساً : تحريجات الأحاديث في مؤلفات الشقصي ٨٠
- د.خلفان بن محمد المنذري
- سابعاً : مصادر الشقصي (كتاب منهج الطالبين) ١٠٦
- الأستاذ أحمد بن جابر المسكري
- ثامناً : قراءة في منهج الشقصي ١٢١
- د. محمد سالم أبو عاصي
- تاسعاً : رثاء الفقيه الفارس بين الخوف والرجاء ١٦٣
- د.محمد جمال أبو صقر

ما ورد في هذا الكتاب لا يمثل بالضرورة
رأي المنتدى الأدبي

حقوق الطبع محفوظة للمنتدى الأدبي
وزارة التراث والثقافة

رقم الإيداع: ٢٠٠٣/٢٥٥

